كلية الحقوق

مكافحة الفساد في الشرائع القديمة

(العصر الروماني – وعصر المماليك)

دراسة مقارنه

الباحثة الدكتورة

ثناء عبد العزيز الشعراوي

مدرس بقسم فلسفة القانون وتاريخه

كلية الحقوق – جامعة المنوفية

hekal2005@hotmail.com

المستخلص

يعد الفساد الإداري والمالي من أهم الموضوعات، لما له من جذور تاريخية انتشرت في مجتمعاتنا سواء النامية ومنها والمتقدمة على السواء.

ويقف وراء الفساد الإداري والمالي العديد من الاسباب التي قد تكون سياسية أو اجتماعية أو اقتصادية أو ثقافية، وقد تكون داخلية وقد تكون خارجية، مما يؤثر بشكل عام على البنية الاقتصادية والاجتماعية للدول النامية والمتقدمة.

والفساد ظاهرة قديمة من الازل، عرفته البشرية وانتشر بكثرة في الحضارات القديمة، بيد ان الفساد لم يظهر هكذا طفرة واحدة، وانما تطورت أشكاله وصوره على مر العصور، كما تعددت التعريفات لمفهوم الفساد لتعدد جوانبه واتجاهاته المختلفة، وذلك تبعا لاختلاف الثقافات والقيم، كما يختلف باختلاف الزاوية التي ينظر اليها من خلالهما بين رؤية سياسية واقتصادية واجتماعية أو ادارية، وهذا ما يبرر الاختلاف في تحديد مفهوم الفساد.

بما زاد من متاعب المواطنين، وما انعكس سلبا على القيم الاخلاقية والعدالة والمساواة.

وأرتكز البحث على إبراز الجانب السلبي من ظهور الفساد في الحضارات القديمة التي سادت بمصر سواء في العصر الروماني، وما كان من انحرافات الموظفين، ومكافحتها وفقا لسياسة الإدارة الرومانية بعقوبة العزل من الوظيفة.

وكذلك ما ساد بالعصر المملوكي من صور الفساد، ومكافحتها بتجريم الرشوة والتي سميت (بالبذل، أو البراطيل)، وكانت العقوبة المقررة لها هي العزل من الوظيفة، وعقوبة النفي، والتي تنوعت أماكن النفي فيها بين مصر وبلاد الشام والحجاز وغيرها من البلاد. فلقد تم نفى بعض الخلفاء وتم عزل بعض السلاطين، وابناء بعض السلاطين وأرباب الوظائف السابقين والأمراء والمماليك والثائرين والمتآمرين على السلاطين.

فضلا عن العقوبات التأديبية الأخرى منها: الزجر، والتأنيب، والتوبيخ، والفصل، والغرامة وفقا لطبيعة المخالفة الادارية، والمصادرة لجانب أو كل الاملاك للمخالفين، وتغليظ العقوبة أحيانا إلى جعلها الغرامة بعشرة اضعاف ثمن الشيء الذى استولى علية بطريقة غير قانونية.

إلا أنه ساد أيضا الجانب الإيجابي في العصر المملوكي ببعض محاولات الإصلاح الإداري والنزاهة الإدارية والحد من الفساد الإداري، وساهمت الى حد كبير في تحسين إدارة الدولة المملوكية. وذلك في عهد السلطان الظاهر برقوق خلال فترة حكمة الممتدة خلال السنوات (٧٨٤-٨٠١ هجرية)

الكلمات المفتاحية: الفساد، الشرائع القديمة، فلسفة القانون وتاريخه، العصر الروماني، عصر المماليك.

Abstract

Administrative and financial corruption is one of the most important topics, because it has historical roots that have spread throughout our societies, both developing and developed alike. There are many reasons behind administrative and financial corruption, which may be political, social, economic, or cultural, and may be internal or external, which generally affects the economic and social structure of developing and developed countries.

Corruption is an ancient phenomenon from time immemorial. It has been known to mankind and spread widely in ancient civilizations. However, corruption did not appear as a single mutation, but rather its forms and images developed throughout the ages. Definitions of the concept of corruption have varied due to its many different aspects and trends, depending on the differences in cultures and values, and it also varies according to The angle through which they are viewed is between a political, economic, social or administrative vision, and this justifies the difference in defining the concept of corruption. This increased the citizens' troubles, and had a negative impact on moral values, justice and equality.

The research focused on highlighting the negative side of the emergence of corruption in the ancient civilizations that prevailed in Egypt, whether in the Roman era, and the deviations of employees, and combating it in accordance with the Roman administration's policy of punishing removal from the job. As well as the forms of corruption that prevailed in the Mamluk era, and combating it by criminalizing bribery, which was called (the suit, or the bars), and the punishment prescribed for it was removal from office, and the penalty of exile, and the places of exile varied between Egypt, the Levant, the Hijaz, and other countries. Some caliphs were exiled, some sultans were removed, some sultans' sons, former job holders, princes, Mamluks, revolutionaries, and

conspirators against the sultans. In addition to other disciplinary penalties, including: reprimand, reprimand, reprimand, dismissal, and a fine according to the nature of the administrative violation, and confiscation of part or all of the property of the violators, and sometimes the punishment is increased to the point that the fine is ten times the price of the thing that was seized illegally.

However, the positive side also prevailed in the Mamluk era with some attempts at administrative reform, administrative integrity, and reducing administrative corruption, which contributed greatly to improving the administration of the Mamluk state. This took place during the reign of Sultan Al-Zahir Barquq during the period of his wisdom extending during the years (٧٨٤-٨٠١AH).

Keywords: corruption, ancient laws, philosophy and history of law, the Roman era, the Mamluk era.

مقدمة

مما لا شك فيه أن الفهم الواعي والعميق للكثير من النظم القانونية الحالية يستلزم الرجوع إلى تاريخ تلك النظم.

ومن المعلوم أن دراسة التاريخ القانوني تساعد على حسن فهم النصوص الحالية، ليس ذلك فحسب، بل واستيعاب الروح العامة التي تهيمن على النظام القانوني.

ونتيجة لذلك، فأن الباحث في مجال العلوم القانونية لا يستطيع تفهم القواعد الحالية على الوجه الأكمل الا بالرجوع لأصولها التاريخية وعلة ذلك أن النظم الحالية هي في مجملها تهذيب لنظم سابقة. كما أن الكثير منها يحمل في ثناياه معالم النظم القديمة.

ومن هنا تأتى أهمية دراسة القانون المصري القديم، حيث يذهب العديد من الفقه الى القول بأن القانون المصري الحالي ما هو إلا ثمرة غير مباشرة للقانون المصري القديم. وتفصيل ذلك في وجهة نظرهم أن الرومان استعانوا بالقانون المصري الفرعوني واقتبسوا منه الكثير من المبادئ التي ادمجت في مدونة الالواح الاثني عشر.

أضف إلى ذلك، أن الرومان عندما حكموا مصر استعاروا الكثير من قواعد القانون المصري القديم.

وقد ادمجت تلك القواعد مع أحكام القانون الروماني في مدونة جستنيان. (١)

ولما كنا بصدد تناول موضوع الفساد في الشرائع القديمة، فهناك العصر الفرعوني ثم البطلمي ثم الروماني ثم الإسلامي، فإن دراستنا سوف تتناول النظم القانونية في مصر بداية من احتلال الرومان لمصر عام ٣١ ق.م لتدخل مصر في حالة التبعية لروما تستمر حتى عام ٦٤١ م بفتح العرب لمصر ويبدأ العصر المملوكى، ومن الجدير بالذكر ان مصر فقدت استقلاليتها وأصبحت مجرد ولاية تابعة للدولة الرومانية، ثم أتى الفتح الإسلامي لمصر بقيادة عمرو بن العاص ومنذ ذلك التاريخ أصبحت مصر ولاية إسلامية.

ومنذ قامت على الأرض الحياة، عرف الفساد طريقه الى البشرية واستمر في حقبها التاريخية المتعاقبة، متخذا خلالها طريقه الى التنامي المطرد حتى تمكنت جذوره وتأصلت وتعددت فروعه في كثير من المجتمعات على مستوى المعمورة على امتداد فترات طويلة من تاريخه. وقد انتشر الفساد في الحضارات القديمة جميعها، وانتشر الشر من مصر ابتداء من عصورها القديمة الى عصورها الحديثة والمعاصرة، كما انتشر في كافة بلدان العالم وان اختلفت

---

١ طه عوض غازي: قراءة في القانون المصري، دار النهضة العربية، د.ت، ص ٩؛ محمد الشقنقيرى: دروس في تاريخ القانون المصري، د. ن، ١٩٨٥، ص ١٨؛ صوفي أبو طالب: مبادئ تاريخ القانون، الجزء الثاني، د. ن، ١٩٧١، ص، ٣٠؛ فتحي المرصفاوى: فلسفة نظم القانون المصري، د. ن، ١٩٧٩، ص ١١.

نسبته، محدثا آثارا تفاوتت جسامتها باختلاف صوره وتنوع ميادينه، حتى غدا ظاهرة تخطت الحدود المحلية وتبعث المخاوف وتستوجب المواجهة مكافحة متلاحقة. (١)

ولهذا تعد ظاهرة الفساد هي إحدى اشد ظواهر السلوك الإنساني تعقيدا، كما أنها تهدد بشدة أمن وسلامة ومصالح الافراد والمجتمعات بصور متعددة.

ولهذا السبب اهتمت كافة الدول والمجتمعات بالتصدي للفساد بكل الطرق والوسائل الممكنة.

وقد سارعت الدول حول العالم إلى وضع سياسيات واستراتيجيات تعتمد على مشاركة كل قطاعات الدولة الرسمية وغير الرسمية، سعيا منها إيجاد الحلول المناسبة لمواجهة تلك الظاهرة ومكافحتها.(٢)

والفساد ليس ظاهرة محلية، لا تخص دولة بذاتها، وانما هو ظاهرة عالمية تعرضت له كل المجتمعات وعلى مختلف العصور، حيث تختلف حدتها من بلد لأخر، ومن مجتمع لآخر، وهو ظاهرة خطيرة من ظواهر السلوك الإنساني التي تظهر في المجتمعات كافة ولكن بمستويات متباينة تختلف من مجتمع إلى آخر، تبعا لدرجة الوعي الديني والأخلاقي ومدى الالتزام بالمبادئ والقيم المجتمعية ودرجة تطور المؤسسات الحكومية والقانونية ومنظمات المجتمع المدني. (٣)

وإذا تتبعنا ظاهرة الفساد باعتبارها ظاهرة قديمة، مستقلة بذاتها وجدت مع وجود المجتمعات الإنسانية والأنظمة السياسية التي تحكم هذه المجتمعات عبر التاريخ، سوف نجد ان الولايات التي كانت تابعة لروما كانت تعاني من سوء الإدارة، وذلك بسبب الرشوة والنهب وابتزاز السكان واستغلال المسئولين الرومان لمناصبهم في جمع الثروات.(٤)، وهذا مثال على الفساد في الشرائع القديمة في العصر الروماني تحديدا،

ولقد ذخر العصر المملوكي بكثير من الاحداث، وما يتعلق منها بالجانب الإداري، نظرا لاتساع هذا الجانب وكثرة مؤسساته ورجاله، وما شاب الادارة المملوكية من سوء أو ضعف أو فساد، وما قام به أصحاب الشأن من محاولات اصلاحية لتقويمها، بيد أنها لم تكن احيانا

---

[١] سرى محمود صيام: صناعة التشريع، الكتاب الأول، الهيئة المصرية العامة للكتاب ،٢٠١٧، ص ٣٧٠.

[٢] عبد المجيد محمود: المواجهة القانونية لظاهرة الفساد، موسوعة الثقافة القانونية، الهيئة العامة المصرية للكتاب، ٢٠١٧، ص ٧

[٣] قاسم علوان سعيد، د. سها عادل أحمد: الفساد الإداري والمالي: المفهوم–الأسباب–الآثار–وسائل المكافحة، بحث منشور في مجلة الدراسات التاريخية والحضارية (مجلة علمية محكمة) المجلد (٦) العدد (١٨) كانون الثاني ٢٠١٤م، ص١؛ عبد المجيد محمود عبد المجيد: الفساد، الجزء الأول، الطبعة الثانية، دار نهضة مصر للنشر، ٢٠١٤، ص ٥.

[٤] السيد العربي حسن: القانون الجنائي الروماني، الطبعة الثانية، ٢٠٢١، ص ٥٠.

بالمستوى المطلوب، بل شهدت ترديا لأسباب عديدة، سوف نتناول بعضها في مجال الحديث عن الفساد في العصر المملوكي.

والفساد كغيره من مفاهيم الخير والشر مرتبط بالنفس البشرية والطبيعة الإنسانية منذ مهد الخليقة، يستشرى أينما وجدت الظروف المؤامة له، ويخلق اشكالا متعددة من الأعمال غير المشروعة، التي تقوض التنمية والحياة البشرية بشكل كبير، والفساد يغذى نفسه بنفسه، وهو آفة المجتمعات وهو ليس بظاهرة غير مرغوب بها فحسب، بل هو أيضا ظاهرة خطيرة غالبا ما تقود إلى انهيار الأمم. وعلى الرغم من ان الأسباب الرئيسية لظهور الفساد وانتشاره متشابهة في معظم المجتمعات السياسية، إلا ان هناك تفاوتا في تفسير ظاهرة الفساد من شعب لآخر، ويرجع ذلك إلى اختلاف الثقافات والقيم السائدة في المجتمع، أضف إلى ذلك أيضا اختلاف تأثيراته سواء فيما يتعلق بنظام الحكم في الدولة، أو بناء على طبيعة العلاقات بين أفراد المجتمع.

أولا: أهمية الدراسة:

ترجع أهمية هذه الدراسة إلى خطورة موضوع مكافحة الفساد في العصور القديمة، لما للفساد من آثار سلبية على جميع القطاعات، وفى جميع الميادين، بل انه يمس كل مقومات الحياة. إذ تعد ظاهرة الفساد من أهم التحديات التي تواجه المجتمعات كافة، فالحقيقة لا تكمن في المجتمعات التي تتسم بالفساد، بل تكمن هذه المشكلة في انتشار وتنوع واتساع رقعة الفساد، الأمر الذي يؤثر سلبا على المجتمعات، ومن هنا تتضاعف أهمية البحث والدراسة.

ثانيا: أسباب اختيار الموضوع:

يرجع السبب في اختيار موضوع البحث إلى عدة عوامل نذكر منها على سبيل الايجاز ما يلى: التعرف على الجذور التاريخية لظاهرة الفساد في الشرائع القديمة، وبصفة خاصة في العصر الروماني، وعصر المماليك دراسة مقارنة، للوقوف على كيفية مواجهة تلك الظاهرة ومكافحتها في الشرائع القديمة.

١- اتساع نطاق ظاهرة الفساد في الآونة الأخيرة في مختلف المجالات، بما يقتضي الوقوف على جذور نشأتها واسبابها وصولا لاقتراح التوصيات اللازمة للمساعدة في تفعيل مكافحتها .

٢- يعتبر موضوع الفساد من الموضوعات المتجددة، حيث تفاقمت ظاهرة الفساد في المجتمعات والدول، الامر الذي يستلزم ضرورة تعميق الدراسة حول الفساد بتحديد مفهومه، وصوره وآليات مكافحته، من أجل العمل على مكافحته ومنعه بقدر الإمكان.

٣- خطورة أسباب الفساد، وما يترتب عليها من آثار مدمرة على المجتمعات والاقتصاد القومي وأمن واستقرار الدول، تستوجب العمل على القضاء على الفساد وأشكاله.

٤- إثراء الدراسات القانونية المتعلقة بفلسفة القانون وتاريخه بشأن ظاهرة الفساد وكيفية مواجهتها في الشرائع القانونية القديمة وبصفة خاصة في القانون الروماني وعصر المماليك.

٥- تقديم دراسة قانونية تاريخية مقارنة عن ظاهرة الفساد وكيفية مواجهتها في الشرائع القديمة وفي العصر الحديث.

ثالثا: مشكلة الدراسة:

ترتكز مشكلة الدراسة الأساسية في كون ظاهرة الفساد احدى الصعوبات التي يواجها الباحث في هذا المجال، ومرجع الصعوبة في ذلك هو اختلاف الدراسات والمناهج المتبعة في دراسة هذه الظاهرة، حيث ينتمي الباحثون الى حقول مختلفة ما بين القانون والسياسة والاجتماع واخيرا الاقتصاد.

وينظر رجل القانون الى الفساد باعتباره انحرافا عن الالتزام بالقواعد القانونية المتبعة دوليا ووطنيا. وتختلف النظرة عند رجل السياسة الذي ينظر الى العلاقة ما بين الفساد وفساد الحكم مع التأكيد على تفعيل آليات الحكم الرشيد ودراسة دور مختلف القوى السياسية ودور مؤسسات الحكم المدني في مكافحة الفساد.

ثم تأتى نظرة عالم الاقتصاد والذى يركز على العلاقة ما بين الاستثمار والتنمية الاقتصادية من جانب ونوعية المؤسسات الحكومية من جانب آخر، ويرى ان ضعف أداء المؤسسات الحكومية يعد من أهم مظاهر الفساد، مما يؤدى بدورة الى انخفاض الاستثمار، والذى يؤدى بدوره الى بطئ عملية التنمية، وينتهى بنا المطاف عند عالم الاجتماع والذى يرى ان الفساد هو انحراف وانتهاك لقواعد السلوك الاجتماعي باللجوء الى الوسائل والطرق غير المشروعة للوصول الى الاهداف بما يلحق الاذى بالمجتمع ويسبب له الضرر.

ننتهى من ذلك الى القول بان مفهوم الفساد يختلف باختلاف النظرة العلمية التي ينظر بها العالم المتخصص من وجه نظرة الى مفهوم ظاهرة الفساد.

هذا فضلا عن أن موضوع البحث يتسم بندرة المراجع المتخصصة من الناحية التاريخية أو القانونية، فضلا عن صعوبة البحث في الشرائع القديمة بصفة عامة.

لاسيما وأن موضوع البحث لم يسبق بحثه كموضوع مستقل من الناحية القانونية وتاريخ نشأتها كظاهرة تحتاج للوقوف على أسبابها وصولا لكفاءة آليات مكافحتها، حيث تم إستقاء المعلومات عنه من خلال عرض الحياة الاجتماعية والقانونية والسياسية التي كانت سائدة في تلك العصور (الروماني، والمملوكي) في الدولة المصرية القديمة، ووسائل مكافحتها سواء بالعقوبات التأديبية أو الجنائية.

رابعا: الهدف من الدراسة:

تهدف الدراسة بشكل أساسي إلى تحليل ظاهرة الفساد والتعرف على أهم الخصائص التي تميز الفساد الإداري والمالي، وأسباب انتشاره وآليات مكافحته والوقاية منه من خلال محاولة فهم جذوره التاريخية وأسبابه في الشرائع القديمة وبصفة خاصة في العصر الروماني وعصر المماليك، لتحديد مفهوم هذه الظاهرة وتحديد آليات معالجتها، وصور جرائم الفساد والعقوبات التي كانت مقررة لها في تلك العصور من العزل والنفي والإبعاد والعقوبات التأديبية والجنائية الأخرى المقررة للموظفين المنحرفين الفاسدين في تلك العصور، والتعرف على صور جرائم الفساد في العصر الروماني، وجريمة الرشوة كمثال حي لها في عصر المماليك، وهما صورتين من صور الفساد التي تناولتها الدراسة، وتقديم بعض النتائج التوصيات والمقترحات التي يمكن أن تساهم في تفعيل آليات مكافحة الفساد، بما يفسر تحصين المجتمعات من هذه الأفة والحد من انتشارها كلما كان ذلك ممكنا.

خامسا: تساؤلات الدراسة:

يدور البحث حول الإجابة على سؤال رئيسي وهو: ما مدى مكافحة الفساد في الشرائع القديمة بمصر في العصرين الروماني والعصر المملوكي؟ كدراسة مقارنة؟ وللإجابة على هذا السؤال الرئيسي أستوجب الإجابة على تساؤلات فرعية أخرى متعلقة به وصولا للإجابة عليه، وذلك على النحو التالي:

١. ما مفهوم الفساد لغة وإصطلاحا؟
٢. ما أنواع الفساد (المالي والإداري)؟
٣. ما مفهوم الفساد في الشريعة الإسلامية؟
٤. ما مفهوم الفساد في الحضارات القديمة (الفرعونية، والإغريقية، والرومانية) وفي العصور الوسطى والعصر الحديث؟
٥. ما مظاهر الفساد في العصر الروماني، من حيث التنظيم السياسي (نظام الحكم، ونظام الإدارة) ؟ وما صور فساد الموظفين وأسباب الفساد في هذا العصر؟
٦. ماهي سياسة الإدارة الرومانية في مكافحة الفساد؟ وما العقوبات التي كانت مقررة على المسؤولية التأديبية أو الجنائية المترتبة على الفساد؟
٧. ما مظاهر الفساد في العصر المملوكي؟ وماهي العقوبات المقررة لمكافحته؟
٨. ما محاولات الاصلاح الإداري في عصر المماليك لمكافحة الفساد؟

سادسا: منهج البحث:

يعتمد البحث على المنهج التاريخي ومنهجية البحث الوصفي الاستقرائي الذي يصف ويسجل ما مضى من وقائع وأحداث ويحللها ويفسرها على أسس علمية، بقصد الوصول الى

مكافحته والوقاية منه، مع إضفاء طابع التحليل النقدي للوصول الى تكامل البحث المنهجي، فضلا عن المنهج المقارن بعرض مكافحة الفساد في العصر الروماني والعصر المملوكي وما تميز به كل عصر من سمات.

فباعتبار ان ظاهرة الفساد قديمة ومتجددة، فيستخدم المنهج التاريخي لتحديد بدايتها ومظاهرها عبر العصور الماضية، إذ ان جذور هذه الظاهرة تمتد على عمق التاريخ، كما سبق القول، الامر الذي تصدت له الحضارات القديمة جميعها.

هذا بالإضافة للاعتماد على المنهج الوصفي الاستقرائي التحليلي المقارن باعتباره طريقة من طرق التحليل والتفسير بشكل علمي بغية الوصول إلى أغراض محددة لوصف الظاهرة وجمع المعلومات عنها وتصنيفها وتحليلها، فالهدف اذن هو جمع معلومات مفصلة للظاهرة، وتحديد مشكلاتها، وتحليل المعطيات من أجل فهم ظاهرة الفساد، أسبابها، واثارها، وما تم من سياسات ملائمة لمكافحتها في كلا من العصر الروماني والعصر المملوكي.

سابعا: تقسيم خطة الدراسة:

قسمت دراستي لفصلين، يسبقهما فصل تمهيدي، على نحو ما يلي:

الفصل التمهيدي: مفهوم الفساد وأنواعه

المبحث الأول: تعريف الفساد لغة واصطلاحا

المبحث الثاني: مفهوم الفساد في الشريعة الإسلامية

المبحث الثالث: تطور مفهوم الفساد في الشرائع المختلفة

المطلب الأول: الفساد في الحضارات القديمة

١. الفساد في مصر الفرعونية

٢. الفساد في بلاد الإغريق (اليونان القديمة)

٣. الفساد عند الرومان

المطلب الثاني: الفساد في العصور الوسطى

١. الفساد في النظام الأقطاعين

٢. الفساد والحضارة الإسلامية

المطلب الثالث: الفساد في العصر الحديث

الفصل الأول: الفساد في العصر الروماني

المبحث الأول: مظاهر الفساد في العصر الروماني

المطلب الأول: التنظيم السياسي

الفرع الأول: نظام الحكم

الفرع الثاني: نظام الإدارة

المطلب الثاني: صور فساد الموظفين في العصر الروماني وأسبابها

الفرع الأول: صور فساد الموظفين

الفرع الثاني: أسباب فساد الموظفين

المبحث الثاني: العقوبات التأديبية للفساد في العصر الروماني

المطلب الأول: عقوبة العزل من الوظيفة

المطلب الثاني: ضمانات توقيع عقوبة العزل من الوظيفة

المطلب الثالث: جرائم الفساد المستحقة عقوبة العزل من الوظيفة

المبحث الثالث: سياسة الادارة الرومانية في مكافحة الفساد

المطلب الأول: المسئولية التأديبية للموظفين المخالفين

المطلب الثاني: المسئولية الجنائية للموظفين المخالفين

الفصل الثاني: الفساد في العصر المملوكي

المبحث الأول: مظاهر الفساد الإداري والمالي بالسلطنة المملوكية

المطلب الأول: صور الحياة الاجتماعية في العصر المملوكي

المطلب الثاني: صور الفساد في العصر المملوكي

المبحث الثاني: الفساد المالي والإداري في المؤسسات الإدارية

المبحث الثالث: عقوبات الفساد في العصر المملوكي

المطلب الأول: عقوبة العزل من الوظيفة في العصر المملوكي

المطلب الثاني: عقوبة النفي في العصر المملوكي

المبحث الرابع: محاولات الاصلاح الإداري في عصر المماليك

ثم انتهيت بخاتمة تضم مجموعة من النتائج والتوصيات.

الفصل التمهيدي

مفهوم الفساد وأنواعه

ان الفساد ظاهرة معقدة تستوجب البحث العميق والدراسة المتأنية، بهدف الالمام بمفهوم هذه الظاهرة، ولقد رأيت ان أمهد بحثي هذا، بداية بتعريف ماهية الفساد، حيث تردد مفهوم الفساد كثيرا، واحتل اهتمام الكثيرين، فالفساد ظاهرة لا ترتبط بفترة تاريخية معينه، فهو يتخذ اشكالا متغيرة بتغير الفترات التاريخية، ومتنوعة بتنوع الأمم، وغالبا ما يستشرى في كل القطاعات، ويرتبط بما يحدث من تغيرات. ([1])

وقد يبدو الحديث عن الفساد امر سهلا وميسورا، إلا أن النظرة المتأنية له تكشف عن مدى صعوبته ووعورة البحث فيه، وذلك بالنظر إلى أهمية البحث في ظاهرة الفساد وتحديد مفهوم الفساد ومعرفة أنواعه، وذلك في محاولة للتصدي لهذه الظاهرة والعمل على مكافحتها.

وعلى الرغم من الصعوبات التي تلحق بمفهوم الفساد، نجد انه لزاما علينا البحث في مضمون الفساد من خلال: تعريف الفساد لغة واصطلاحا **(في مبحث أول)**، ثم تناول مفهوم الفساد في الشريعة **الإسلامية (في مبحث ثان)**، وأخيرا تطور مفهوم الفساد في الشرائع المختلفة **(في مبحث ثالث)** .

---

١ عبد القوى بن لطف الله على جميل: أنماط الفساد وآليات مكافحته في القطاعات الحكومية بالجمهورية اليمنية، دكتوراه الفلسفة في العلوم الأمنية، قسم العلوم الشرطية، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، السعودية، ٢٠١٣، ص ١٤.

المبحث الأول

تعريف الفساد لغة واصطلاحاً

لقد تعددت تعريفات الفساد، حيث وردت كلمة الفساد في معاجم اللغة العربية، كما وردت كذلك في مؤلفات الفقهاء بمختلف تخصصاتهم وانتماءاتهم، بيد ان مدلولاتها تتقارب أحيانا وتتفاوت أحيانا أخرى.

وفى محاولة لضبط تعريف الفساد، فسوف نتناول تقسيم هذه التعريفات من حيث اللغة، والاصطلاح، وصولا الى التعريف التشريعي لظاهرة الفساد، وذلك على النحو التالي: –

أولا: الفساد في اللغة الفساد في معاجم اللغة هو فسد ضد صلح والفساد لغة البطلان.

- ورد عن ابن منظور في مؤلفه " لسان العرب "، ان الفساد لغة مشتق من الفعل الثلاثي فسد، وهو نقيض الصلاح، والمفسدة ضد المصلحة. (١)
- ومنها ان الفساد: أخذ المال ظلما، والمفسدة ضد المصلحة، واستفسد: ضد استصلح. (٢)
- وعرف الأصفهاني الفساد بقولة: خروج الشيء عن الاعتدال، قليلا كان الخروج عنه أو كثيرا، ويضاده الصلاح، ويستعمل ذلك في النفس، والبدن، والاشياء الخارجة عن الاستقامة. (٣)
- ولكلمة الفساد مرادفات عدة في اللغة منها البطلان، والخراب والاتلاف، وقيل بأنه أخذ المال ظلما من دون وجه حق (٤)
- وبهذا يتعدد مدلول كلمة الفساد باختلاف استعمال الكلمة خاصة في اللغة العربية، لذا سوف نتطرق للمعنى الاصطلاحي، ومدلوله لدى الهيئات الدولية، والمدلول العلمي لظاهرة الفساد.

ثانيا: مفهوم الفساد اصطلاحا: تعددت المصادر التي تناولت الفساد، الا ان تعريفه يتأثر بالمنظور الذي ينطلق منه الراغب في تعريف الفساد ما بين رؤية قانونية او ادارية او اجتماعية او اقتصادية او سياسية، وسوف نشير الى بعض منها في هذ البحث.

---

[١] لسان العرب لابن منظور (محمد بن على الشهير بابن منظور) دار صادر، لبنان، الطبعة الأولى ج٣، ص ٣٣٥. وانظر محمد بن أبى بكر الرازي: مختار الصحاح، مكتبة لبنان، بيروت، ١٩٨٥، مادة فسد، ص ٢١١

[٢] الأصفهاني أبو القاسم الحسين بن محمد الراغب: المفردات في غريب القرآن، دار المعرفة، بيروت، لبنان، ٢٠٠١، ص ٣٨١.

[٣] الراغب الأصفهاني، المفردات في غريب القرآن، المرجع السابق، ذات الموضع. ص ٣٨١

٤ عماد صلاح عبد الرازق الشيخ داود: الشفافية ومراقبة الفساد، نشر في كتاب الفساد والحكم الصالح في البلاد العربية، مركز دراسات الوحدة العربية بالتعاون مع المعهد السويدي بالإسكندرية، بيروت، ط١، ٢٠٠٤، ص ١٣٦.

ويتضمن ذلك تعريف الفساد في الاصطلاح القانوني، ثم الإداري، ويليه الاجتماعي واخيرا الاقتصادي.

١- **تعريف الفساد من زاوية قانونية:** هناك العديد من المفاهيم التي جاءت في هذا المجال، نرصد من بينها: -

- ذهب جانب من الفقه الى تعريف الفساد بأنه: "استخدام السلطة العامة من أجل كسب أو ربح شخصي، أو من أجل تحقيق هيبة أو مكانة اجتماعية، أو من أجل تحقيق منفعة عامة لجماعة، او طبقة ما بالطريقة التي يترتب عليها خرق القانون، أو مخالفة التشريع ومعايير السلوك الأخلاقي.(١)
- بينما ذهب رأى آخر الى القول بانه: "أساءه استعمال السلطة من قبل شخص في وظيفة عامة بهدف تحقيق نفع شخصي، أو فتوى وما اليها". (٢)
- وجاء تعريفه على انه: محاولة شخص ما وضع مصالحه الخاصة بصورة محرمة أو غير مشروعة فوق المصلحة العامة. (٣)
- وذهب رأى آخر الى تعريفه بأنه: سلوك منحرف عن الواجبات الرسمية من خلال تقديم المصلحة الخاصة على حساب المصلحة العامة من أجل الحصول على مكاسب مالية أو اجتماعية رغم معرفته بأنه يرتكب جرما.(٤)

وفى تعريف آخر، ورد بان الفساد: هو سلوك ادارى غير رسمي بديل للسلوك الإداري الرسمي.(٥) كما يعرف الفساد بشكل عام بأنه: "اساءة استعمال السلطة المخولة لتحصيل كسب خاص".(٦) وتدور التعريفات الفقهية المختلفة للفساد حول معنى مشابه للتعريف التالي: استخدام

---

١ محمد عبد الغنى حسن هلال: مقاومة ومواجهة الفساد، دار الكتب، ٢٠١٠، ص٩.

٢ داود خير الله: الفساد كظاهرة عالمية وآليات ضبطها، ضمن كتاب: الفساد والحكم الصالح فى البلاد العربية، مركز دراسات الوحدة العربية بالتعاون مع المعهد السويدي بالإسكندرية، بيروت ط٢، ٢٠٠٦ص ٤١٥ وما بعدها.

٣ خالد بن عبد الرحمن آل الشيخ: الفساد الإداري: انماطه واسبابه، سبل مكافحته، جامعة نايف العربية للعلوم الامنية، الرياض، ٢٠٠٧، ص ٢١

٤ سالم محمد عبود: ظاهرة الفساد الإداري والمالي، مدخل استراتيجي للمكافحة، دار الدكتور للكتب الادارية والاقتصادية والعلوم الاخرى، بغداد، ٢٠١١، ص ١٢.

٥ عامر الكبيسي: الفساد والعولمة، المكتب الجامعي الحديث للنشر والتوزيع، السعودية، ٢٠٠٥، ص ٨.

٦ مكتب السياسة الانمائية لبرنامج الامم المتحدة الأنمائى: الفساد واتنمية، منشورات الامم المتحدة، عام ٢٠٠٨، ص ٦

السلطة العامة من أجل كسب أو ربح شخصي او تحقيق مكانة اجتماعية أو تحقيق منفعة ما لجماعة أو طبقة بطريقة تقوم على انتهاك القانون او مخالفة التشريعات أو معايير الاخلاق. (١)

وهناك صورة من نوع آخر، وذلك عن طريق استغلال الوظيفة العامة دون اللجوء الى الرشوة وذلك بتعيين الأقارب أو سرقة أموال الدولة مباشرة. (٢)

وقد عرفه البعض بانه: سوء استخدام الأدوار العامة أو الموارد لتحقيق فائدة خاصة. (٣)

وبإمعان النظر فيما ورد من تعريفات سابق الاشارة اليها، يتبين انها قصرت الفساد في سوء استخدام السلطة العامة من قبل الموظف العام لتحقيق مصلحة شخصية على حساب المصلحة العامة، أضف الى ذلك ما يتم من تجاوزات غير قانونية في مجال الوظيفة العامة، أو السلطة العامة بهدف تحقيق بعض المصالح الشخصية.

٢- **تعريف الفساد من زاوية اقتصادية:** يرى البعض أن الفساد الاقتصادي يعنى: سوء استخدام الوظيفة أو المنصب عموما لتحقيق منفعة خاصة"(٤)

وبتدقيق النظر في تعريف الفساد من وجه نظر الاقتصاديين، نجد التعريف ركز على استغلال الموظف العام للمهام الملقاة على عاتقة، والحصول على الكسب غير المشروع كالسيطرة على المال العام مثلا، بيد انهم في تعريفهم لمصطلح الفساد ركزوا على المعيار المادي الذي يحصر الظاهرة في جوانبها الاقتصادية والمالية، مختزلا ذلك في عناصر محدودة، واهماله لبقية العناصر مثل القيم الاجتماعية، وبذلك يتضح ان الاقتصاد وحده لا يمكن له ان يفسر هذه الظاهرة في جوانبها المختلفة.

٣- **تعريف الفساد من زاوية اجتماعية:** ينظر علماء الاجتماع في مجال تصورهم لظاهرة الفساد بأنه: السلوك الذى ينحرف عن المعايير والقواعد التي تنظم ممارسة وظيفة عامه، أو اداء دور بغية الحصول على نفع شخصي غير مستحق، أو التهاون في الالتزام بمعايير الاداء السليم للواجبات، أو تسهيل ذلك للأخرين.

---

[١] عبد المجيد محمود: المواجهة القانونية لظاهرة الفساد، مرجع سابق، ص ١٦

[٢] محمود عبد الفضيل: الفساد وتداعياته، مجلة المستقبل العربي، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ١٩٩٩، العدد ٢٣٤، ص ٥

[٣] ميخائيل جونسون: فساد الإدارة والابداع في الصلاح، ترجمة عبد الحكيم ألخزامى، الدار الاكاديمية للعلوم، القاهرة ٢٠٠٩، ص ٢٣.

[٤] عبد الرحمن بن حاسن الجابري: الفساد الاقتصادي (أنواعه-أسبابه-آثاره وعلاجه) بحث مقدم للمؤتمر الثالث للاقتصاد الإسلامي، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، المملكة العربية السعودية، ص ٨

وعلى هذا الاساس، فهم يستعملون مصطلح الفساد للدلالة بصورة عامة على مخالفة القانون والاخلاق والعرف من أجل تحقيق المصلحة الشخصية على حساب المصلحة العامة. ويرون ان هذا التعريف يتناول العلاقة بين الفساد والقطاع العام، مستبعدا العلاقة بين الفساد والقطاع الخاص.

المبحث الثاني

مفهوم الفساد في الشريعة الاسلامية

جاءت الشريعة الاسلامية شاملة لأمور الدنيا والآخرة، والمتابع لهذا الامر، يجد انها لم تترك موضوعا من أمور الدنيا الا ونظمته، لذا فقد رأيت تخصيص هذا الفرع من أجل ابراز ما جاءت به الشريعة حول الفساد من خلال تعريف مصطلح الفساد في القران الكريم والسنة النبوية المشرفة.

لقد رأيت ونحن بصدد تعريف الفساد في الشريعة الإسلامية، ان نتطرق لتعريفه في الاصطلاح الشرعي أولا: ثم نبحث عن تعريفه في القران والسنة ثانيا.

أولا: معنى الفساد في القرآن الكريم: نظرا لخطورة الفساد، فقد ورد في القران الكريم في خمسون (٥٠) آية، في مواضع مختلفة، على مدار ثلاث وعشرين صورة، تندد بالفساد، وتبين خطورة الفساد وعاقبته الوخيمة. (١)

وسوف نتناول هذا المعنى بشيء من الإيجار وبقدر ما يتسع المجال، حيث جاء تعريف الفساد بانه جميع المحرمات والمكروهات شرعا، كما عرفة جمهور الفقهاء على أنه: مخالفة الفعل الشرع، فالفساد يمكن تعريفه هنا بخروج الشيء عن الاعتدال، سواء كان هذا الخروج قليلا أو كثيرا ويستعمل في النفس والبدن والاشياء الخارجة عن الاستقامة. (٢)

وفى القرآن الكريم، وردت بعض الآيات في مواضع متعددة، وقد فسر العلماء اللفظ القرآني الفساد على عدة أوجه ومنها على سبيل المثال: - ﴿وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا﴾. (٣)

وقوله تعالى: ﴿فَانظُرْ كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُفْسِدِينَ﴾ (٤)

- والفساد يعنى العصيان، كما في قولة تعالى ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ قَالُوا إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ (١١) أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ الْمُفْسِدُونَ وَلَكِن لَّا يَشْعُرُونَ (١٢)﴾ (١)

---

[١] **محمد فؤاد عبد الباقي: المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم، (د. ط)، القاهرة دار الكتب المصرية حرف الفاء، مادة فسد (ص ٥١٨-٥١٩)، وانظر وهبة مصطفى الزحيلي: التعريف بالفساد وصورة من الناحية الشرعية، بحث مقدم إلى المؤتمر العربي الدولي لمكافحة الفساد، الرياض، أكاديمية نايف للعلوم الأمنية، ٢٠٠٣، ص ٣.**

[٢] **التعريف بالفساد وصوره من الناحية الشرعية: محمد المدني بوساقدار، الجزائر، ٢٠٠٩، ص ٦**

٣ سورة الأعراف من الآية (٥٦)

٤ سورة النمل من الآية رقم (١٤)

- والفساد يعنى الهلاك، كما في قوله تعالى: وقال موسى لأخيه هارون اخلفني في قومي وأصلح ولا تتبع سبيل المفسدين) (٢)
- ومن أنواع الفساد المالي والذي ورد ذكره في القرآن: –
- ما جاء على لسان النبي صالح علية السلام وهو يعظ قومه (وَلَا تُطِيعُوا أَمْرَ الْمُسْرِفِينَ (١٥١) الَّذِينَ يُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ وَلَا يُصْلِحُونَ (١٥٢) (٣)
- وما جاء على لسان سيدنا شعيب عليه السلام (وَيَا قَوْمِ أَوْفُوا الْمِكْيَالَ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ وَلَا تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ وَلَا تَعْثَوْا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ) (٤)
- وأشارت الآيات كذلك إلى الفساد الاجتماعي، والمتمثل في قطيعة الرحم، وتفكيك أواصر المجتمع، قال تعالى (فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِن تَوَلَّيْتُمْ أَن تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتُقَطِّعُوا أَرْحَامَكُمْ) (٥)

وخلاصة القول، ان المتتبع لآيات القرآن التي ورد ذكرها في الفساد، يجد أنها أحاطت بمفهومة الشامل، وشملت كافة أنواعه ومظاهره، بل وأشارت إلى وسائل وأساليب من شأنها مكافحته، والقضاء عليه، مع بيان آثاره.

يقول بعض العلماء في مدلول الفساد في الفاظ القرآن الكريم، أن لها مدلول شامل لجميع أنواع الفساد وصورة، وقد صور الشرع الحنيف كل المعاصي، فسادا في الأرض، وخروج وانحراف عن الطريق المستقيم، سواء كانت هذه المخالفات في مجال السلوك أو في مجال الجرائم الجنائية أو في الحقوق المدنية أو في الحقوق العامة. (٦)

ما سبق ذكره بعض الآيات التي تناولت الحديث عن الفساد وما يتعلق به، والمتأمل فيها يجد من المعاني، والأسرار (٧) والحكم، وان الآيات تناولت موضوع الفساد بشكل دقيق، وتشكل في مضمونها منظومة من الأسس والدعامات التي يستند إليها في مكافحة الفساد والقضاء عليه.

---

[١] سورة البقرة من الآية (رقم ١١-١٢)

٢ سورة الأعراف من الآية (١٤٢)

٣ سورة الأعراف من الآيتين (١٥١-١٥٢)

٤ سورة هود من الآية (٨٥)

٥ سورة محمد من الآية (٢٢)

٦ البشير على حمد الترابي: مفهوم الفساد وأنواعه في ضوء نصوص القرآن الكريم والسنة المطهرة، مجلة جامعة القرآن الكريم والعلوم الإسلامية ص ١١٤.

[٧] امامه عماد حماشة: بيان مفهوم الفساد في سياق الآيات القرآنية والأحاديث النبوية وأنواعه وأسبابه: مجلة الجامعة الإسلامية (عقيدة–تفسير حديث)، العدد ٣٠، ٢٠٠٢، ص ٧٧٤.

ثانيا: مدلول مصطلح الفساد في السنة النبوية: السنة النبوية هي المصدر الثاني للتشريع الإسلامي بعد القرآن الكريم، وقد ورد لفظ الفساد في أحاديث كثيرة، ومعان مختلفة، منها: –

١. جاء لفظ الفساد بمعنى الخروج عن الصواب عن حالة الصلاح

والمراد بالفساد هنا هو فساد الدين، وتغير الناس عن حال الاستقامة والصلاح.

عن أبى هريرة رضى الله عنه ان النبي صل الله عليه وسلم قال: بدأ الإسلام غريبا وسيعود غريبا كما بدأ فطوبى للغرباء. (١)

وجاء في لفظ آخر، الذين يصلحون ما أفسد الناس من بعدى، من سنتي. (٢)

٢. جاءت كلمة الفساد في سياق الأحاديث النبوية بمعنى تلف الأشياء وذهاب نفعها، ومما يدل على ذلك ما جاء عن النعمان بن بشير رضى الله عنه قال: سمعت رسول الله صل الله عليه وسلم (... ألا ان في الجسد مضغة، إذا صلحت، صلح الجسد كله، وإذا فسدت فسد الجسد كله، الا وهي القلب. (٣)

٣. جاء لفظ الفساد في سياق تكدير العيش، وتنغيصه، وتعكير صفوه، وقطع كل ما يجب الاستكثار منه، فعن عبد الله بن عباس رضى الله عنه قال: ان رسول الله صل الله عليه وسلم قرأ هذه الآية (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ) (٤)، قال رسول الله صل الله عليه وسلم: لو أن قطرة من الزقوم (٥) قطرت في دار الدنيا لأفسدت على أهل الدنيا معايشهم، فكيف بمن يكون طعامه. (٦)

---

١ مسلم: الجامع الصحيح، كتاب الايمان، باب الإسلام غريبا، ص ١٣٠، رقم الحديث ٢٣٢

٢ الترمذي: السنن، كتاب أبواب الإيمان عن رسول الله صل الله عليه وسلم، باب ما جاء أن الإسلام بدأ غريبا، ص ٣١٤، رقم الحديث ٢٦٣٠.

٣ البخاري: الجامع الصحيح: كتاب الإيمان ن باب فضل من استبرأ لدينه، ص ٢٠، رقم الحديث ٥٢

٤ سورة عمران من الآية (١٠٢)

٥ الزقوم شجرة خبيثة مرة الطعم والرائحة، يكره أهل النار على تناوله، انظر القاري، مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح ج٩، (٣٦٢٠)

٦ الترمذي: السنن، كتاب أبواب صفة جهنم، ما جاء في صفة شراب أهل النار ، ص ٢٨٨ن ورقم الحديث، ٢٥٨٥، والنسائي (٢) السنن الكبرى، كتاب التفسير، باب سورة آل عمران، ص ٤٨، رقم الحديث، ١١٠٠٤، وابن ماجه(٢) السنن كتاب الزهد، باب صفة النار، ص ٩٨٣، رقم الحديث ٤٣٢٥، وأحمد: المسند، مسند عبد الله بن عباس، ج ٥، ص ٢٣٦، رقم الحديث ٢٦٦٤٢، ٣٠٤٥ ، كلهم من طريق شعبة، عن سليمان، عن مجاهد عن ابن أبى عباس مرفوعا، قال أبو موسى ، حديث حسن صحيح، وهذا الحديث، اسناده صحيح ورجاله ثقات وله شاهد في الصحيحين من حديث أبى سعيد رضى الله عنه. مشار اليه لدى، أمامه حماشه، المرجاع السابق، ص ٧٧٨

واجمالا، فإن الأحاديث النبوية تناولت لفظ الفساد، من منظور عام وشامل، وبدلالات متعددة، متضمنه بعض انواعه وصوره، وتناولت هذه الظاهرة بأساليب تتناسب وأحوال المخاطبين

وبإمعان النظر في التعريفات التي عرضناها لمفهوم الفساد، حيث تعددت صورها، واختلفت وتباينت وجهات النظر فيها، إلا نه يتضح منها يلي: –

١. اتفاق أغلب التعريفات على ان الهدف من الفساد هو تحقيق منفعة شخصية أو كسب خاص، أو منفعة سواء كانت مادية كالأموال أو معنوية كشهادات التقدير وغيرها من وراء إساءة استغلال الوظيفة.
٢. عدم اتفاق أغلب الباحثين على أي أنواع السلوك التي يجب ادراجها تحت مصطلح الفساد، وما يجب استبعاده منها.
٣. اختلاف الثقافات والأعراف الاجتماعية، جعلت الفساد جائزا في مكان ما، ومجرم في مكان آخر.

ومع صعوبة الوصول إلى تعريف جامع مانع للفساد، فإن لفظ الفساد يطلق لغةً: على حالة من الاختلال التي تصيب الأشياء المادية أو الاعتبارية، ورغم أن الأمور الاعتبارية التي وصفت بالفساد هنا ليس من بينها ما نحن بصدد مناقشته إلا أنه يمكن الخروج منها بجواز إطلاق لفظ "الفساد" على الاختلال الحاصل في الأنظمة الإدارية أو بعض منها، أما المعاني الاصطلاحية: فهي عامة، فلا تختص بالإدارة أو ما يقرب منها، وهي تفيد في تصور حقيقة الفساد وما يميزه عن غيره من المعاني المجردة، كالبطلان والزوال.

وفى الاصطلاح الشرعي بأنه: جميع المحرمات والمكروهات شرعا، كما يعرف بأنه خروج الشيء عن الاعتدال، سواء كان هذا الخروج قليلا أو كثيرا، ويستعمل في الأشياء الخارجة عن الاستقامة.

المبحث الثالث

تطور مفهوم الفساد

في الشرائع المختلفة

مما لاشك فيه ان الفساد عرفته البشرية وانتشر بكثرة في الحضارات القديمة، بيد أن الفساد لم يظهر هكذا طفرة واحدة، وانما مر بتطورات عديدة وعرفت منذ القدم. وتقتضى دراسة هذا العنصر، التطرق أولا الى التطور التاريخي لظاهرة الفساد عبر العصور.

ونظرا لقدم ظاهرة الفساد، فلم تتيقن البشرية تاريخا محددا لنشوء تلك الظاهرة، وان كان هذا المصطلح قد ظهر قبل نشوء البشرية، امتثالا لقولة سبحانه وتعالى للملائكة " إِنِّي جَاعِلٌ فِي الأَرْضِ خَلِيفَةً قَالُوا أَتَجْعَلُ فِيهَا مَن يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاء وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ قَالَ إِنِّي أَعْلَمُ مَا لاَ تَعْلَمُونَ ".([1])

وتدلنا شواهد التاريخ، على وجود ظاهرة الفساد، وان كانت تختلف في مدلولها واشكالها من شعب لآخر.

ومن أجل تبيان مختلف مظاهر تطور الفساد، فسوف نبدأ **(في مطلب أول)** بالفساد في الحضارات القديمة، **(وفي مطلب ثان)** الفساد بالعصور الوسطى وصولا الى العصر الحديث **(في مطلب ثالث)**.

المطلب الأول

الفساد في الحضارات القديمة

أن المتتبع لمختلف الوثائق والدراسات التاريخية، يدرك جيدا ان الفساد قد عرف وانتشر في الحضارات القديمة، كما هو الحال في الحضارات القديمة مثل حضارة بلاد الرافدين، وحضارة مصر الفرعونية، والحضارات الاغريقية والصينية والرومانية، ووضع قواعد لإرشاد موظفي الدولة وضبط عملهم، بيد انه من الصعب تتبع كل هذه الصور وانما سوف نكتفى بعرض البعض منها، حيث يتسع المقام لذلك، وحتى نتمكن من عرض الصورة بشيء من الايجاز مع التركيز، كلما كان ذلك ممكنا.

ومما هو جدير بالذكر، ان الفساد قد انتقل من الحضارات القديمة الى العصور الوسطى ومنها الى العصر الحديث، انتهاء بعصرنا الحالي.

لذا فانه من المهم بمكان ولتفهم هذه الظاهرة، لا بد من تتبع بعدها التاريخي وذلك بالإشارة الى شواهدها، وصورها، وكيف تمت معالجتها حتى نستفيد من تجارب الامم السابقة في كيفية مكافحة الفساد والحد منه.

---

[1] **الآية (٣٠) من سورة البقرة.**

ومن المعلوم ان الاقوام التي استوطنت العراق، والتي تؤكد الشواهد التاريخية انها كانت اولى الحضارات التي عرفتها الانسانية في العالم، قد عرفت ظاهرة الفساد، لذلك تمت الاشارة لبعض صور الفساد والعقوبات المقررة لها،: في القوانين التي عرفتها) أوروك، اورنموا([1]) في الألواح السومرية ومحاضر جلسات مجلس (أرك)([2]) .

كل هذا بالإضافة إلى قانون، (لبت ـ عشتار)([3])، وقانون اشنونا([4]) وأغلب هذه القوانين لم يتم التعرف إلا على أجزاء منها، لأن عددا كبيرا من موادها قد أصابه التلف، أو لم يتم اكتشافه اصلا. حتى ان الوثائق التي عثر عليها وتعود بتاريخها إلى ٣٠٠٠ سنة قبل الميلاد، ومن خلال استقراء نصوصها القانونية التي تم التعرف عليها من هذه القوانين، تبين أن المحكمة الملكية آنذاك كانت تنظر في قضايا شتى للفساد مثل: استغلال النفوذ، استغلال الوظيفة العامة، قبول الرشوة، وإنكار العدالة ... حتى أن قرارات الحكم في مثل هذه الجرائم كانت تصل إلى حد الإعدام ([5])

كما تحدث العديد من المصلحون والمفكرون عن الفساد، وفى بابل القديمة كذلك، يلاحظ أن شريعة حمورابي، قد أشارت في مادتها السادسة الى جريمة الرشوة، حيث شدد في احضار طالب الرشوة أمامه ليقاضيه بنفسه، مما يدل على اهتمامه بمكافحة الفساد. ([6])

---

[1] ينسب قانون اونرمو الى الملك (أونرمو) وهو يمثل الحضارة السومارية، وقد اعتنى هذا القانون بمواضع شتى منها، حقوق المرأة وحمايتها، أحكام شهادة الزور، القضايا الخاصة بالتجاوز على الأراضي.

[2] عماد صلاح عبد الرزاق الشيخ داود: الفساد والاصلاح، المرجع السابق ص ١٥.

[3] ينسب هذا القانون الى الملك (ليت عشنار) وهو من القوانين السومرية، التي حكمت بين (١٩٣٤-١٩٢٤) ق.م. وقد عالج هذا القانون فى العديد من نصوصه العديد من القضايا، منها تحديد عقوبة جريمة السرقة، قضايا الرقيق والاعتداء على الاشخاص والضرائب، والرسوم والاحوال الشخصية.

[4] يرجع هذا القانون إلى أحد ملوك مملكة (أشنونا) ، واسمه بلالاما، ومن الأمور التي عالجها تلك المتعلقة بالعمال الزراعيين، وتنظيم الأعمال التجارية، وتنظيم شؤون الخطبة والزواج وغبر ذلك.

[5] عماد صلاح عبد الرازق الشيخ داود: الفساد والاصلاح، المرجع السابق، ص ١٥، وانظر د. لؤى أديب العيسى: الفساد والبطالة، الطبعة الأولى، دار الكندى للنشر، الاردن ٢٠٠٩، ص ١٨، وتابع ايضا، د. ليلى عاشور الخزرجى: ظاهرة الفساد الاثار الاقتصادية والتداعيات الاجتماعية واستراتيجيات المكافحة، جامعة النهرين، العراق، ص٤، مشار اليه لدى: بن عودة حورية: الفساد واليات مكافحته فى اطار الاتفاقيات الدولية والقانون الجزائرى، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق والعلوم السياسية- قسم الحقوق- الجزائر، ٢٠١٥-٢٠١٦، ص ١١.

[6] عماد صلاح عبد الرازق الشيخ داود: الفساد والإصلاح، منشورات اتحاد الكتاب الرب، دمشق، سوريا ٢٠٠٣، ص ١٨

وتجدر الاشارة ايضا الى ما ورد في كتابات أرسطو(٣٨٤-٣٢٢ق.م) الى ما يشير الى هذه الظاهرة بشكل أو بآخر، حيث أشار الى الاشكال الشرعية وغير الشرعية في كسب النقود(بعض الناس يحولون كل سجية أو فن أو وسيلة للحصول على النقود، فذلك يتصورون أنه الغاية، ومن أجل تحقيق الغاية، يجب تسخير كل شيء).[١]

وكانت عقوبة الاعدام لمن يرتكب السرقة أو التزوير وغيرها من مظاهر الفساد، وهذا يدلنا على اهتمامه وتركيزه الكبير على محاربة الفساد ([٢])

ولم يكن الفساد غائبا عن اهتمامات الكتب السماوية والفلاسفة سواء بينت موقفها سواء بشكل علني أو رافض لهذه الظاهرة، وها هو أبن خلدون في القرن (١٤م) حيث يشير الى سلبية هذه الظاهرة، موضحا الآثار الضارة للفساد عندما يتفشى في المجتمع، بقولة" يقع تخريب العمران، فتبقى تلك الامه كأنها فوضى مستطيلة اجدى بعضها على بعض، فلا يستقيم لها عمران، وتخرب سريعا". ([٣])

ويضيف ايضا قائلا، "أعرف ان العدوان على الناس في أموالهم ذاهب بأعمالهم في تحصيلها واكتسابها لما يرونه حينئذ من أن غايتها ومصيرها انتهابها من ايديهم. واذا ذهبت امالهم في اكتسابها وتحصيلها انقبضت ايديهم عن السعي في ذلك.

وعلى قدر الاعتداء ونسبته يكون انقباض الرعايا عن السعي عن الاكتساب". ([٤])

١. الفساد في مصر الفرعونية: يلاحظ ان لمصر الفرعونية مثالا يحتذى به في تنظيم الادارة والعلاقات السليمة في الحكم والدولة من حيث الدقة والتنسيق، الا انها عرفت انتشار الفساد بمختلف ثورة حيث سجل في احدى البرديات القديمة العديد من صور الفساد .([٥])

وعلى ضفاف وأدى النيل، نشأت حضارة مصر الفرعونية، ويتضح منها من الإشارات ما يختص بالوصايا، وما يخص الإدارة والعلاقات السليمة في الحكم والدولة.

---

[١] عياد محمد على باش: الآثار الاقتصادية والاجتماعية للفساد الادارى ةالتهرب الضريبى فى الدول النامية، بحث مقدم فى المؤتمر العلمى الضريبى الأول، وزارة المالية، الهيئة العامة للضرائب، الجزء الثالث، العراق، ٢٠٠١، ص ٤٦.

[٢] عبد الله أحمد المصراتي: الفساد الإداري، نحو نظرية اجتماعية في علم الاجتماع الانحراف والجريمة، دراسة ميدانية، المكتب العربي الحديث، الاسكندرية، ٢٠١١، ص ٢٤.

[٣] عياد محمد على باش: الآثار الاقتصادية والاجتماعية للفساد الادارى التهرب الضريبى فى الدول النامية، مرجع سابق، ص ٤٤.

[٤] عادل عبد اللطيف: (الفساد كظاهرة عربية وآليات ضبطها) مجلة المستقبل العربى، بيروت، السنه (٢٧)، العدد(٣٠٩) تشرين الثانى، نوفمبر ٢٠٠٤، ص ٩٤.

[٥] صليحة بوجادى: اليات مكافحة الفساد المالى والادارى بين الفقة الاسلامى والقانون الجزائرى، رسالة دكتوراة، جامعة الحاج لخضر، كلية العلوم الاسلامية، ٢٠١٨/٢٠١٧، ص ٦٩.

وخير مثال على ذلك، هو تتبع تشريع "حور محب"، ومن خلاله نستطيع اقتباس الآتي:

- التأكيد على ضرورة حسن اختيار القضاة لضمان استقامتهم ونزاهتهم.
- معاقبة كل قاض يقبل الرشوة في صورة هدايا أو غيرها.
- التلويح بعقوبات تتدرج من الموت إلى تشويه الوجه إلى العول من الوظيفة ومصادرة الأموال.
- النص عل عقوبات خاصة بجرائم الموظفين الإداريين حال ارتكابهم جرائم بمناسبة إداء مهامهم الوظيفية من اساءة استغلال الوظيفة والرشوة والتزوير. ([1])

ومن صور الفساد قديما، منذ خمسة آلاف سنه ق.م: –

- رشوة حراس المقابر الفرعونية من لصوص المقابر لتمكينهم من سرقة الحلى الذهبية والموجودات التي كانت تدفن مع الميت من حلى ذهبية لاستخدامها في العالم الآخر على حسب معتقداتهم. ([2])
- وهناك صور اخرى نذكر منها ان القوانين التي كانت تحكم مصر القديمة في ذلك العصر، قد تضمنت عقوبات قاسية لردع مرتكب جريمة السرقة، حيث كانت تطبق عقوبة الجلد مائة جلدة، هذا بالإضافة الى فتح خمس علامات في جسد الجنى الذى يسرق ماشية الغير. ([3])

ومن بعض صور الفساد التي وصل مداها الى حد خداع الآلهة ذاتها، وتدل بعض البرديات الفرعونية القديمة:" اختلت الموازين ... أختفى الحق، البعض يحاول خداع الآلهة يذبحون (الاوز) كقرابين للآلة زاعمين انها ثيران"([4]).

٢–الفساد في بلاد الاغريق (اليونان القديمة): رغم ان الانظمة السياسية التي سادت اليونان كانت انظمة ديمقراطية الا ان الفساد كان منتشرا بها لدرجة كبيرة انظمة ديمقراطية.

حيث عمد كثير من الحكماء الفلاسفة تشخيص هذه الحالة ومكافحتها. ([5])

---

[1] صوفي حسن أبو طالب: تاريخ النظم القانونية والاجتماعية، د.ت، دار النهضة العربية، مصر، ١٩٧٦، ص ٣٦٢

[2] محمد أحمد درويش: الفساد مصادره ونتائجه، مكافحته، الطبعة الاولى، عالم الكتب القاهرة، مصر، ص ١٤.

[3] عصام أحمد البهجى: الشفافية واثرها في مكافحة الفساد الإداري، الطبعة الاولى، دار الفكر الجامعي، مصر ، ٢٠١٤، ص ١٨٧.

[4] ايثار عبود كاظم الفالى: الفساد الإدارى والمالى وآثاره الاقتصادية والاجتماعية فى بلدان محتارة، ماجستير كلية الادارة والاقتصاد جامعة كربلاء، ٢٠٠٩، ص ٣٣.

[5] كان الهيكل التنظيمى لاجهزة الحكم فى النظام الديمقراطى يتكون من ثلاثة أجهزة وهى: المؤتمر العام وكان يشمل جميع المواطنين، ومجلس الخمسمائة وهو مجلس ابتدعته اثينا لتلافى ضعف المؤتمر العام، والمحاكم التى كانت تقوم بالفصل فى العقاب ومراقبة الموظفين عن طريق اختبار صلاحية المواطن المرشح لتولى الوظيفة، وكان التعيين يتم فى الاجهزة عن طريق الانتخاب.

ولم يغفل الاغريق اهتمامهم بمشكلة الفساد، حيث حدد "سولون" ([1]) في تشريعاته التي أطلق عليها، قانون "أتيكا" قواعد لإرشاد موظفي الدولة وضبط العمل الإداري، وقد سن تشريعاته من أجل نشر سيادة القانون للحد من ظاهرة الفساد. ([2])

وبالإضافة الى ذلك، فقد سعى لإدخال المثل الأعلى للمساواة الاجتماعية في بلاد مزقتها نزاعات الأغنياء والفقراء، وقد سـن تشريعاته إيمانا منـه بتكريس سيادة القانون للحد من مظاهـر الفساد التي بدت في ترف الأغنياء وبذخـهم المثير للأحقاد.([3])

وبعد سولون جاء افلاطون، ومن الجدير بالذكر ان أفلاطون في كتابه "الجمهورية"، قد تطرق فيه ايضا إلى ظاهرة الفساد، حين تناول مسالة العدالة الفردية والجماعية. ([4])

حيث أشـار إلـى أن اللجوء إلـى العدالة يستبعد مسألة المنفعة أو المصلحة والتي هي الأساس عامل هام فى ظهور الفساد واستفحال

والمتتبع إلى كتاب القوانين، وهو آخر نتاج فكرى عند أفلاطون، يجد أنه يحاول محاربة الفساد في جميع صوره واشكاله([5]). كما أنـه يحاول الحد من الفساد الاقتصادي والإداري بحيث لم يسمح للملاك بزيادة أموالهم إلا ضمن حد معين، أضف إلى ذلك أنه عزل المدينة عن البحر تفاديا لتعاطي التجارة، وإنشاء هيئة موظفين واجبها مراقبة تصرفات المواطن.

---

[1] سولون: هو أحد الحكماء السبعة عند الإغريق والذي نجد لديه بدايات المدينة الفاضلة التي نادى بها أفلاطون

[2] عماد صلاح عبد الرازق الشيخ داود: الفساد والإصلاح، منشورات اتحاد الكتاب العرب، دمشق، سوريا، ٢٠٠٣، ص ١٨

[3] صليحة بوجادى: اليات مكافحة الفساد المالى والادارى ، مرجع سابق، ص ٧٠

[4] أشار افلاطون في كتابة الجمهورية إلى أن اللجوء إلى العدالة يستبعد مسألة النفعية أو المصلحة حيث يعتبرها من وجهة نظره حجر الأساس في ظهور الفساد واستفحاله. وفى مجال معالجة الوجهة السياسية للحكومات، والتي تعتبر ضرورة حتمية، حيث يذهب الى القول بأن الحكومة تنتقل الأرستقراطية حتى تتحول الى الديمقراطية، وتنتهي إلى الاستبداد، كمظهر من مظاهر الفساد في ذلك الوقت.

[5] يذهب أفلاطون في كتابة "القوانين" إلى القول بان محاربة الفساد تشمل جميع صور الفساد، سواء الفساد الديني، ويحث على الوحدة الأخلاقية، كما يدعو في ذات الوقت إلى الحد من الفساد الإداري والاقتصادي، وكان يرى أيضا ان من يمتلك الأموال، يجب الا تزيد عن حد معين من وجه نظره. وفى سبيل الإصلاح الإداري، فقد نادى بأنشاء هيئة للموظفين يكون من بين اهم واجباتها مراقبة تصرفات الموظفين. كما وضع أفلاطون تصورا لجمهورية فاضلة لا فساد فيها، وهو يطلب من الموظفين أن يقدموا خدماتهم دون تقبل هدايا، ويرمز بذلك الى كلب الرشوة على سبيل المثال، وحدد الطريق المضمون الذي يجب على الفرد أن يسلكه هو تقديم فروض الطاعة والولاء للقانون الذي لا يسمح بتقديم الخدمات مقابل الهدايا. أنظر في هذا المعنى، رمضان السنوسى، د. عبد السلام بشير: الفساد بين الشفافية والمسألة، الطبعة الأولى، دار الكتب الوطنية، ليبيا، ٢٠٠٦، ص ٦.

أما بالنسبة للفيلسوف (أرسطو: ٣٢٢ ـ ٣٨٢ ق.م) ومن خلال كتابه الأخلاقيات، نجد فيه ما يشير إلى ظاهرة الفساد بشكل أو بآخر حيث أشار إلى الأشكال الشرعية وغير الشرعية في كسب النقود إذ يقول: "بعض الناس يحولون كل سجية أو فن أو وسيلة للحصول على النقود فلذلك يتصورون أنه الغاية، ومن أجل تحقيق الغاية يجب تسخير كل شيء" .([1])

وقد شخص أرسطو الفساد السياسي من خلال تصنيفه للدساتير، حيث درس مع تلامذته (١٥٨ (دستورا لمدن وحواضر مختلفة، ليلاحظ من خلالها العناصر والعوامل التي تحافظ على الحواضر، والعناصر الأخرى التي تدمرها.

فهو من خلال معالجاته يصنف المدينة التي يغريها هدف فاسد بأنها مدينة فاسدة، بل قد تفشل في أن تكون دولة على الأخلاق، في حين يرى أن الدولة الصالحة هي التي لا تكتفي بطلب الخير فحسب بل تطلب الخير العام، ويحدد ذلك بأن الحكم السليم لا يقوم على مجرد طلب الخير ما لم يكن الخير عاما ومشتركا بين جميع المواطنين

إن أرسطو لم يكن مؤمنا بالحكم المطلق مهما كانت صفة الحاكم حتى لو كان فيلسوفا، لذا نراه يشخص ظاهرة الفساد لدى ذكره أنواعا للحكم ثلاثة تتضمنها الدساتير بحسب عدد الحكام والتي لكل منها شكله الفاسد، على أن الضابط لديه الذي يفرق بين الصالح والفاسد هو أن الدساتير الصالحة تمارس الحكم لصالح المحكومين، والفاسدة الفاسدة تمارس الحكم لصالح أولئك الفاسدين.([2])

٤. **الفساد عند الرومان:** ذكرنا فيما سبق، ان الفساد باعتباره ظاهرة قديمة وجدت مع وجود المجتمعات الإنسانية والأنظمة السياسية التي تحكم هذه المجتمعات عبر التاريخ، ونلاحظ ان الولايات التي كانت تابعة لروما كانت تعاني من سوء الإدارة، وذلك بسبب الرشوة والنهب وابتزاز السكان واستغلال المسئولين الرومان لمناصبهم في جمع الثروات.(٣)

وهذا مثال على الفساد في الشرائع القديمة في العصر الروماني تحديدا، وهو كغيره من مفاهيم الخير والشر مرتبط بالنفس البشرية والطبيعة الإنسانية منذ مهد الخليقة، يستشرى أينما وجدت الظروف المؤامة له، ويخلق اشكالا متعددة من الأعمال غير المشروعة، التي تقوض التنمية والحياة البشرية بشكل كبير

ولقد تأثرت الإمبراطورية الرومانية كغيرها من الدول والنظم بالفساد خاصة في النظام الإداري، فعلى الرغم من أن الرومان قد أخذوا بفكرة المركزية واللامركزية ونظام التوظيف

---

[1] **صليحة بوجادى: مرجع سابق ، ص ٧١.**

[2] **عماد صلاح عبد الرزاق الشيخ داود ، الفساد والإصلاح، المرجع السابق ، ص ١٧**

[3] **السيد العربي حسن: القانون الجنائي الروماني، الطبعة الثانية، ٢٠٢١، ص ٥٠.**

والحكم المحلي إلا أن الفساد استشرى في هذا النظام، ومن أمثلة ذلك: أن التعيين في الوظائف العليا كان يتم عن طريق التوريث أو شراء الوظيفة من الأخرين، كما تميز النظام الإداري الروماني بتفشي ظاهرة المحسوبية والوساطة بشكل كبير.([1])

المطلب الثاني

الفساد في العصور الوسطى

اتسع نطاق الفساد في تلك الفترة بصورة ملحوظة، وطالت مجالات متعددة منها المؤسسة الدينية وجهاز الحكم، حيث ساد في تلك الفترة نظامان أولهما النظام الإقطاعي في أوربا، وثانيهما، هو النظام الإسلامي.

١. **الفساد في النظام الإقطاعي:** ظهر النظام الإقطاعي نتيجة تالية لسقوط الامبراطورية الرومانية. والذي تميز بالنهب وانتشار الفوضى، ومن صور الفساد في النظام الإقطاعي انتشار التهب والفوضى وذلك عقب سقوط الدولة الرومانية. وكذا شغل الوظائف العامة الذى كان يتم عن طريق الميراث. ([2])

وكان الموظف يحتفظ بالوظيفة على أنه صاحب حق إقطاعي فيها، ما دام يؤدى التزاماته لدى الملك، وهذا يمثل أحد اسباب اساءة استعمال السلطة الوظيفية، من ناحية، كما كان لسيطرة رجال الكنيسة على في تلك الحقبة على مقاليد الحكم، وتدخلهم في شئون البلاد، الى تفشى الفساد في تلك الفترة في أوربا.

وذلك على الرغم من أن التعاليم المسيحية كانت تهتم بالخلق القويم، وتدعو الى مجتمع خال من الفساد .

وبالإشارة الى ما جاء بالكتاب المقدس، نجد أنه من بين نصوصه ما يوضح أن حب المال هو أصابه لأوجاع كثيرة، وفيه تشديد للوقاية من الفساد بشكل غير مباشر. ومن هنا يتبين

---

١ عبد الكريم سعد ابراهيم الخثران: واقع الاجراءات الامنية المتخذة للحد من جرائم الفساد من وجة نظر العاملين فى اجهزة مكافحة الرشوة فى المملكة العربية السعودية، ماجستير، جامعة نايف للعلوم الامنية، الرياض، ٢٠٠٣، ص ٢٥.

[2] كان نظام التعيين في الوظائف في تلك الحقبة يقوم على تعيين الأقارب والمعارف والأصدقاء. وكان الموظف يحتفظ بوظيفته على أساس انه صاحب حق أقطاعي فيها، ما دام يقوم بالتزاماته تجاه الملك، وهذا بدورة أدى على إساءة استخدام السلطة الإدارية، وكان ينظر اليها البعض على أنها تتكون من ارتباط السلطة العامة بالنظام الفاسد.

أن حب المال أصل كل شر. وبعض الناس قد ضلوا عن الايمان واستسلموا الية، وبعدوا عن الايمان، وأصابوا أنفسهم بأوجاع كثيرة. ([1])

أما في العهد القديم فتشير التوراة إلى اهم صور الفساد، مثل رشوة موظف القطاع العام و القضاة من أكثر أشكال الفساد كرها، لأنها تضعف الأساس القانوني للمجتمع، كما تحذر التوراة من الفساد الحكومي والقضائي لأنها تضعف الاساس القانوني للمجتمع، وتحذر التوراة من الفساد الحكومي والقضائي، لأنها يمكن أن تفسد الرؤيا حتى لأكثر الناس تدينا وصلاحا([2]).

٢. **الفساد والحضارة الاسلامية:** عانت البشرية وكل الحضارات والديانات السماوية من الفساد، وحاولت مكافحته والحد منه بقدر ما اوتيت من قوة، الا ان تشخيص ظاهرة الفساد والوقاية منها ومكافحتها، جاء من خلال الاثر الاسلامى، وما اشتملت عليه الرسالة المحمدية، ونرى ذلك جليا فى القرآن الكريم والسنة المطهرة، حيث أشار القران الكريم لظاهرة الفساد بكل ابعادها، وقد تناولنا هذا الامر بشى مجمل، لهذا نشير الى ما سبق دراسته فى هذا المجال.

لقد سبق القول بان الانسانية لم تعرف تاريخا محددا لنشوء الفساد، بيد ان بدايته كانت مع النشأة الأولى للمجتمع الإنساني، وأول قضية فساد تذكرها البشرية، من خلال ما ورد ذكرة في القرآن الكريم، حادثة (قتل قابيل لأخية هابيل)، ولدى نبي الله ادم عليه السلام، والتي تخبرنا الى نشوء الفساد منذ ذلك التاريخ. قال تعالى (فَطَوَّعَتْ لَهُ نَفْسُهُ قَتْلَ أَخِيهِ فَقَتَلَهُ فَأَصْبَحَ مِنَ الْخَاسِرِينَ).([3]) وتشير هذه الحادثة الى نوع خاص من الفساد وهو القتل وازهاق الروح.

هناك أول حادثة رشوة، والتي يمكن اعتبارها الأولى في التاريخ وهى عندما ارادت بلقيس ملكة سبأ ان تبعث بهدية الى نبي الله سليمان عليه السلام كي لا يدخل مدينتها بالقوة، كما جاء في قول الحق (وَإِنِّي مُرْسِلَةٌ إِلَيْهِم بِهَدِيَّةٍ فَنَاظِرَةٌ بِمَ يَرْجِعُ الْمُرْسَلُونَ)([4]) يجب الاشارة الى ان النظام الإسلامي رسخ الأسس والقواعد الراسخة التي تقوم عليها سلطة الحكم في الدولة الاسلامية، ونود ان نشير الى أهم المبادئ التي ركز عليها الاسلام، من الالتزام بالشورى والعدل وطاعة الحاكم

---

١ الكتاب المقدس، الإصحاح١٠، الآية ١٠، مشار الية لدى: عماد صلاح عبد الرزاق الشيخ داود، المرجع السابق، ص ص ١٨-١٩

٢ حسب ما ورد بالتوراة، فان الفساد لا يأتي على شكل الرشوة المالية فقط، بل هناك نوع خفي من الفساد وهو الفساد الناتج عن المصلحة الشخصية، وترى ان هذا النوع يؤدي إلى ضيق التفكير ويسبب مضار للمجتمع على المدى الطويل.

[3] سورة المائدة: الآية ٣٠ .

[4] الآية (٢٥) من سورة النمل.

ونصرته، كما شدد الاسلام على القيم الروحية التي ينبغي ان يتحلى بها الأنسان، وذلك لعظم دورها في ترشيد سلوك الانسان، الامر الذى يؤدى الى التقليل والحد من الفساد.

ونود ان نشير في هذا الصدد، الى الوسائل التي جاء بها الاسلام لمنع الانحراف ومكافحة الفساد بشتى صوره ومظاهره، وخاصة الفساد المالي والإداري. ومن بين أهم تلك الصور ما يلى: ([1])

- تأصيل القيم الاسلامية لدى الموظفين.
- تولية قيادات ادارية على درجة عالية من الكفاءة.
- اعتماد القيم والمبادئ السامية كأساس للعمل الذي يقوم على الكفاءة والجودة.
- اعتماد مبدأ الرقابة المالية على أعمال الادارة.

ورغم ذلك، فان من بين بعض صور فساد الولاة في العهد النبوي، كان النبي عليه الصلاة والسلام، يرشد الولاة، ويعزلهم متى دعت الحاجة الى ذلك.

ومن ناحية أخرى فان مرحلة الانتقال من عصر صدر الاسلام الى العصور التالية، حيث تلاحظ ان الظاهرة انتشرت في العصرين الأموي والعباسي، حيث كان المال يبذل لضمان الولاء للحاكم والمحافظة على المنصب.

- ولقد تجلى الفساد بصورة كبيرة في العصر العباسي الاخير، حيث ظهرت الوساطات بين القادة ونساء القصور كوسيلة للوصول الى الوزارة، أو اية مناصب ادارية اخرى، كما انتشرت ظاهرة الرشوة، وعلى الاخص فى الدواوين المصرية، بما فيها الشرطة. (٢)
- اما في العد المملوكي، فقد ظهر الفساد، بظهور النظام الضريبي الذى جعل المماليك يجمعون ثروات كبيرة نتجت عن مشاركتهم للتجار، ومساهمتهم في الاحتكار لتحقيق مزيد من الارباح، فضلا عن استخدام الوظائف لتحقيق مكاسب خاصة، كما تفشي الفساد الى السلطة الحاكمة، ليس هذا فحسب، وانما امتد الى دواوين الجيش والقضاء وحتى العلماء، فضلا عن فساد اصحاب الحرف والصناعة ([3])

---

[1] نواف كنعان: الفساد المال والإداري، اسبابه، آثاره، ووسائل مكافحته، مجلة الشريعة والقانون، جامعة الامارات العربية المتحدة، كلية القانون، العدد٣٣ لسنة ٢٠٠٨، ص ٩٢،٩٣. وانظر ايضا، عبد الله أحمد فروان: تطبيقات الادارة الاسلامية في مكافحة الفساد، بحث مقدم الى المؤتمر العربي الدولي لمحاربة الفساد، اكاديمية نايف العربية للعلوم الامنية، مركز الدراسات والبحوث الرياض، ٢٠٠٣، ص ٢وما بعدها.

[2] عماد صلاح عبد الرازق الشيخ داود: الفساد والاصلاح، مرجع سابق، ص ١٦.

[3] عبد الكريم بن سعد إبراهيم الخثران، واقع الإجراءات الأمنية المتخذة للحد من جرائم الفساد من وجبة نظر العاملين في أجهزة مكافحة الرشوة في المملكة العربية السعودية، رسالة ماجستير، قسم العلوم الشرطية، جامعة ناتف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، ٢٠٠٣، ص٢١-.

ولقد سعى بعض العلماء وعلى رأسهم بن تيمية، في كتابة "السياسة الشرعية في اصلاح الراعي والرعية" الى التنبيه الى تلك المفاسد واقتراح برامج للاصطلاح. ([1]). كما يدرك بن تيمية اهمية دور الدولة لإقامة العدالة، حيث يرى ان السلطة الصالحة تقوم على المعرفة الشرعية، ولهذا يؤكد بن تيمية على ان الصلاح لا يتم الا بتوافر المعرفة والورع في طالب الولاية. ([2])

وجاء "العلامة أبن خلدون" في فترة لاحقة للعصرين الأموي والعباسي، وقد ركز في تشخيص ظاهرة الفساد، من جميع جوانبها، فقد شخص ابن خلدون تلك الظاهرة تشخيصا دقيقا في عصره، حيث قسم مراحل قيام الدولة، من وجهة نظرة الى خمسة مراحل، ابتداء من قيام الدولة وحتى سقوطها، وذكر مراحل نشوء الدولة في الآتي:[3]

٣. مراحل النشوء على أنقاض دولة سابقة بعدا الاستيلاء عليها.
٤. مرحلة انفراد اصحاب الدولة بالحكم، من خلال استبدادهم ومن غيرهم من المشاركة في ذلك.
٥. مرحلة تحصيل اموال الدولة والفرار بها الى الخارج.
٦. مرحلة تحول الراحة والطمأنينة الى قناعة، حيث يكون صاحب الدولة قانعا بما بناه سابقوه.
٧. مرحلة انهيار الدولة وسقوطها من كثرة البذخ والاسراف، خاصة من قبل صاحب الدولة، الذي أصبح متلفا لما جمعه سابقوه، من كثرة الانفاق على بطانته، وبهذا يحل الفساد سريعا بسبب فساد السلطان.

ويرى بن خلدون ان الطور الخامس هو طور الفساد، حيث تضمحل فيه الدولة، حيث يلجا صاحب الدولة متلفا لما جمع اولوه فى سبيل الشهوات، فيكون بذلك مخربا لما كان سلفه يعملون، وهادما لما كانوا يبنون، وبهذا تنعار الدوله.

ويشدد ابن خلدون على الفساد الذي يلحق بالدولة بسبب امعانها فى العبث بالمال وتحصيله من وجوه ليس فيها انصاف لحقوق الرعية، ويرى ان ذلك يعد قرينة على الظلم، وقد خصص فصلا في المقدمة بعنوان: الظلم مؤذن بخراب العمران.[4]

---

[1] كان بن تيمية رحمه الله مراقبا للفساد الذى ظهر في الدولة المملوكية، وقد رأى ان الفساد لا يأتي من الحكام فقط بل من المحكومين ايضا، ويقول في هذا المجال، "وكثير ما يقع الظلم من الولاة والرعية، هؤلاء يأخذون ما لا يحلو، هؤلاء يمنعون ما يجب". أنظر، تقى الدين أحمد بن الحليم بن تيميه: السياسة الشرعية في اصلاح الراعي والرعية، دار الجيل، بيروت، ١٩٨٨، ص ٩.

[2] خالد زيادة: "الفساد والإصلاح في الخبرة التاريخية"، الفساد والحكم الصالح في البلاد العربية، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ٢٠٠٤. ص ١٨٦.

[3] عبد الرحمان بن محمد بن خلدون: مقدمة ابن خلدون، تقديم إيهاب محمد إبراهيم، مكتبة القرآن، القاهرة، ٢٠٠٦، ص.ص.١٨٨,١٨٩.

[4] عبد الرحمن بن محمد بن خلدون: مقدمة ابن خلدون ، مرجع سابق، ص ٢٩٨ وما بعدها

وقد بدأ بان نبه في مطلعه الى ان العدوان على الناس في اموالهم ذاهب بآمالهم في تحصيلها واكتسابها لما يرون أن غايتها ومصيرها انتهابها من ايديهم، الامر الذي دعا الشرع الى تحريم الظلم لما ينشأ عنه من فساد العمران خرابه.

ثم يواصل ابن خلدون في استعراض أخطر المظالم وأعظمها وهو (الاحتكار) حيث يقول " وأعظم من ذلك الظلم وافساد العمران والدولة، التسلط على أموال الناس بشراء ما بين ايديهم بابخس الأثمان ثم فرض البضائع عليهم بأرفع الاثمان على وجه الغصب والاكراه فى الشراء وفى البيع.

كما يستطرد قائلا: أن الداعي لذلك، هو حاجة الدولة والسلطان الى الاكثار من المال بما يعرض لهم من الترف في الاحوال فتكثر نفقاتهم مما يدفعهم الى فرض الضرائب كرها على الفلاحين وسائر مواطني البلاد، مما يدعوهم يشعرون بالظلم وتبدأ مرحلة تقاعسهم عن العمل، وتتفاقم الازمة الاقتصادية بشكل كبير، ثم تدخل الدولة في مرحلة السقوط.([1])

وهذا ما يؤكده ابن خلدون في الفصل السابع والاربعون من المقدمة تحت عنوان: " في كيفية طروق الخلل للدولة، حيث يرى ان الخلل الذي يتطرق الى الدولة من جهة المال هو سبب فسادها وبالتالي اضمحلالها وانتهائها".

المطلب الثالث

الفساد في العصر الحديث

مما لا شك فيه ان النظر الى ظاهرة الفساد عموما، ومنها الفساد المالي والإداري خصوصا، من منظور تاريخي، نجد أنها ظاهرة ليست وليدة اليوم، وليست مرتبطة بزمان أو مكان معين، بل هي موجودة على امتداد الزمان والمكان الثروات.

وأهم ما يصاحب الفساد هو موجة الاستعمار من اجل نهب الثروات والأراضي والسيطرة على سكانها واستغلالهم، وهذا في حد ذاته يعد أبشع صور الفساد من قبل الانظمة الاستعمارية. ويشهد التاريخ الاقتصادي ويكشف تطور الانظمة الاقتصادية من نظام العبودية الى النظام الإقطاعي، واخيرا النظام الرأسمالي الذي كان يعتمد على ممارسات كانت تتسم بالفساد. ([2])

---

[1] عماد صلاح عبد الرزاق الشيخ داود، الفساد والإصلاح المرجع السابق، ص ص ٢٢-٣٢

[2] ان المتتبع لهذه النظم يجد ان دائرة عملها تبدأ بالاستيلاء على إراضي صغار المزارعين، وطردهم منها بالقوة القهرية، ثم اعادة تشغيلهم بنظام السخرة دوم تقديم ادنى حقوق للعاملين في الارض الزراعية. وتأتى بعد ذلك مرحلة نمو طبقة من التجار نتيجة لظاهرة الفساد والمرتبط بالأسعار الاحتكارية التي كان يمارسها هؤلاء التجار. أضف الى ذلك قيام المستعمر بتحويل كل ثروات هذه البلاد من ذهب ومعادن نفيسة الى خارج البلاد. واهم ما يميز حقبة الرأسمالية، ظهور نظام المصنع وتطوره والذى شهد حالات من الفساد من حلال

وبالتالي يمكن القول بأن الفساد في العصر الحديث قد صاحب النهضة الصناعية في أوربا في القرن الثامن عشر، حيث كانت الرشوة منتشرة في كل مكان.

وقديما انتشرت في انجلترا ظاهرة ابتزاز الاموال في الوظائف الرسمية في ظل حكم الملكة اليزابيت (١٥٥٨-١٦٠٣)، واعتبرت ذلك كعذر لعدم زيادة الرواتب.([1])

وكذلك في انجلترا، إبان حكم ملوك (أل ستيورت) وتحديدا عام ١٦٦٠، كان الفساد وسيلة للتأثير على أعضاء البرلمان من قبل الملك أو المعارضة، ليحقق كل طرف غايته المنشودة، وتحقيق مكاسبه وذلك بضم أصوات اعضاء البرلمان لجانبه، كما انتشرت ايضا ظاهرة شراء المناصب، وخصوصا في القرن الثامن عشر لتولى وظائف في البحرية أو الجيش وحتى مقاعد البرلمان من قبل الإقطاعيين واستمر هذا الوضع حتى مراحل متأخرة من القرن التاسع عشر. ([2])

كما تفشى الفساد في الدوائر الحكومية في إيطاليا في عصر النهضة، وكانت سمعة المحاكم سيئة للغابة لكثرة ما فبها من صور للفساد وخاصة الرشوة.

اما في الولايات المتحدة الأمريكية قد عرفت هي الأخرى موجة فساد واسعة خاصة أنه تزامن مع عمليات النمو والتطور والنهضة التي شهدتها الدولة في جميع المجالات السياسة والاقتصادية والاجتماعية والإدارة، إذ عرفت هذه الدولة الكثير من الفضائح المالية خاصة مع نهاية القرن التاسع عشر، واستخدام أعضاء الكونغرس للفساد لتمرير مصالحهم الشخصية، بالإضافة إلى ذلك فضائح الفساد السياسي الكثيرة والمتعلقة بالحملات الانتخابية، ([3])

ويتضح مما سبق عرضه، ومن خلال إلقاء هذه النظرة عن الفساد وأشكاله، وان كان موجودا في صور بسيطة وبتطور المجتمعات البشرية ووصولا إلى العصر الحديث، ومع القاء الضوء على البعد التاريخي له، يتبين بصورة لا تدع مجالا للشك، أن للفساد تاريخا قديما

استغلال العمال وتشغيل الاطفال في ظروف عمل سيئة من اجل تحقيق اهداف الرأسمالية. أنظر، د. محمد أحمد درويش: الفساد مصادره نتائجه ومكافحته، مرجع سابق، ص ١٤

[1] عز الدبن بن تركي: "الفساد الإداري: أسبابه وآثاره وطرق مكافحته – إشارة لتجارب بعض الدول"، ملتقى حول: حوكمة الشركات كآلية للحد من الفساد الإداري والمالي، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية، جامعة محمد خيضر بسكرة، ٢٠١٢، ص٣

[2] انظر: عماد صلاح عبد الرزاق الشيخ داود: الفساد والاصلاح، المرجع السابق، ص٢٣

[3] أن النقطة الاكثر وضوحا هي فضيحة وترجيت) بين عامي ١٩٧٢-١٩٧٤) والتي أجبرت آثارها الرئيس (نيكسون على التخلي عن منصبه كرئيس للولايات المتحدة الأمريكية، بعد ما تم اكتشاف قيامه بتجسس سياسيي ضد معارضيه وإ خفاء مساهمات كبيرة ضخمة وغبر شرعبة قادمة من شركات وجمعيات عدة كان من المفروض علبه الإفصاح.

طويلا، حيث عرفته البشرية منذ الأزل ومنذ بداية الخليقة، وها هو اليوم لا يزال بكشف بشكل جديد ونوع جديد منه وفي كل حين، إذ ساهمت تعقيدات الحياة البوم من نمو سريع ومجتمع متحرك، وانفتاح على العالم في زيادته وتعدد صوره وأشكاله، والتي تلقي بظلالها الوخيمة على المجتمعات.

ملخص الفصل التمهيدى

الفساد ظاهرة قديمة من الازل، عرفته البشرية وانتشر بكثرة فى الحضارات القديمة، بيد ان الفساد لم يظهر هكذا طفرة واحدة، وانما تطورت اشكالة وصوره على مر العصور، كما تعددت التعريفات لمفهوم الفساد لتعدد جوانبة واتجاهاته المختلفة، وذلك تبعا لاختلاف الثقافات والقيم، كما يختلف باختلاف الزاوية التى ينظر اليها من خلالهما بين رؤية سياسية واقتصادية واجتماعية أو ادارية، وهذا ما يبرر الاختلاف فى تحديد مفهوم الفساد.

واتضح لنا من خلال الدراسة، انه لا يوجد حتى الان تعريف جامع مانع للفساد، فكل التعريفات تدور حول استخدام السلطة العامة من أجل كسب أو ربح شخصيا او من أجل تحقيق هيبة أو مكانة اجتماعية.

وللفساد عواقب وآثار وخيمه، اعاقت جهود التنمية وعرقلت جهود الاستثمار، وزادت من متاعب المواطنين، وما انعكس سلبا على القيم الاخلاقية والعدالة والمساواة

ومن خلال ما تم استعراضه عن الفساد ومفهومه والبعد التاريخي للفساد، وكذا تعريفة لغة واصطلاحا، وتناول مصطلح الفساد في السنة النبوية، ثم طوفت بنا الدراسة نحو المعالم التاريخية لظاهرة الفساد عبر العصور القديمة، ابتداء بالعصر الفرعوني، والفساد فى بلاد الاغريق (اليونان القديمة)، والفساد عند الرومان بشيء من الايجاز، وسوف نشير الية في حينه لاحقا، بصورة اكثر شمولا، مرورا بالعصور الوسطى، ووصولا الى الفساد في العصر الحديث.

الفصل الأول

الفساد في العصر الروماني

نتناول في هذا الفصل بعض صور الفساد الذي شاع وانتشر في العصر الروماني. بداية نستطيع القول بان مصر تحولت منذ عام ٣٠ ق.م الى ولاية رومانية، وذلك على أثر معركة أكتيوم البحرية، وبالرغم من ذلك فان الواقع يشهد على أن علاقة روما بمصر لم تكن وليدة معركة أكتيوم، وأن مثلت هذه المعركة المرحلة الأخيرة في العلاقة بين روما ومصر.

ويرى جانب من الفقه، أن الرومان في سبيل تحقيق حلمهم في السيطرة على حوض البحر المتوسط كان لا بد لهم من السيطرة على مصر. (١)

وسنتناول في هذا الفصل بيان: مظاهر الفساد في العصر الروماني **(في مبحث أول)**، ثم العقوبات التأديبية للفساد في العصر الروماني **(في مبحث ثاني)** وأخيرا سياسة الإدارة الرومانية في مكافحة الفساد **(في مبحث ثالث)**

---

[١] وهذا ما دعا الرومان الى متابعة ما يدور فى مصر، حيث بدت مصلحة روما فى أن تصبح مصر لا هي بالدولة الضعيفة، ولا هي بالقوية، حيث أن قوة مصر قد تشكل خطرا على الامبراطورية الرومانية، وتقف حائلا ضد رغبتها فى التوسع، أضف الى ذلك ان ضعف مصر قد يؤدى الى سيطرة اعداء روما عليها، وبالتالي زيادة قوتهم فى مواجهة الامبراطورية الرومانية. وقد جاء ذلك انعكاسا على الواقع، حيث وجدت علاقات بين مصر ورومانيا منذ ايام "بطليموس الثاني" وان بدت انها علاقات تجارية، بيد انها سرعان ما اتخذت طابعا سياسيا، وهو ما منح روما فيما بعد حق التدخل فى شئون مصر، وذلك منذ قيام ملك سوريا " انيسوخس الرابع" باحتلال مصر مستغلا سوء أحوالها الداخلية، حيث قامت روما بأرسال مندوب له حيث طالبة بالانسحاب، وهو ما تحقق، ومنذ ذلك التاريخ بدت روما وصية على مصر وحامية لها من العدوان الأجنبي. انظر فى ذلك بالتفصيل، د. أحمد على ديهوم: محاضرات فى تاريخ القانون المصري، د.ن، د.ت، ص ٢٠٧.

المبحث الأول

مظاهر الفساد في العصر الروماني

نتناول في هذا الفصل التغيرات التي طرأت على المجتمع المصري في ظل الحكم الروماني، والتي تتمثل في وجود عنصر جديد هام في تكوين المجتمع، وهم المواطنون الرومان الذين جاءوا مع الحكم الجديد كجنود في الجيش الروماني أو موظفين في إدارة الولاية أو رجال أعمال وتجار سمح لهم بممارسة نشاطهم في مصر، واستقر بعض هؤلاء في مصر وكونوا بمرور الزمن جالية رومانية أقامت في مناطق مختلفة من البلاد. والتركيز على جرائم الموظفين.

وعلى اثر ذلك قام الرومان بتنظيم الحياة السياسية والاجتماعية والقضائية في مصر، بما يعكس تحقيق اهدافهم الاستعمارية. وفيما يلي نتناول تقسيم هذا المبحث إلى مطلبين على النحو التالي:

المطلب الأول: التنظيم السياسي

المطلب الثاني: صور انحرافات الموظفين في العصر الروماني

المطلب الأول

التنظيم السياسي

منذ ان تم فتح مصر على أيدى الرومان، واصبحت ولاية من ولايات الامبراطورية الرومانية، الا انها تمتعت بمركز متميز عن سائر الولايات، بيد ان المتتبع لهذه الحقبة التاريخية يجد ان كافة الولايات التابعة للإمبراطورية الرومانية قد تم تقسيمها بين الامبراطور "أغسطس" من جهة ومركز الشيوخ من جهة أخرى، وذلك بناء على التسوية التي تمت عام ٢٧ ق.م، وأصبح الحكم الروماني منذ ذلك الوقت حكماً ثنائياً. (١)

وعلى الرغم من أن الامبراطور "أغسطس" أعلن في الوثيقة المشهورة باسم وثيقة "أنقرة"، بأنه قد ضم مصر الى ممتلكات الشعب الروماني الا انها كانت أقرب الى الملكية الخاصة للإمبراطور يحكمها حكما مطلقا عن طريق أحد اتباعه من طبقة الفرسان يكون مسئولا أمامه.

وهذا ما دعا جانب من الفقه لتفسير هذا الوضع الخاص لمصر بعدة أسباب من بينها:(٢)

---

[١] بصدد وضع مصر المتميز بين الولايات الرومانية، أنظر:- صوفى أبو طالب: مبادى تاريخ القانون، ص ٥٥٦ وما بعدها، فتحى المرصفاوى: تاريخ القانون المصرى، دراسة تحليلية، العصرين الرومانى والاسلامى، دار الفكر العربى، ١٩٧٨، ص ٤١ وما بعدها،

[٢] أنظر فى ذلك، عبد المجيد الحفناوى: تاريخ القانون المصرى مع دراسات فى نظري العقد فى القانون الرومانى، د.ن، دت ، ص ٢٣٩ وما بعدها.

١. أن أغسطس كان مدركا لأهمية مصر بالنسبة لروما باعتبارها من ناحية مستودعا للقمح لا غنى عنه لشعب روما، ومن ناحية أخرى كمورد أساسي للمال لتدعيم خزانة روما. أضف الى ذلك موقع مصر الاستراتيجي الهام كمنفذ للجزء الشرقي من حوض البحر المتوسط، ولذلك فقد حرص الامبراطور (أغسطس) على ان تكون مصر خاضعة له مباشرة يديرها بصورة خاصة.

٢. والسبب الذى نراه أكثر أهمية من وجهة نظرنا يتعلق بفلسفة الحكم الذى تعود علية المصريين، فالصفة الإلهية التي أضفاها المصريون على الفراعنة، والتي ترتب عليها اختلاط شخصية الدولة بذات الحاكم بحيث تبدو الدولة مملوكة له، وهذا ما دعا (أغسطس) الى الاستفادة من فلسفة الحكم الإلهي المطلق، وهى التي تؤدى الى حصر السيادة فى شخص الحاكم، لذلك فقد عمد الى ان يحكم مصر باعتباره امتدادا للفراعنة والبطالمة، كما سيتضح ذلك فيما بعد. (١)

وقبل أن نستعرض صور انحرافات الموظفين في العصر الروماني، نحتاج للتعرف على نظام الحكم، ونظام الإدارة السائد في هذا العصر لبيان صور الفساد التي سادت هذا العسر وبيان العقوبات التأديبية التي كانت مقررة لها، ومن ثم نقسم هذا المبحث إلي مطلبين:

الفرع الأول: نظام الحكم

الفرع الثاني: نظام الإدارة

الفرع الأول
نظام الحكم

قام نظام الحكم الروماني في مصر على اركان ثلاثة وهي: الامبراطور، والوالي، (ويختصون بنظام بالحكم) ومعاوني الوالي (ويختصون بنظام الإدارة، كما سنرى فيما بعد).

١- **الإمبراطور**: تدل الوقائع أن الامبراطور الروماني كان حاكما مطلقا، حيث يقوم سلطانه على جمع كل السلطات بين يديه وحده، إذ استطاع (أغسطس) ان يحصل من مجلس الشيوخ على حق مباشرة اختصاصات سيادية كقيادة الجيوش، وحق تعيين القيادات المدنية والعسكرية، وحق إعلان الحرب أو السلام، وان يحصل أيضا على سلطات نقيب العامة التي يمنحه الشعب إياها عند توليه العرش. (٢)

---

[١] **محمد نور فرحات: تاريخ القانون فى مصر، د.ن، ١٩٧٧، ص ١٢٢.، د. طه عوض غازي: المرجع السابق، ص ١٢٨.**

[٢] **عبد المجيد الحفناوي: تاريخ القانون المصري، د. ن، د.ت، ص ٣٧٣. مشار اليه لدى محمد على الصافورى، تاريخ القانون المصري، د.ن، د.ت، ص ٣١٩**

ويتضح مما سبق، أن هذا النظام للحكم المطلق قد تأسس على أفكار تمثلت فى حق الولاية العامة، وسلطة نقيب العامة، بالإضافة الى حق الوصاية العامة، وتفصيل ذلك فيما يلى:-

أولا: حق الولاية العامة: مارس (اغسطس) على مصر سلطانا مطلقا، وبالرغم من بقائه فى روما، فقد كان يمارس الأمر والنهى فيها عن طريق من يعينهم من ولاة عليها، ومن ثم كان اعتبار الامبراطور وريثا للبطالمة فخلفهم فى حكم البلاد بوصفه الملك الشرعي، وقد ظلت هذه السلطة معقودة له، منذ عهد الامبراطور (أغسطس) باعتبارها ضمن واجباته التقليدية، وحتى نهاية العصر الإمبراطوري.

واعمالا لهذه الطبيعة الإلهية كان منطقيا ان يحكم (أغسطس) مصر بصورة تخالف تماما الولايات الرومانية الاخرى وان يعتبرها كما لو كانت مملوكة له ملكية شخصية، يديرها عن طريق نوابه، كما ذكرنا آنفا، ممن يثق فيهم ويكونون مسئولين امامه وحده. (١)

واعمالا لذلك اتجه (اغسطس) للإبقاء على هذا الوضع الخاص بمصر الى أن وضع يده على كافة موارد البلاد، كما كان له الحق فى تقرير الضريبة الواجب دفعها، فضلا عم تنظيمه للدولة بالدساتير الامبراطورية التي يلتزم بها الكافة. ليس هذا فحسب، بل عمد الى تقوية الحامية العسكرية الرومانية من عدد ضخم من الجنود والفرسان.

كما حرم على الشخصيات الكبيرة من أفراد الاسرة الامبراطورية واعضاء مجلس الشيوخ والشخصيات البارزة من الفرسان الدخول لمصر والاقامة فيها إلا بعد الحصول على اذن خاص منه، وذلك حتى لا يعطى لاحدهم الفرصة في الاستئثار بها. (٢)

ويبرر جانب من الفقه هذا المسلك من حرمان أعضاء محاس الشيوخ من دخول مصر، بأن مجلس الشيوخ كان طبقة أرستقراطية، ولم يكن (أغسطس) يطمئن الى افراد هذه الطبقة فقرر منع افرادها من دخول مصر الا بعد تحققه من نواياهم.

---

[١] وهذا ما دعا جانب من الفقه الى القول بأن تفسير هذا الوضع المتميز لمصر بفكرة الاتحاد الشخصي أي بوجود اتحاد شخصي بين مصر والامبراطور الروماني بمقتضاه يحكم مصر ليس باعتباره إمبراطور رومانيا ومصر ولاية تابعة لها، بل باعتباره حاكما لمصر توج ملكا عليها مثل ملوك الفراعنة. ولكن يعيب هذا التصور، اعتراف (أغسطس) نفسه فى وثيقة انقره بأنه ضم مصر الى ممتلكات الشعب الروماني، وبذلك اصبحت احدى الولايات الرومانية، يحكمها الامبراطور بواسطة نائبه، باسم الشعب الروماني، وليس باسم شعب مصر، مشار اليه لدى، طه عوض غازى: المرجع السابق، ص ١٢٩، هامش ٢.

[٢] محمد عبد الهادي الشقنقيرى: تاريخ القانون المصري، الجزء الاول ١٩٨٥/١٩٨٦، ص ٢٨٩، د. عبد المجيد الحفناوي: المرجع السابق، ص ٢٧٧.

وكان (أغسطس) يخشى من أن يتمكن أحد أعضاء مجلس الشيوخ أو الفرسان من السيطرة على مصر، اذ يمكن لأحدهم ان يحتلها، لذلك لم يكن (أغسطس) يأذن لأعضاء مجلس الشيوخ بالإقامة في مصر الا بالاسم، وكان يتأكد من التزام العضو بحدود الاذن من خلال الحصر الدوري الذي يجريه والى مصر (١)

وبذلك فقد عمد الى الحفاظ على الامبراطورية باعتبارها ملكا خاصا له، وليست باعتبارها ملكا للشعب الروماني.

ثانيا: سلطة نقيب العامة: لم يكن الامبراطور نقيبا للعامة وان منح كافة سلطانه، اذ منح قيادة الجيش الروماني، وحق التقدم بمشروعات القوانين الى مجلس العامة أو لمجلس الشيوخ، كما منح حق الاعتراض على أي قرار يصدر من الحكام.

ويذهب جانب من الفقه الى القول بان مفاد ما سبق، يعنى ان حق الولاية العامة هو الاساس الذي ارتكزت علية سلطة الامبراطور العسكرية، في حين اسست سلطاته المدنية على اساس سلطة النقيب العامة. (٢)

ثالثا: حق الوصاية: يعد حق الوصاية من أهم دعائم سلطات الامبراطور، وقد منح الامبراطور بموجب هذا الحق سلطة ادبية كبيرة، تحولت فيما بعد الى سلطة ذات مضمون قانونى، اسست العديد من السلطات التي مكنت الاباطرة من تسيير البلاد وادارة الشئون السياسية والادارية.

ومفاد ما سبق، ان الامبراطور الروماني قد تمتع بسلطات مطلقة، وفى ظل هذا الوضع احتكر الامبراطور، سلطة التشريع، وسلطة تقدير الضرائب، وما يرتبط بها من اعفاءات أو امتيازات. وكان الامبراطور يختص بنظر سائر أنواع المنازعات الادارية والجنائية وغيرها، وبالتالي كان الإمبراطور يملك توقيع عقوبة العزل من الوظيفة.

٢ . الوالي: وتتخلص وظائف الوالي باعتباره حاكما لمصر فيما يلى: –

أولا: السلطة الإدارية للوالي: كان الوالي وهو نائب الملك باعتباره الحاكم الفعلي للبلاد، بمثابة رئيس للسلطة الإدارية، يسيطر على كافة النشاط الإداري للبلاد، وهذه السلطة كانت ترتب بعض السلطات والواجبات التي تقع على عاتق الوالي، سوف نتناولها لاحقا، وكان الوالي يختص بتوقيع عقوبة العزل من الوظيفة، على من يقوم بتعيينهم من الموظفين، ومنهم الموظفين الذين

---

[١] عبد اللطيف أحمد على: مصر والامبراطورية الرومانية، فى ضوء الاوراق البردية، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٨٨، ص ٥٤. ويبرر بعض الفقه هذا المسلك من الوالي، وهو ان خشية (أغسطس) كانت نتيجة قيام أول ولاته على مصر كورنيليوس جاللوس بأعمال تنم عن أطماعه وتجاوزه للحدود المرسومة له والتفكير في التمرد على الامبراطور والاستقلال بولاية مصر لذلك قام بعزله ومصادرة أمواله ونفيه، وتحسبا من تكرار ذلك مستقبلا، أنظر عبد اللطيف أحمد على: المرجع السابق، ص ٥٦

[٢] أحمد على ديهوم: المرجع السابق، ص ٢١٩

كانت مهمتهم جباية الضرائب، اما الموظفين الذين كان يطلق عليهم نائبوا الوالي، فقد كان يختص بتعيينهم وعزلهم الامبراطور حيث كانت سلطة الوالي حيالهم تقتصر على ارسال تقارير عنهم للقسطنطينية، تتضمن الاسباب والوقائع التي تبرر اعفائهم، تمهيدا لقيام الامبراطور بتوقيع عقوبة العزل من الوظيفة عليهم بنفسه.

ويتضح مما سبق، انه على الرغم من ان الوالي رئيس السلط الادارية فى البلاد، وله حق تعيين كبار الموظفين، الا أنه لا يملك عزل نائبيه، وذلك لانعقاد هذا الاختصاص للإمبراطور وحده.([1])

١- **سلطات وواجبات الوالي: رئاسة الاجهزة الإدارية:** منح الوالي رئاسة الاجهزة المختلفة فى مصر، حيث سيطر على كافة الأنشطة الإدارية، وكان للوالي ديوانا يضم العديد من الموظفين تنحصر مهمتهم فى معاونته فى ادارة مرافق الدولة لتسيير النشاط الإداري فى الدولة،(٢)

٢- **احصاء السكان والأموال:** كانت مصر تضم العديد من الجنسيات مثل المصريون والاغريق والرومان وبعض الاقليات مثل الفرس واليهود وكان مركز كل فرد يختلف باختلاف الجنسية التي ينتمي اليها. وقد كان يعاون الوالي عدد من الموظفين بأجراء احصاء عام للسكان، (٣) والاموال العقارية، وعلى الاخص الأراضي الزراعية، ويرصد جميع التغييرات التي تطرأ عليها، وجميع الحقوق العينية التي ترد عليها وتسجيلها، كل اربعة عشر عاما. (٤)

٣- **جمع الضرائب وتوزيع التكاليف العامة:** أختص والى مصر بجمع الضرائب من الافراد، وكانت أهم الضرائب التي تفرض على الأشخاص الجزية، أو ما يسمى بضريبة الراس

---

[1] إمام صلاح إمام: التطور التاريخي والفلسفي لعقوبة العزل من الوظيفة – دراسة مقارنة بين القانون والفقه الإسلامي:، مجلة حقوق حلوان للدراسات القانونية والاقتصادية، دورية علمية محكمة نصف سنوية يصدرها اساتذة كلية الحقوق – جامعة حلوان، العدد الثالث والثلاثون، يوليو ديسمبر ٢٠١٥، ص ٥٨٣.

[2] طه عوض غازى: المرجع السابق، ص ١٣٣

[3] لم يكتف الرومان بإحصاء المصريين وغيرهم من الخاضعين لضريبة الراس، وانما اعتادوا إجراء تعداد للمواطنين الرومان المقيمين في مصر أيضا، سواء الرومان أو من في حكمهم كمواطني مدينة الإسكندرية من الاغريق واليهود وغيرهم من مكتسبي المواطنة الرومانية. ويرجع ذلك انه كان هناك عدد متزايد من الرومان الذين اتخذوا مصر موطنا لهم، وذلك في ضوء السياسة العامة الرومانية. أنظر محمد السيد عبد الغنى: لمحات من تاريخ مصر تحت حكم الرومان، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية، ٢٠٠١، ص ١٤٩

[4] التزم ولاه مصر منذ بداية الحكم الروماني بهذه السياسة فاعتادوا على إصدار منشورات دورية باللغة اليونانية، خاصة بأجراء تعداد للسكان كل أربعة عشر عاما، بغرض تنظيم فرض وجباية الضرائب وتأدية الاتاوات للدولة، ولضمان صحة التعداد تم تقرير جزاءات رادعة لمن يمتنع عن القيام به أو يجريه على غير الحقيقة. أنظر، أبو اليسر فرج: تاريخ مصر في عصري البطالمة والرومان، عين للدراسات والبحوث الإنسانية والاجتماعية، القاهرة، الطبعة الأولى، ٢٠٠٢، ص ١٩٩،

التي كانت تفرض على الذكور دون الاناث، ابتداء من سن الرابعة عشرة وكانت قيمتها تختلف باختلاف الطبقة التي ينتمي اليها الفرد ويعفى منها الرومان ومواطني مدينة الإسكندرية. كذلك كان يعفى منها من تخطى سن السبعين. (١)

وقد جعل الرومان من التقدم في السن سببا للإعفاء من بعض الالتزامات، ومن ذلك الإعفاء من دفع ضريبة الرأس. (٢)

فقد اعتمدت الإمبراطورية الرومانية عند فرض الضرائب بصفة أساسية على الأراضي والرؤوس، ويؤكد ذلك منشور أحد الولاة حيث جاء فيه: التقرير صراحة على ما يخص كل فدان من الضريبة وفقا لطبيعة أرضه، وكذا ما يخص كل رأس من الفلاحين من الضريبة. (٣)

هذا بالإضافة إلى بعض الضرائب الأخرى مثل ضريبة على الأراضي الزراعية، وضريبة على التصرفات القانونية الأخرى. (٤)

كما كان الوالي يقوم بجانب الاشراف على جباية الضرائب، (٥) بالاشراف على التكاليف العامة وهي قيام الافراد ببعض الخدمات أو شغل الوظائف لصالح الدولة دون أجر. ولا يستطيع الأفراد التنحي عنها، ويطلق على هذا النظام، بالأعمال أو الخدمات الاجبارية.

---

[١] قرر بعض الاباطرة، وفى مقدمتهم (أغسطس) امتيازات للأفراد الذين تجاورا سن معينه سمى امتياز الشيخوخة، انظر: هانى محمد حسن: جباه الضرائب في مصر الرومانية، رسالة ماجستير، لآداب القاهرة، ٢٠١٥، ص ٢٦.

[٢] أمال محمد الروبي: مظاهر الحياة في مصر في العصر الروماني، الهيئة العامة للكتاب، القاهرة، ١٩٧٥، ص ٢٢

[٣] السيد الباز العريني: مصر البيزنطية، دار النهضة العربية، القاهرة، د.ت، ص ١٢٢، محمد مرسى الشيخ: معالم تاريخ مصر البيزنطية، د.ن، د.ت، ص ٩١.

[٤] يرى جانب من الفقه ان روما فرضت على مصر من الضرائب أضعاف ما فرضة البطالمة، وفضلا عن ذلك فان معظم ما كان يجبى في العصر الروماني من ضرائب عينية ونقدية كانت ترسل إلى عاصمة الدولة الرومانية ولذلك كانت مصر تخسره كلية، بينما كان البطالمة ينفقون ما يحصلون علية من موارد مالية داخل مصر نفسها، مما كان يعود على البلاد في النهاية بالفائدة. محمود سلام زناتي: المرجع السابق، ص ٣٤٢.

[٥] كان الوالي هو الذي يشرف على عملية الجباية بأكملها، باعتبار أنه رئيس السلطة التنفيذية ومن أول مهامه الاشراف الشخصي على جميع النواحي المالية، وبصفة خاصة الجباية، وأصبحت هذه المهمة لها المرتبة الأولى من واجبات الوالي بعد تجريده من معظم سلطاته العسكرية. حيث يرى بعض الفقه، انه فى مصر الفرعونية، كان يرأس بيت الضرائب موظف كبير يتم اختياره من بين أعضاء مجلس العشرة العظيم لأن هذا المجلس كان هو المختص بشئون الإدارة ومتابعة سير العمل في مصالح الدولة المختلفة. فالمجلس كان يعهد لكل عضو من أعضائه بالاشراف على مرفق معين من مرافق الدولة، وكان بيت الضرائب تحت اشراف الوزير شخصيا، باعتباره رئيس الإدارة المركزية وحلقة اتصال بين الملك وموظفيه، ويتولى الاشراف على الخزائن وشئون الغلال، كما كان يشرف على الضرائب، وكميتها ومواعيد جبايتها. انظر في ذلك تفصيلا، سليم

وقد كانت القاعدة في مصر الرومانية هي نظام الخدمات الاجبارية بحيث اقتصرت الوظائف المأجورة أي من يتقاضى شاغلها راتبا على المناصب الكبرى في الإدارة المركزية، إما غالبية الوظائف فكانت إجبارية تفرض على الافراد طبقا لوضعهم الاجتماعي أو مقدرتهم المالية، وكان الوالي هو الذى يتولى تكليف الافراد بتلك الوظائف في أجهزة الدولة، فضلا عن تكليف الافراد بالعمل على سبيل السخرة في المشروعات العامة مثل شق الطرق وحفر الترع.(١)

ثانيا: السلطة التشريعية: منح الامبراطور للوالي حق اصدار منشورات لها قوة القانون، بحيث تلزم كافة سكان مصر. كما كان يطلق على منشورات الوالي اسم الدساتير.

ثالثا: السلطة العسكرية للوالي: كان الوالي هو القائد الاعلى للقوات الرومانية التي ابقى عليها الامبراطور فى مصر لحمايتها، وقد كان ذلك فى بداية الحكم الروماني، الا ان هذا الوضع قد تغير واقتصرت سلطة الوالي على الاشراف على التجنيد اقرار النظام داخل الجيش، بالإضافة الى النظر فى مسائل الاحوال الشخصية للجنود.(٢)

رابعا: السلطة القضائية للوالي: منح الوالي سلطة قضائية بجانب السلطات الاخرى، فقد كان ينظر كافة نزاعات الرومان المقيمين فى مصر التي تثور فيما بينهم، كما كان يفصل فى النزاعات التي تثور بين المصريين وذلك فى المسائل المدنية والجنائية.

والوالي هو القاضي الاول، وله الاختصاص القضائي بالكامل، أما القضاة فهم مجرد موظفون لدية، ومن ثم فأن ما يصدره من أحكام يعتبر نهائيا وله حق الفصل في جميع القضايا كما ذكرنا سابقا. وتجدر الاشارة ان الوالي كان يمارس اختصاصه القضائي فى مدينة الاسكندرية حيث تعقد جلسات محكمته الاستئنافية، وان كان له الانتقال مختلف ارجاء البلاد وذلك فى مواعيد محددة، بهدف رفع عناء الانتقال الى العاصمة عن الافراد.

واذا حضر الإمبراطور الى مصر انتقلا اليع جميع سلطات الوالي، باعتباره صاحب الاختصاص الاصيل ومنها الاختصاصات القضائية، وفى هذه الحالة يمكن للأفراد أن يتجهوا الية مباشرة بدعاواهم.

وقد كان الامبراطور الروماني يقوم بعزل الوالي وهو حاكم مصر، عند خروجه على واجباته الوظيفية، أو فى حال ارتكابه مخالفات وجرائم وظيفية وقد كانت سلطة عزل الوالي مملوكة

حسن: موسوعة مصر القديمة، ج٩، مطبعة جامعة فؤاد الأول، ١٩٥٢، ص ١٩، صوفي أبو طالب: مبادئ تاريخ القانون، مرجع سابق ص ٤٨٥

١ طه عوض غازى: المرجع السابق، ص ١٣٥. أحمد على ديهوم: المرجع السابق، ص ٢٢١،

[٢] محمد الشقنقيرى: دروس فى تاريخ القانون المصرى، المرجع السابق، ص ٢٩٤.

للإمبراطور وحده، باعتباره هو السلطة التي تملك تعيين لوالى واستمراره فى ممارسة مهامه واختصاصاته الوظيفية. (١)

ولقد ذهب جانب من الفقه الى القول بان القانون الروماني كان يعاقب الموظفين على اهمالهم فى القيام بمهام عملهم، وتذكر المصادر أنه على عصر "جستنيان" كانت العقوبات التي توقع على موظفي الدولة اذا ثبت اهمالهم فى تحصيل المقرر من الضرائب، وكانت العقوبات تتراوح بين الفصل من الخدمة ودفع الغرامات ومصادرة الاملاك.(٢)

الفرع الثاني

نظام الادارة

كان والى مصر يتمتع في مباشرته بالولاية العامة فيها بوصفه ممثلا ومفوضا من الامبراطور، وقد مكنته هذه الولاية من مباشرة سلطات واسعة في مصر منها حقه في تعيين كبار الموظفين لمعاونته في أداء وظيفته، ولكن حرصا من الامبراطور على تقييد سلطة والى مصر والحد من قدرته على الاستقلال بها، فقد كان يعين من ناحيته بعض كبار الموظفين يقتسمون الولاية مع الوالي من جهة، ويراقبونه من جهة أخرى. (٣)

ونتناول فيما يلى، أهم معاونو الوالي:

١- **المساعد القضائي:** وكان من نائبي الوالي المساعد القضائي، الذي يعد بمثابة الخبير القانوني الذي يستشيره عند إصدار الأحكام، بهدف عدم تعارض هذه الاحكام الصادرة من الوالي مع أحكام ومبادئ القانون الروماني.(٤).

ويرجع ذلك إلى ان الولاة كانوا من طبقة الفرسان أو من رجال الجيش والإدارة الذين لا يهتمون عادة بالمسائل القانونية. وكانت مهمة المساعد القضائي باعتباره المستشار القانوني للوالي، ان يمده بالآراء القانونية التي من شأنها أن تمنع التعارض بين ما يصدره الوالي من أحكام في مصر وما ينطوي علية القانون الروماني من مبادئ. (٥)

---

[١] امام صلاح امام: المرجع السابق، ص٥٨٣، محمد عبد الهدى الشقنقيرى: المرجع السابق، ص ٢٨٦ وما بعدها، السيد عبد الحميد فوده: المرجع السابق، ص ٣٣٨.

[٢] السيد العربي حسن: القانون الجنائي الروماني، المرجع السابق، ص ٨٩.

[٣] محمد على الصافورى: تاريخ القانون المصري، المرجع السابق، ص ٣٢٦.

٤ من الجدير بالذكر ان الرومان هم من استحدث هذا المنصب، حيث أنه لم يكن موجودا من قبل، إذ كان الامبراطور الروماني هو من يقوم بتعيين المساعد القضائي، حيث كان يحل محل القاضي عند غيابه.

انظر في بيان ذلك: محمد عبد الهادي الشقنقيرى، المرجع السابق، ص ٢٩٥، عبد المجيد الحفناوي: المرجع السابق، ص ٢٨٨، محمود سلام زناتي: تاريخ القانون المصري، دار النهضة العربية، ١٩٧٣، ص ٣٦٧

٥ أحمد على ديهوم: المرجع السابق، ص ٢٢٤، د. طه عوض غازى: المرجع السابق، ص ١٣٧

ومن ناحية أخرى، فقد كان للمساعد القضائي، اختصاصا قضائيا فعليا فينظر في المنازعات المدنية فحسب، حيث كانت المنازعات الجنائية تدخل في اختصاص الوالي نفسه.

وبالإضافة الى ما سبق، فقد كان الرئيس القضائي كان ينوب عن الوالي في حال غيابه ومن ثم كان يطلق عليه نائب الوالي، كما انه كان يحل محل الوالي في حالة وفاته، أو شغر مكانه لأي سبب من الأسباب لحين تعيين والى جديد. والمساعد القضائي كان يتم تعيينه من قبل الامبراطور، ويقترب مركزه من مركز المندوبين القضائيين في الولايات الرومانية، لذا لا يجوز للوالي عزله، وذلك على الرغم من خضوعه لسيطرته.

وكان من نائبي الوالي أيضا قاضى القضاة، وهذه الوظيفة لم تكن مستحدثة كما هو الحال بالنسبة لوظيفة المساعد القضائي، وإنما كانت وظيفة قاضى القضاة معروفة منذ عهد البطالمة، وقد كان قاضى القضاة يختص بتعيين القضاة في البلاد، وكان ينظر في المنازعات بين الناس حيث كانت المهام المنوطة بقاضي القضاة، يحددها الوالي وليس الامبراطور، أي أن اختصاص قاضى القضاة يتحدد بمعرفة الوالي.

ويذهب جانب من الفقه الى القول، على ان وظيفة قاضى القضاة، والذى كان يختص بالنظر في كل الدعاوى المدنية في جميع انحاء البلاد، وكان دائما ما يتم اختياره من الإسكندرية أي أنه كان قاضيا محليا، ثم انكمش اختصاصه القضائي لحساب الرئيس القضائي حتى اصبح دوره إداريا وقاصرا على رئاسة دار المحفوظات الرسمية. (١)

٢- **المسئول عن العدالة:** لم تكن هذه الوظيفة من استحداث الرومان، بل كانت موجودة في مصر منذ الحكم البطلمي، حيث كان المسئول عن العدالة في العصر البطلمي يتمتع باختصاصات واسعة، حيث كان يقوم بجانب تولى سلطة القضاء بين الناس بالأشراف على مرفق القضاء وبخاصة تعيين القضاة.

بيد ان سلطات المسئول عن العدالة قد تضاءلت في العصر الروماني، وخاصة مع اتساع سلطات الوالي القضائية، وظهور المساعد القضائي، الذى أختص بالشئون القضائية، وقد انحصرت مهمته في المسائل الإدارية فقط بصفة عامه، فكان له رئاسة دار المحفوظات المركزية في الإسكندرية (٢) كما كان يختص بنظر جميع القضايا المدنية المتعلقة بشهر وتوثيق التصرفات القانونية.

---

١ **أنظر في ذلك، عبد المجيد الحفناوي: المرجع السابق، ص ٢٨٩.**

٢ **كان يتم الاحتفاظ في دار المحفوظات المركزية بالإسكندرية بصور من الوثائق والعقود التي تبرم في كافة انحاء البلاد**

ولم يكن المسئول عن العدالة يستمد اختصاصه القضائي من الامبراطور مباشرة، كما هو الحال بالنسبة للمساعد القضائي، بل كان يستمد سلطاته القضائية من الوالي، ولذلك كان له ان يفصل في القضايا التي لا تدخل في اختصاصه إذا فوضه الوالي في ذلك. (١)

عرفت هذه الوظيفة في ظل الحكم البطلمي، وهي آنذاك بمثابة وزير المالية، والذى يقوم برسم السياسة المالية للبلاد، الا ان هذه الوظيفة قد فقدت الكثير من أهميتها في ظل الحكم الروماني، بعد ان تقلصت اختصاصاته في العصر الروماني، بسبب تدخل الوالي في الشئون المالية للبلاد واشرافه عليها. وقد اقتصر دور المشرف المالي على معاونة الوالي في الشئون المالية، كتحديد موارد الخزانة، وتقدير الضرائب والاشراف على جبايتها، وتنفيذ الأوامر التي يصدرها الية الوالي، بعد ان كانت وظيفته رسم السياسة المالية للبلاد. (٢)

١. **مراقب الحسابات الخاص:** احتلت هذه الوظيفة مكانه هامة في العصر الروماني، إذ عهد إلى من يشغلها بحق الاشراف على الشئون المالية غير الاعتيادية، أي كافة الموارد الاستثنائية التي تدحل خزانة الدولة، من تركات شاغرة، وتحصيل الغرامات والأراضي التي هجرها اصحابها لعدم قدرتهم على دفع الضرائب المستحقة عليها، أو الأراضي التي صدرت أحكام بمصادرتها نتيجة لارتكاب أصحابها بعض المخالفات. فقد كان يضع كل ذلك في حساب خاص يمثل الموارد الاستثنائية لموارد البلاد.

كما كان لمراقب الحسابات مراقبة ما تستحقه الدولة في مسائل الميراث والوصية وتطبيق القوانين وتحصيل الغرامات في مسائل الغش الضريبي والتجاري والقوانين المقيدة للبذخ في بناء المقابر.

وكان لمراقب الحسابات الخاصة أهمية قصوى في النظام الروماني، لذلك فقد تمتع بجانب اختصاصاته المالية باختصاصات أخرى قضائية، تتمثل في تنفيذ العديد من القوانين التي صدرت في العصر الروماني، وأن كانت في اغلبها مرتبطة ومدعمة لسلطاته المالية، وكان له سلطة الفصل في جرائم الغش وحق مراقبة تصرفات مديني الدولة.(٣)

---

١ أحمد على ديهوم: المرجع السابق، ص ٢٢٤، د. طه عوض غازي: المرجع السابق، ص ١٣٨

٢ محمد على الصافورى: المرجع السابق، ص ٣٢٨، محمود سلام زناتي: تاريخ النظم القانونية والاجتماعية في مصر، الطبعة الأولى، ١٩٩٥، ص ١٤٠، محمد عبد الهادي الشقنقيرى: المرجع السابق ص ٢٩٢ وما بعدها.

٣ السيد عبد الحميد فوده: فلسفة نظم القانون المصري، الجزء الثاني، العصرين البط لمى والروماني، المرجع السابق ، ص ٣٤٣، ٣٤٤، د. إمام صلاح إمام: المرجع السابق ، ص ٥٨٥.

المطلب الثاني

صور فساد الموظفين في العصر الروماني وأسبابها

نتناول في هذا المطلب بيان صور فساد الموظفين في العصر الروماني (في فرع أول)، ثم أسباب فساد الموظفين في العصر الروماني (في فرع ثان).وذلك على نحو ما يلي:

الفرع الأول

صور فساد الموظفين

شهدت مصر في العصر الروماني انحرافات وفساد للموظفين وتجاوزات اثناء قيامهم بمهامهم الوظيفية، هذا ما شهدته المصادر الأدبية والقانونية والوثائقية، وهي

٢. القرارات والفتاوى والاحكام الصادرة من قبل الولاة ورجال الدولة من أصحاب الاختصاص القضائي.

٣. الرسائل المتبادلة بين كبار الموظفين وصغارهم عن بعض مظاهر الانحرافات والتجاوزات وكيفية التعامل معها

٤. الشكايا المقدمة من ضحايا الفساد إلى كبار الموظفين.

٥. محاضر جلسات المحاكم التي تكشف عن مظاهر الانحرافات المختلفة. كما تكشف تلك المحاضر في أغلب الأحوال عن مراعاة واحترام القضاة بمختلف درجاتهم للقرارات والأحكام والمراسيم الصادرة من قبل الاباطرة والولاة وأيضا الاحكام القضائية التي سبق الحكم فيها في القضايا أمام المحاكم المختلفة. وهذا يعنى أن صلاحية هذه الاحكام والقرارات والمراسيم لا تنتهي بانتهاء ولاية الاباطرة والولاة والقضاة الذين أصدروا تلك الاحكام.(١)

الفرع الثاني

أسباب فساد الموظفين

لما كانت الوثائق تكشف عن وجود فئة منحرفة من الموظفين، فإن ذلك يرجع إلى بعض الأسباب نعرض منها بإيجاز:

اولا: السياسة الاستعمارية الاستغلالية: كانت سياسة الحكومة الرومانية في مصر سياسة استعمارية استغلالية، فعلى الرغم من الظاهر أن الامبراطور أغسطس وخليفته على العرش

---

١ إبراهيم عبد العزيز سليمان جندي: انحرافات الموظفين في مصر إبان العصر الروماني الباكر(٣٠ ق.م – ٢٨٤ م) إبريل ٢٠٠٨، ص ٤.

تيبريوس،(١) قد عملا على إعادة النظام والقضاء على الفوضى والمفاسد والانحرافات الإدارية وذلك بإيقاف النهب والابتزاز غير القانوني من قبل الموظفين بمختلف فئاتهم، الا ان جهودهم لم تصل إلى نتيجة حاسمة في هذا الصدد.

وكانوا يسعون إلى جعل مصر أنها البقرة الحلوب التي يجب ان تعطيهم اقصى الإيرادات وأكبر قدر من الخلل من الضرائب والايجارات والغرامات، (٢) بأقل النفقات التي كان على السلطة الرومانية ان تتحملها، واتبعت في سبيل تحقيق ذلك الخطوات الآتية: –

- كانت مهمة الموظفين تهدف إلى جباية مستحقات الدولة من الضرائب والايجارات التي أقرها ووافق عليها الامبراطور
- اتجهت الحكومة إلى إقرار مبدأ الملكية الخاصة للأراضي وانتهاج مبدأ الاقتصاد الحر في مجال أغلب الصناعات وإلغاء الاحتكارات، بهدف إيجاد طبقة قادرة على تحمل الأعباء وشغل الوظائف الحكومية وفقا لما لديهم من ثروات حتى لا تقوم الدولة بدفع مقابل هذه الوظائف، لان سياسة الدولة آنذاك هي تحصيل أكبر قدر من الإيرادات للدولة بأقل النفقات والاعباء.٣
- ساد الخوف وعدم الاطمئنان والقسوة ليس بين الموظفين بعضهم البعض، بل بينهم وبين دافعي مستحقات الدولة والذين عانوا من الأعباء المتزايدة من الضرائب والايجارات، وامام هذا كله حاول الموظف بان يقوم بإداء مهام وظيفته دون رحمة، وان يحصل من دافعي مستحقات الدولة، على نفقات تأدية وظيفته، ومحاولة البعض منهن اختلاس أموال الدولة وتلقى الرشاوى من الأهالي(٤.)

---

١ عبد اللطيف أحمد على: مصر في ضوء الأوراق البردية، القاهرة ١٩٧٤، ص ٥٢ وما بعدها والحواشي،. إبراهيم الجندي: تطور أوضاع الأرض الزراعية في مصر ابان العصر الروماني، رسالة ماجستير، كلية الآداب جامعة عين شمس.

٢ إبراهيم الجندي: المرجع نفسه ص ١٢١ وما بعدها، ص ١٨٨ وما بعدها، أبو اليسر عبد العظيم فرج: الدولة والفرد، دار عين ١٩٩٤، القاهرة، ص١٤١ وما بعدها، محمد فهمي عبد الباقي: ضريبة الرأس في مصر الرومانية، رسالة ماجستير، آداب القاهرة ١٩٧٩، ص ٣-١٢.

٣ سعت الحكومة الرومانية إلى تخفيض نفقات الإدارة الحكومية وذلك بالتوسع في استخدام نظام العمل الإجباري المجاني على نطاق واسع في شغل الوظائف على مستوى الإدارة المحلية بالأقاليم، بهدف تقليص عدد الوظائف المدفوعة الأجر، وقصرها على شاغلي الوظائف العليا بالأقاليم والتي تحولت بعد ذلك إلى وظائف إجبارية غير مدفوعة الاجر.

٤ أبراهيم عبد العزيز سليمان جندي: المرجع السابق ص ١٢

وفى ضوء ما سبق، يتضح أن الإدارة الرومانية لم ترع مصالح السكان في مصر، بل سعت إلى استغلالهم واستنزاف مواردهم، بل انها عملت على الا يلحق بهم الخراب ولا يفقدوا حياتهم.

ثانيا: جشع الموظفين: كان نظام فرض الضريبة وجباية مستحقات الدولة والخدمات الإلزامية عليها؛ يشكل عبئا على شاغلي تلك الوظائف، حيث لجاء هؤلاء إلى استعمال القسوة والشدة التي تصل إلى حد الابتزاز وسوء السلوك والإهمال.

وهناك صور عن انحرافات ومفاسد كان يرتكبها بعض كبار الموظفين، فعلى الرغم من أنهم كانوا يتلقون أجورا من الدولة، فقد كان البعض منهم يستغل سلطته الوظيفية هو وأقاربه واتباعه في الشراء من أملاك الدولة وأملاك الافراد المعروضة للبيع. (١)

ثالثا: انحراف القضاة؛ كان القاضي يحمل على عاتقة مهام أقامه العدالة بين الناس، وكان القانون يحدد له واجباته التي كان من أولها، أن يحرص على ألا يحكم فيما ينظره من الدعاوى إلا بما تقضى به القوانين والمراسيم أو العادات المرعية، وباعتباره شخصا عاما، فإنه بجانب مسئوليته الجنائية، يعد مسئول مدنيا إذا فشل في الظهور لدى المحكمة في الوقت المحدد، إلا إذا كان التأخير لسبب معقول، وان يسمع طرفي الدعوة بالمساواة، وأن يصدر حكمه بحسن نية بدون تحيز. (٢)

أضف الى ذلك، ان القاضي كان يعاقب في حالة حصوله على أموال أو هدايا للتأثير على الحكم الصادر منه، ووفقا لقانون الألواح الاثني عشر كان يشير على ان القاضي الذي يصدر حكما بالإعدام ضد شخص بناء على الرشوة، وكذلك فإن القاضي الذى يصدر حكما ببراءة متهم تحت تأثير الرشوة كان يعاقب بنفس العقوبة.(٣)

---

١ أبراهيم عبد العزيز سليمان جندي: المرجع السابق ص١٣.

٢ السيد العربي حسن: القانون الجنائي الروماني، المرجع السابق ص ٨١

٣ السيد العربي حسن: القانون الجنائي الروماني، نفس الموضع

المبحث الثاني

العقوبات التأديبية للفساد

فى العصر الروماني

ذهب جانب من الفقه، الى ان عقوبة العزل من الوظيفة من العقوبات المعروفة في العصر الروماني، وقد نصت عليها القوانين الحديثة والمعاصرة، وتتميز عقوبة العزل من الوظيفة، عن سائر العقوبات التأديبية الاخرى، بانها وردت بالقوانين المنظمة للوظيفة العامة، وبالقوانين الجنائية المنظمة للعقوبات الجنائية، وهذا ما جعل لهذه العقوبة طبيعة خاصة، حيث أكدت مدى التقارب بين العقوبات التأديبية والجنائية، من حيث استهدافها الردع والزجر. (١)

وقد ترتب على الطبيعة الخاصة لعقوبة العزل من الوظيفة، انها جاءت ضمن العقوبات التأديبية والعقوبات الجنائية، وهي بذلك محل اهتمام خاص، لاسيما وان هذا الاندماج يجد أساسه من العصور التاريخية القديمة.

ودراسة موضوع عقوبة العزل من الوظيفة، يتطلب الالمام بمفهوم هذه العقوبة، وبيان النظام القانوني لهذه العقوبة، والقواعد الواجبة للاتباع عند توقيع هذه العقوبة، نظرا لان هذه العقوبة توقع على الموظف بمناسبة إخلاله بمهام وظيفته. سواء تمثل هذا الإخلال في ارتكاب مخالفات وظيفية، أو جرائم ماسة ومخلة بالوظيفة التي يشغلها الموظف.

وسوف نتناول هذا الجانب من خلال تقسيم هذا المبحث لثلاثة مطالب على النحو التالي: –

المطلب الأول: عقوبة العزل من الوظيفة

المطلب الثاني: ضمانات توقيع عقوبة العزل من الوظيفة

المطلب الثالث: الجرائم المستحقة عقوبة العزل من الوظيفة

المطلب الأول

عقوبة العزل من الوظيفة

يقتضي تناول عقوبة العزل من الوظيفة التعرف أولا على مفهوم هذه العقوبة، والتي يمكن تعريفها بأنها: جزاء منصوص علية في القانون التأديبي للوظيفة العامة، وايضا كعقوبة جنائية منصوص عليها في قانون العقوبات، حيث يتم توقيعها على الموظف عند إخلاله بواجبات

---

[١] إمام صلاح إمام: التطور التاريخي والفلسفي لعقوبة العزل من الوظيفة – دراسة مقارنة بين القانون والفقه الإسلامي: مجلة حقوق حلوان للدراسات القانونية والاقتصادية، دورية علمية محكمة نصف سنوية يصدرها اساتذة كلية الحقوق – جامعة حلوان، العدد الثالث والثلاثون، يوليو ديسمبر ٢٠١٥، ص ٥٤٨.

ومقتضيات الوظيفة التي يمارسها، ويقوم بأداء مهامها، بهدف انتظام المرفق وتحقيق المصلحة العامة، بالإضافة الى تحقيق الردع العام والخاص للموظف. (١)

ويفهم من ذلك انه إذا لم يقع من الموظف ما يشكل إخلالا بواجبات وظيفته ورغم ذلك فوجئ بطرده من الوظيفة وعزلة، اعتقادا من رب العمل أن له حق تأديب الموظفين واقصائهم عن وظائفهم فإن ذلك لا يعد طردا من الوظيفة بطريقة مشروعة، ويحق بذلك للعامل المطالبة بالتعويض المناسب عن الطرد غير القانوني.

وجاء تعريف عقوبة العزل من الوظيفة في الشريعة الاسلامية على انها: عقوبة تعزيرية توقع عند ارتكاب الموظف المخالفات الادارية، التي من شأنها الخروج على واجبات الوظيفة أو المساس بأداء الواجب الإداري، كالتقصير أو الاهمال عند القيام بالأعمال الوظيفية، أو ارتكاب أعمال من شأنها التأثير على سمعة الوظيفة العامة، كخيانة ولاة بيت المال أمانتهم، وخيانة الوكلاء والشركاء لبعضهم لبعض، وفى حالة ارتكاب القضاة مخالفات وظيفية، كامتناعهم عن اصدار الاحكام أو تأخير اصدارها بدون مبرر، رغم استيفاء الدعوى لكافة المقومات اللازمة لإصدار الحكم فيها، وعند عدم الاتقان فى أداء العمل بأمانة وحرص.(٢)

ونورد بعض الملاحظات على تعريف القانون لمفهوم العزل من الوظيفة وتعريف الشريعة لهذا المفهوم.

١- ان أساس مشروعية عقوبة العزل من الوظيفة هو النص التشريعي سواء كان تشريعيا وظيفيا أو جنائيا. بينما أساس مشروعية عقوبة العزل من الوظيفة في الشريعة الإسلامية، يجد أساسه في القرآن الكريم

٢- أن هذا الاساس منصوص علية في القانون التأديبي للوظيفة العامة، وايضا في قانون العقوبات، وان هذ الاساس يجد دليل مشروعيته في القرآن الكريم فى قولة تعالى: " وَجَزَاء سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِّثْلُهَا فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ". (٣)

---

١ سليمان محمد الطماوى: القضاء الإداري، الكتاب الثالث ن قضاء التأديب، دراسة مقارنه، دار الفكر العربي، طبعة ١٩٧٩، ص ٦٢،د. عبد العظيم عبد السلام عبد الحميد: تأديب الموظف العام فى مصر، الجزء الاول: الطبعة الأولى، دار النهضة العربية ٢٠٠٠، ص ١١٤.مشار الية لدى، إمام صلاح إمام، المرجع السابق، ص ٥٥٥.

٢ عبد العزيزعامر: التعزير فى الشريعة الاسلامية، رسالة دكتوراه، جامعة القاهرة، ١٩٥٥، ص ٢١٥ وما بعدها.

٣ سورة الشورى من الآية (٤٠).

٣- أن هذه العقوبة تعرف من وجهة نظر القانون، بأنها جزاء منصوص علية في القانون التأديبي للوظيفة العامة، وكعقوبة جنائية منصوص عليها في قانون العقوبات، ومن وجهة نظر الشارع على انها: عقوبة تعزيرية للمخالفات والجرائم الادارية، غير المقدر لها حد أو كفارة أو قصاص كسائر العقوبات التعزيرية كالقتل والجلد والسجن والتوبيخ والغرامة والمصادرة والنفي والتغريب وغيرها.

٤- ان مجال تطبيقها يتطابق من وجهة نظر القانون بانها توقع على الموظف حال خروجه على مقتضيات الواجب الوظيفي، بينما جاء من وجه نظر الشريعة بانها: توقع على المخالف عند الخروج على واجبات الوظيفة أو المساس بأداء الواجب الإداري.

٥- ان الهدف من توقيع هذه العقوبة القانون، هو انتظام سير المرفق العام وتحقيق المصلحة العامة، بالإضافة الى تحقيق الردع العام للموظف. بينما جاء الهدف منها في الشريعة على أنها عقوبة تعزيرية توقع عند ارتكاب الموظف المخالفات الادارية.

٦- ان مجال عملها في القانون يتطابق مع ما جاء بالشريعة وهو ان عقوبة العزل من الوظيفة ترتبط بالمخالفات الادارية المتعلقة بالإخلال بالواجبات الوظيفية على اختلاف صورها واشكالها، وايضا الجرائم الجنائية التي تمس مقتضيات وواجبات الوظيفة العامة، سواء كان العزل من الوظيفة تأديبيا، ورد النص علية بالقوانين الوظيفية، أو كان العزل من الوظيفة جنائيا ورد النص علية بالقوانين الجنائية العقابية، او كان العزل هو عقوبة تعزيرية وهو العزل من الوظيفة في الفقه الإسلامي، ويرجع ذلك لكون عقوبة العزل من الوظيفة بمثابة وسيلة فعالة تستهدف حسن سير المرفق العام وانتظامها، وهو ما يؤكد على الطبيعة الوظيفية لعقوبة العزل من الوظيفة سواء من ناحية القانون الوضعي، ومن وجهه نظر الشريعة الاسلامية.(١)

---

١ عبد العظيم عبد السلام عبد الحميد: تأديب الموظف العام فى مصر، الجزء الأول، الطبعة الأولى، ٢٠٠٠، دار النهضة العربية، ص ١٨، عزيزه الشريف: النظام التأديبي وعلاقته بالأنظمة الأخرى، طبعة ١٩٨٨، دار النهضة العربية، ص ٢٣٠.

المطلب الثاني

ضمانات توقيع عقوبة العزل من الوظيفة

كما سبق القول، فأنه يتعين لتوقيع عقوبة العزل من الوظيفة، أن يكون هناك اخلال بواجبات ومقتضيات الوظيفة التي يشغلها الموظف، نظرا لمساس ذلك بالوظيفة العامة، سواء تمثل هذا الإخلال في الجرائم الوظيفية والإدارية أو الجرائم الجنائية وهو ما يضر بالوظيفة العامة وبالمصلحة العامة. (١)

وتأكيدا لحماية الموظف من توقيع عقوبة العزل من الوظيفة عليه دون مبرر، كان يشترك أحيانا في توقيعها عناصر ادارية مع الجهات القضائية المتمثلة في المجالس التأديبية ومحاكم التأديب، بهدف توفير الضمانات لصالح الموظف، وذلك لان السلطات الادارية قادرة على تحديد خطأ الموظف وتحديد جسامته وتأثيره على الوظيفة العامة.

وبالتالي تستطيع أن تقرر أن عقوبة العزل من الوظيفة، هي العقوبة الملائمة أو المناسبة له.

وعلى مر العصور التاريخية، لم تكن عقوبة العزل من الوظيفة توقع على الموظف أو يتم أقصاؤه عن وظيفته، الا بعد التأكد من ارتكابه الفعل المستوجب مجازاته بتلك العقوبة، سواء تمثل هذا الفعل في جرائم ادارية ذات طبيعة وظيفية، أو جرائم جنائية ماسة بالوظيفة التي يشغلها الموظف. (٢)

كما ان دوافع وأسباب عقوبة العزل من الوظيفة كثيرة ومتنوعة وغير محددة على سبيل الحصر.(٣)

وعقوبة العزل من الوظيفة منذ القدم لم تكن قاصرة على المجال التأديبي الخاص بالقوانين الوظيفية، وإنما كانت تمتد الى المجال الجنائي، وذلك للتماثل ما بين القانونين التأديبي والجنائي بهدف تحقيق المصالح العامة، والحفاظ على النظام العام داخل المجتمع وبالتالي فقد كانت توقع

---

١ من المسلم به، أنه اذا لم يرتكب الموظف الجريمة التأديبية أو الجنائية المبررة لتوقيع عقوبة العزل من الوظيفة، أو كانت المخالفة التي أرتكبها ضئيلة لا تستوجب الطرد من الوظيفة، فان عقابه بالعزل من الوظيفة، يمثل خرقا للقوانين و العقود، التى تحكم العلاقة بين الموظف والجهة الادارية التابع لها الموظف. وتكون العقوبة فى هذه الحالة غير مناسبة، اذ اعتبر بمثابة طرد جائر للموظف من الوظيفة.

٢ امام صلاح امام: المرجع السابق، ص ٥٦١.

٣ يعد كل ما يشكل أخلالا بواجبات الوظيفة، مبررا لتوقيع عقوبة العزل من الوظيفة، ومن ذلك: عدم قدرة الموظف على أداء عمله، لفقدانه المهارة الجسدية والعقلية لممارسة مهام الوظيفة وكذلك عند ثبوت سوء سلوكه وسمعته وفقد الاعتبار، وعدم التزامه بقواعد العمل وبنود العقد المبرم بينه وبين جهة الإدارة. كذلك أيضا، غياب العامل المتكرر عن عمله، وتأخيره المستمر أثناء العمل. وكذلك عدم احترام لوائح تنظيم العمل. انظر د. إمام صالح إمام، المرجع السابق، ص ٥٦٧

عقوبة العزل من الوظيفة عند ارتكاب الجرائم الجنائية التي تمس الوظيفة العامة. (١) وتنقسم عقوبة العزل من الوظيفة إلى نوعين، النوع الأول، وهو العزل التأديبي، والنوع الثاني يطلق علية العزل الجنائي من الوظيفة. (٢).

وقد كان يتم إنذار الموظف قبل إنزال العقوبة التأديبية علية نظرا لجسامتها وتأثيرها، كما انها كانت لا توقع على الموظف إلا عن طريق المجالس التأديبية بهدف توفير عدد من الضمانات للموظف المراد مجازاته تأديبيا. (٣)

وفيما يتعلق بعقوبة العزل الجنائي فقد كانت توقع كعقوبة جنائية وتنقسم إلى قسمين، الأول العزل كعقوبة تبعية، يتم توقيعها بقوة القانون، دون النص عليها في الحكم الصادر بالإدانة على الموظف بعقوبة جنائية أو جنحة.(٤) والثاني وهو العزل كعقوبة جنائية تكميلية، وهو ينقسم إلى نوعين: النوع الأول: وهو العزل الجنائي كعقوبة تكميلية وجوبية، ويتم النص علية في الحكم الجنائي بإدانة الموظف بعقوبة جناية أو جنحة. يكون مؤقتا لمدة معينة، لا تزيد مدته عن ست سنوات، ويجوز عودة الموظف لعمله مرة أخرى.

---

١ مصطفى عفيفي: فلسفة العقوبة التأديبية وأهدافها، دراسة مقارنه، رسالة دكتوراه ١٩٧٦، ص ٨ وما بعدها.

٢ يتم توقيع العزل التأديبي من الوظيفة، كعقوبة تأديبية، وتعنى الحرمان من شغل الوظيفة مرة أخرى، ومن كل مزاياها، وذلك بموجب قرار إداري أو بناء على حكم صادر من محكمة التأديب أو المحكمة التأديبية. وينقسم هذا النوع إلى قسمين: الأول وهو العزل التأديبي من الوظيفة مع الحرمان من كل أو بعض المعاش أو المكافأة، والثاني: العزل التأديبي من الوظيفة مع حفظ الحق في المعاش أو المكافأة. إما العزل الجنائي كعقوبة جنائية، فإما أن يكون عقوبة تبعية تتبع العقوبة الجنائية الاصلية، واما أن يكون عقوبة تكميلية للعقوبة الجنائية الأصلية. وكانت عقوبة العزل التأديبى من الوظيفة مع الحرمان من كل أو بعض المعاش أو المكافأة، فقد كانت توقع على الموظفين الذين يرتكبون مخالفات وظيفية جسيمة كخيانة الأمانة، أو افشاء أسرار الوظيفة أو الاحلال بشرف المهنة أو ارتكاب أفعال وجرائم ضد العائلة الملكية أو البرلمان، أو الافضاء بأراء علنية ضد وحدة الوطن أو الحكومة أو الدستورية. وكذلك في حالة عدم قدرة الموظف على أداء الاعمال الوظيفية المكلف بها. انظر مصطفى عفيفي: المرجع السابق، ص ٣٢٥ وما بعدها، إسماعيل زكى: ضمانات الموظفين في التعيين والترقية والتأديب، رسالة دكتوراه، ١٩٣٦، ص ١١٧.

٣ عبد الفتاح حسن: التأديب في الوظيفة العامة، دار النهضة العربية، سنة ١٩٦٤، ص ٣٠.

٤ من المعلوم ان عقوبة العزل الجنائي كعقوبة تبعية، هي عقاب دائم يترتب عليه، حرمان الموظف من شغل الوظيفة مرة أخرى بصفة نهائية، وبالتالي يتم الحرمان من شغل الوظيفة بعد ذلك.

وفيما يتعلق بالنوع الثاني، والمعروف بالعزل الجنائي كعقوبة تكميلية جوازيه، وهو عزل مؤقت، ويجب ان ينص علية القاضي عند حكمة على الموظف في جنح معينة. (١)

ومما سبق، يتضح، أنه يتعين لتوقيع عقوبة العزل من الوظيفة، أن يكون هناك اخلال بواجبات ومقتضيات الوظيفة التي يشغلها الموظف، سواء تمثل هذا الإخلال في الجرائم الوظيفية والإدارية أو الجرائم الجنائية وهو ما يضر بالوظيفة العامة.

وبخصوص الضمانات المقررة لصالح الموظف عند توقيع عقوبة العزل، فلا بد وان تكون العقوبة واردة ضمن العقوبات التأديبية الوظيفية، اعمالا لقاعدة لا عقوبة إلا بنص، وذلك لتحقيق شرعية عقوبة العزل من الوظيفة.

المطلب الثالث

جرائم الفساد المستحقة عقوبة العزل من الوظيفة

١) جميع الجرائم الضارة بالمصلحة العامة والتي يترتب عليها المساس بالوظيفة العامة: حيث فرضت عقوبة العزل كجزاء للفساد والإضرار بالمصلحة العامة في القانون الروماني، باعتبارها عقوبة قاسية وتتسم بالشدة، نتيجة لها يتم أقصاء الموظف وابعاده بخلاف العقوبات التأديبية الأخرى، والتي كانت اخف جسامة من عقوبة العزل من الوظيفة. (٢)

وكانت هناك عدة مسميات فى القانون القديم تطلق على عقوبة العزل من الوظيفة، منها الطرد والابعاد عن الوظيفة، في ظل القانون القديم تأثرا بما كان سائدا في المجتمعات القديمة، الامر الذى ترتب عليه صعوبة الفصل بين الجزاء الجنائي والتأديبي، وذلك في غياب التشريعات الخاصة بشئون الموظفين والوظيفة العامة، والتي كان افتقادها يمثل عقبة لمواجهة كل ما يحدث من خلل في الجهاز الآدارى للدولة. ولقد سبق القول بأن الامبراطور الروماني كان حاكما مطلقا، يجمع كل السلطات بين يدية، ومن بينها سلطة تأديب الموظفين.

وكان الامبراطور يختص بنظر سائر أنواع المنازعات الادارية والجنائية والمدنية وغيرها. وبالتالي كان يملك توقيع عقوبة العزل من الوظيفة على الوالي. وكان وجود الوالي فى منصبه أو عزله متوقفين على ارادة الإمبراطور الروماني وحده.

---

١ انظر، إمام محمد إمام: المرجع السابق، ص ٥٦٩، عبد الفتاح حسن: أثر الحكم الجنائي في إنهاء علاقة الموظف بالدولة، بحث منشور بمجلة العلوم الإدارية، السن الرابعة، العدد الأول، يونية ١٩٦٢، ص ١٧٦، وما بعدها

٢ صوفى أبو طالب: تاريخ النظم القانونية والاجتماعية، دار النهضة العربية ، طبعة ١٩٨٤، مطبعة جامعة القاهرة والكتاب الجامعى، ص ٤٣٠، عمرو فؤاد بركات: السلطة التأديبية دراسة مقارنه، مكتبة الانجلو المصرية، طبعة ١٩٧٩، ص ١٣، د. امام صلاح أمام: مرجع سابق، ص ٥٧١.

وهذا يفسر لنا بوضوح مدى ارتباط الحاكم المصري وهو والى مصر، بشخص الامبراطور الذى يعينه، ويعزله ويحدد مدته، ومن المعرف ان الوالي وهو حاكم مصر كان يقيم في الاسكندرية.(١)

٢) جريمة خروج الوالي على مقتضى الواجب الوظيفي، أو حال ارتكابه مخالفات وجرائم وظيفية: فلقد كان الامبراطور الروماني يقوم بعزل الوالى عند خروجه على مقتضى الواجب الوظيفي، أو حال ارتكابه مخالفات وجرائم وظيفية. ويفهم من ذلك، ان سلطة عزل الوالي من حق الامبراطور وحده، باعتباره هو السلطة التي تملك تعيين الوالي ومتابعة استمراره في ممارسة مهامه واختصاصاته الوظيفية. وكما سبق القول، فان والى مصر كان يتمتع في مباشرته بالولاية العامة فيها بوصفه ممثلا ومفوضا من الامبراطور، وقد مكنته هذه الولاية من مباشرة سلطات واسعة باعتباره رئيسا للسلطة المدنية منها حقه في تعيين كبار الموظفين لمعاونته في أداء وظيفته، وكان يختص بدوره بتوقيع عقوبة العزل من الوظيفة، على من يقوم بتعيينهم من الموظفين.(٢)

---

[١] مشار اليه لدى:أمام صلاح امام، مرجع سابق، وانظر ايضا، السيد العربى حسن: القانون الجنائى الرومانى، الطبعة الأولى ، ٢٠١٣، ص ٣٢٤، د. محمود سلام زناتى: المرجع السابق، ص ٣٦٤ وما بعدها ، د ز محمد عبد الهادة الشقنقيرى ، دروس فى تاريخ القانون المصرى، الجزء الاول، ١٩٨٥- ١٩٨٦، ص ٢٨٦ وما بعدها، السيد عبد الحميد فوده: فلسفة نظم القانون المصرى، الجزء الثانى، العصرين البطلمى والرومانى المرجع السابق، ص ٣٣٨.

[٢] كان الوالى وهو نائب الملك باعتباره الحاكم الفعلى للبلاد، يباشر ولايته على من يتم تعيينهم من الموظفين، ومنهم الموظفين الذين كانوا يقومون بجباية الضرائب فقد كان الوالى يختص بتوقيع عقوبة العزل من الوظيفة على هذه النوعية من الموظفين. اما بالنسبة للموظفين الاخرين ، وهم من كان يطلق عليهم نائبى الوالى، فقد كان تعيينهم وعزلهم من مناصبهم بيد الامبراطور، الا ان سلطة الوالى حيالهم كانت تقتصر على مجرد ارسال تقارير للقسطنطنية، تتضمن الاسباب والوقائع التى من اجلها يرى الوالى اعفائهم واقصائهم من مناصبهم، وعزلهم من مناصبهم ، وهو امر يدخل فى اختصاص الامبراطور وحده.

كما كان ايضا من نائبب الوالى، كا اشرنا آنفا، المساعد القضائى الذى كان بعد المساعد القانونى، يستشيرة الوالى عند اصدار الاحكام، بهدف عدم تعارض هذه الاحكام مع المبادئ القانونية. كما كان المساعد القضائى يحل محل الوالى فى حالة وفاته، لحين تعيين والى جديد.

وكان من نائبى الوالى، قاضى القضاة، الذى كان يختص بتعيين القضاة فى البلاد، وكان ينظر فى المنازعات بين الناس، وكانت المهام والواجبات الوظيفية المنوطه بقاضى القضاه، يحددها الوالى وليس الامبراطور . كما كان من نائبى الوالى، المشرف المالى، وكانت هذه الوظيفة معروفة منذ عهد البطالمة، حيث كان المشرف المالى وزيرا للمالية. وعلى الرغم من اهمية هذه الوظيفة، الا ان الوالى حصر اختصاصة على مجرد تنفيذ الاوامر الصادرة من الوالى وخاصة فى مجال الضرائب، وذلك بتقدير قيمة الضرائب وتحصيلها. وكان ايضا من بين وظائف نائبى الوالى، مراقب الحسابات الخاص، والذى كان يختص بالاشراف على الشئون

ويتضح جليا ان عقوبة الحرمان من الحقوق كانت بمثابة جريمة او مخالفة اقترفها من يمارس الوظيفة العامة، وهو بذلك قد ارتكب ما يمس كرامته وشخصه كموظف، بالإضافة الى انه يعتبر قد اساء الى **المنصب**، وبالتالي كان الجزاء الذى يوقع علية بالإضافة الى حرمانه من الحقوق ووصمه بان يعزل من الوظيفة، ويتم ابعاده عنه ان كان يمارس واجبات ومقتضيات الوظيفة.(١)

٣) جريمة اهمال الموظفين فى تحصيل المقرر من الضرائب: حيث كانت من الجرائم والمخالفات الوظيفية التي كانت تؤدى الى توقيع عقوبة العزل من الوظيفة في القانون الروماني، وهذا كان يحدث كما اشرنا سابقا في عصر (جستنيان)، بيد انها لم تكن عقوبة العزل من الوظيفة وحدها التي كانت نوقع عند ارتكاب هذه المخالفات انما كانت هناك عقوبات اخرى يتم توقيعها كعقوبة دفع الغرامات، وعقوبة المصادرة.(٢)

٤) **جريمة قيام الحكام ومأموري السجن بمعاملة السجناء بطريقة غير آدمية:** بوضعهم في القيود المصنوعة من الحديد والملتصقة بالعظام والتي تؤدى الى التعرض للمخاطر والهلاك.

٥) **جريمة شهادة الزور، وخروج القضاة عن مقتضى واجبهم الوظيفي وانحرافهم عن الصواب،** وحكمهم بغير عدالة لصاح أحد الاطراف على حساب الطرف الآخر[٣] ومع تزايد عدد الموظفين

المالية المتمثلة فى الموارد الاستثنائية التى تدخل خزانة الدولة، مثل الشركات الشاغرة، تحصيل الغرامات، الارض التى هجرها اصحابها لعدم قدرتهم على دفع الضرائب المستحقة عليها ، والاراضى التى صدرت أحكام بمصادرتها لارتكاب اصحابها بعض المخالفات أو الجرائم، كم كان يعهد الى مراقب الحسابات باختصاص قضائى يتمثل فى تنفيذ القوانين التى صدرت فى العصر الرومانى. أضف الى ذلك، حكام المقاطعات، من الاداريينة على المناطق الكبيرة، كمنطقة الدلتا، ومنطقة مصر الوسطى، ومنطقة مصر الجنوبية.

[١] لمزيد من الاستفاضه حول موضوع العزل من الوظيفة، انظر السيد العربى حسن: ومؤلفة القانون الجنائى عند الفراعنة، الطبعة الأولى، ٢٠١٣، دار الاسراء للطباعة، ص ٤٨٩ وما بعدها، والذى يعد مرجعا وافيا فى القانون الجنائى عند الفراعنة، حيث اشار "ان القانون الرومانى قد عرف بعض الحالات التى يحرم فيها الشخص من بعض الحقوق المقررة له قانونا ان دون ان يترتب عليها حرمانه من فقد اهليته او شخصيته القانونية، ومن تلك الحالات الوصمة التى تلحق بالمحكوم ضده فى بعض الدعاوى مما تؤدى الى حرمانه من التقاضى والترشح للمناصب واستعمال الحقوق الانتخابية .

[٢] انظر: امام صلاح امام: المرجع السابق، ص ٥٨٧.

[٣] مشار الية لدى، أمام صلاح امام، ذات الموضع السابق،. عادل بيسونى: القانون المصرى والغزو الاغريقى الرومانى، دار النهضة العربية، طبعة ١٩٩١-١٩٩٢،ص ٢٧٥، محمد جمال عيسى: تاريخ القانون فى مصر فى العصور القديمة، دار النهضة العربية، طبعة ١٩٩٥ص ٢٤٢ وما بعدها.

والجرائم الجنائية بمرحلة الامبراطورية، زاد توقيع العقوبات التأديبية وعقوبة العزل من الوظيفة.(١)

[١] **من الشواهد على ذلك فى تلك المرحلة، صدور منشور من الامبراطور قسطنتين، موجه الى كافة الولايات الرومانية، يؤكد فيه على ضرورة مجازاة ومعاقبة من يخل من الموظفين بواجباتة الوظيفية، وايضا من يتهم منهم بالفساد وسوء الاخلاق. انظر، السيد العربى حسن: القانون الجنائى الرومانى، المرجع السابق، ص ٩٠.**

المبحث الثالث

سياسة الادارة الرومانية في مكافحة الفساد

نستعرض فيما يلى سياسة الادارة الرومانية في سعيها الدؤوب لمكافحة الفساد من خلال بعض الانماط التي اتبعتها الادارة الرومانية في سبيل تحقيق ذلك، ومن اهم تلك الصور ما يلى:-

هو ما ذهب إليه جانب من الفقه الى القول بانه من النادر الحصول على لائحة جامعة للقانون الإداري في مصر القديمة، ولكن بالرجوع الى المصادر الادبية والوثائق البردية والنقوش المنشورة من رسم صورة – وان كانت غير كاملة- عما كانت الادارة الرومانية في نصر قد تبنته لإدارة شئونها، وهناك لوائح وقواعد عامة وخاصة لإرشاد ادارات مصر المختلفة، وذلك لضمان حسن سير العمل الإداري. (١)

ويمثل وجيز لائحة "الايديولوجوس" خير نموذج الى وجود لوائح لإدارات مصر المختلفة وهذا الوجيز ضم البنود الرئيسية في اللائحة الجامعة لتنظيم العمل في تلك الادارة. وان الادارة الرومانية قد سعت الى ما ينبغي على الموظفين والمسئولين اتباعه من سلوك قويم وبشفافية وهمة ونزاهة لمكافحة الفساد في فترات ولايتهم الوظيفية، فلضمان طهارة أيديدهم وحسن سمعتهم وعدم استغلال وظيفتهم كبارهم وصغارهم فقد حظرت عليهم القيم بأعمال تجاريه سواء بأشخاصهم أو من قبل من يتسترون ورائهم من أقاربهم أو غيرهم، كما منعت زواج بعض الفئات منهم من نساء سكان الولاية اثناء ادائهم لوظائفهم.(٢)

ويذهب جانب من الفقه الى القول بأنه " اذا كانت الوثائق لم تحدده لنا لوائح شاملة تحدد واجبات الموظفين والجزاءات المفروضة عليهم في الادارات المختلفة، فانه يمكن ان نحدد في ضوء الوثائق المتاحة ما حددته السلطات الادارية عما كان ينبغي عليه سلوك واداء الموظفين والمسئولين نلخصها في المهام والواجبات الآتية"-

---

[١] ابراهيم عبد العزيز سليمان جندى: انحرافات الموظفين فى مصر ابان العصر الرومانى الباكر(٣٠ق.م-٢٨٤م) مرجع سابق الاشارة الية، ص ١٧٢، حيث يشير الى ان ما تم استخلاصه من النقش التكريمى للاستراتيجوس من قبل أهالى بوزيرس، ان الاستراتيجوس لا يدخر جهدا فى اهتمامه النشيط والكريم لسكان القرية، وأنه يقيم العدل دائما فى ساحة قضائه بمساواة وامانه ودون رشوة وفقا لرغبات والى مصر، ويحرص على صيانه سدود الرأى بكل اهتمام فى تلاوقات المناسبة ويعمل ليل نهار بدون مجاملة حتى اكتمالها، ويعمل على حماية العاملين فى سدود القرية من النصب والاحتيال، ويتابع ما يجب على القرية ان تؤدية للمواطنين الاخرين

[٢] الحسين أحمد عبد الله: القانون والمجتمع فى مصر فى عصر الرومان. دار عين، ٢٠٠١ ص ٨٧ وما بعدها.

١- الحزم والنزاهة والدقة والكفاية والسهر والعمل ليل نهار لإنجاز ما يناط بهم من واجبات تجاه الدولة والأهالي.

٢- اقامة العدل بين الناس بمساواة وامانه ودون محاباة ورشوة ومتابعة ما يكلفون به من أعمال ومواجهة الازمات بأنفسهم دون ان يعدوها لمرؤوسيهم.(١)

وقد يتسأل البعض عن سوء تصرف وانحراف الموظفين في ظل وجود هذه المراسيم والقوانين، ونستطيع القول بأن الواقع يشهد ان تلك الأوامر والقرارات الصادرة من السلطة الرومانية، والتي كانت بهدف تقويم السلوك الإداري غير القويم لم تحقق المرجو منها بالحد من الفساد والتجاوزات، ويذهب جانب من الفقه في تفسير ذلك الى القول بأن السلطة الرومانية كانت تحارب نفسها لسبب بسيط،، يرجع الى ان سوء تصرف المواطنين، كان نتيجة أوامر تلقوها من سلطات أعلى تهددهم بالويل ومصادرة املاكهم فيما لو قصروا في اداء ما انيط بهم من واجبات وظيفية. كما يضيف سببا آخر، وهو أن موقف الحكام الروم تجاه سكان مصر هو استغلال طاقاتهم الى اقصى درجات الاستغلال.(٢)

ولم يتبين وجود لائحة تأديبية عامه تتضمن الجزاءات والعقوبات التأديبية والجنائية للموظفين المخالفين للقانون أو المتسببين في ضياع حقوق الدولة والافراد كل في دائرة اختصاصه. ومع ذلك فان وجيز لائحة "الأيدلولوجوس"، قد اشتملت على بيان بعض العقوبات والجزاءات الموقعة على الموظفين المخالفين للمبادئ والقوانين الحاكمة لسلوك الموظفين.(٣)

---

[١] ابراهيم عبد العزيز سليمان جندى: انحرافات الموظفين فى مصر ابان العصر الرومانى الباكر (٣٠ق.م-٢٨٤م) مرجع سابق، ص ١٧٣

[٢] ونتيجة لذلك فان الدساتير والمراسيم الامبراطورية ومراسيم كبار الموظفين والاحكام القضائية المغلظة للعقوبات لم تنه المخالفات ولم تقطع دابرها ولم تحسن من احوال السكان. أضف الى ذلك، أن بعضا من كبار الموظفين وصغارهم قد ضربوا عرض الحائط بالقواعد والنظم المقرر اتباعها رغبة منهم فى الاثراء على حساب الناس وخراب بيوتهم، وايضا على حساب الخزانة العامة للدولة بالغش والتدليس، وكان البارعون منهم كانوا يستغلون ما أعتور فى النظام المالى والادارى والقضائى من عيوب.

مشار اليه لدى، ابراهيم عبد العزيز سليمان جندى: انحرافات الموظفين فى مصر ابان العصر الرومانى الباكر (٣٠ق.م-٢٨٤م) مرجع سابق، ص ١٧٤.

[٣] كانت بنود لائحة الايديولوجس يتم تطبيقها على المخالفين، وكذا العقوبات والجزاءات المحكوم بها على المخالفين من رجال الادارة والانحراف بالسلطة من قبلهم.

في العصر الروماني قام الولاة والاباطرة بإصدار مراسيم عامة تعالج تجاوزات بعض الموظفين نتيجة شكاوي يرفعها المتضررون والتي تكون بسبب الوباء من قروض استثنائية وضرائب غير قانونية أو تقدير خاطئ لها.([1])

وتشير المصادر الوثائقية ان الامبراطور كان صاحب الولاية والسلطة التأديبية أو من يفوضه من كبار معاونيه في التحقيق والمحاكمة التأديبية للموظفين الكبار الاربعة من طبقة الفرسان، وكما أشرنا سابقا، فيما يتعلق برئاسة الوالي واشرافه على اعمالهم، الا انه لم يكن له الحق لا في تعيينهم ولا عزلهم، واختص الامبراطور نفسه بمحاسبتهم وعزلهم، أو من يفوضه عنه. والمؤكد أنه كان أعلى مرتبة من الوالي، وكان عمل الوالي تجاههم يقتصر على تحرير تقرير عن تجاوزات من يخل بالقانون، الى قاضيهم الطبيعي وهو الامبراطور، أو من ينيبه عنه في التحقيق معهم ومحاسبتهم. كما تشير الوثائق أيضا الى ان الامبراطور كان صاحب الولاية والسلطة التأديبية على الموظفين في مصر اذا ما حضر اليها، وعقد بها مجلسه القضائي.

وبعد ان استعرضنا بعض أوجه المخالفات من الموظفين بسبب خروجهم على مقتضيات الواجب الوظيفي، فسوف نعرض للعقوبة في ضوء تلك المسئولية والتي انقسمت الى المسئولية التأديبية للموظفين المخالفين **(المطلب الاول)** والمسئولية الجنائية للموظفين المخالفين **(المطلب الثاني)**.

المطلب الاول

المسئولية التأديبية للموظفين المخالفين

كان عدم التزام الموظفين بالقواعد القانونية الخاصة بأداء الواجبات الوظيفية والاهمال في العمل الرسمي، وعدم اتباع القواعد التي تخص الخزانة. سواء كانوا من كبار الموظفين أو صغارهم، فأنها تعرضهم للمسئوليةة والعقوبات التأديبية الصادرة من الامبراطور والولاة وكبار الموظفين المفوضين من الامبراطور.

وكانت العقوبات تتدرج ما بين التأنيب، حسب ما اشارت بردية من عام ١٨٤م، لواقعة تأنيب الاستراتيجوس والكاتب الملكي في واقعة صرف الية الراتب من الايرادات المالية دون الحصول على اذن من صاحب الولاية الادارية عليهما.([2])

---

[1] خير نموذج لهذه المراسيم مرسوم الوالى تيبريوس يوليوس الاسكندر ومراسيم اصدرها ولاة واباطرة مثل هارديان والذي أصدر اكثر من مرسوم لمحاربة الفساد. انظر، سامى عبد الفتاح شحاته: القضاء فى مصر الرومانية من الاحتلال الرومانى حتى عصر الامبراطور سيفيروس، رسالة دكتوراة غير منشوره، آداب الاسكندريه، ١٩٨٥مشار اليها فى كتاب. ابراهيم عبد العزيز سليمان، مرجع سابق، ص ١٧٤.

[2] ابراهيم عبد العزيز سليمان جندى: انحرافات الموظفين فى مصر ابان العصر الرومانى الباكر، مرجع سابق، ص ١٧٦.

وتشير وثيقة بردية من عام ٢٢١م، قيام الاستراتيجوس أبوللونيوس من تحذير شخص من ان استمراره في جباية الضرائب قد يعنى محاكمته تأديبيا وقد يؤدى الى عزله في الغالب من وظيفته وتغريمه.

ويقدم وجيز لائحة الايديولوجوس في بعض بنودة معلومات عن مسئولية الموظف حال قيامه بعدم اتباع القرارات والقوانين في مجال الوظيفة.([1])

ويتبن من خلال ما تم عرضه ان العقوبات في ضوء المسئولية التأديبية تباينت ما بين الزجر والتأنيب والتوبيخ والفصل والغرامة وفقا لطبيعة المخالفة الادارية، والمصادرة لجانب أو كل الاملاك للمخالفين.

وبعد ان انتهينا من استعراض المخالفات التأديبية، نستعرض فيما يلى المسئولية الجنائية للموظفين المخالفين.

المطب الثاني

المسئولية الجنائية للموظفين المخالفين

في ظل نظام فرض الضرائب المرهقة الذى كان سائدا خلال تلك الفته، فقد كان من الطبيعي ان يلجأ الافراد بالشكوى من جرائم الجباية غير القانونية للضرائب المتنوعة الى جانب مستحقات الدولة من جانب المواطنين. وكما ان هذه الجرائم تتنوع ما بين ابتزاز الاموال اثناء السداد لمستحقات الدولة والحصول على مبالغ مالية غير مستحقة، وجريمة تلقى هدايا وذلك سلطه وذلك باستغلال السلطة.

ومع زيادة جرائم الابتزاز وممارستها على نطاق واسع، فقد سعى الاباطرة والولاة لمحارتيها والحد من انتشارها. ومن ذلك ما لجأ اليه الوالي "فرجيلوس كابيتو" الى الأمر بالإخطار والابلاغ عن كل التظلمات والشكاوى التي تصل الى مراجع الحسابات، بشأن جباية ضرائب غير حقيقية حتى يقوم الوالي بفحصها في مده محددة. ومع انتشار الظاهرة بشكل كبير، نجد ان الوالي جايوس، لجأ الى تغليظ العقوبة وجعلها عشرة اضعاف ثمن الشيء الدى استولى علية بطريقة غير قانونية. [2]

---

[1] تشير المادة السبعون من ذات اللائحة الى ان الموظفين المدنيين قد تم منعهم من اقراض النقود ومن شراء العقارات بالمزاد فى مناطق نفوذهم الادارى، وتشير الى ان العقوبة التأديبية على من يخالفون الاوامر والتعليمات فى اللائحة يتم معاقبتهم بفرض غرامه تعادل مصادرة ربع املاكهم أو نصفها فى بعض الحالات أو كلها فى حالات أخرى. مشار الية لدى: ابراهيم عبد العزيز: مرجع سابق ص ١٧٧.

[2] ابراهيم عبد العزيز سليمان جندى: انحرافات الموظفين فى مصر ابان العصر الرومانى الباكر، مرجع سابق، ص ١٧٩

ولم يكن الموظف معرضا لكل من المسئولية التأديبية والجنائية، بل كان ايضا مسئولا عن الاضرار والخسائر التي يسببها للخزانة والافراد بسبب ما قام به من تجاوزات . ولقد سعت الدولة لضمان حسن سير سلوك الموظفين وحماية مصالحها من الخسائر، بان الموظف كان عليه اداء وانجاز وظيفته وواجباتها على مسئوليته الخاصة، ومن ثم كانت املاكه تمثل الضمانة التي تعود عليها من الدولة في حالة تقصيره أو اهماله.

ويذهب جانب من الفقه الى القول بان مسئولية الموظف عن الاضرار التي يسببها في مجال عملة اثناء توليه له لا بمقتضى بإعفائه منها أو انتهاء مدة شغله لها اذا ما تم اكتشافها، فكان علية تقديم التعويضات من مالة الخاص عن الخسائر أو الاضرار التي سببها فاذا ما كانت المنية قد وافته كانت الدولة تعود على ورثته لسداد ما على والدهم (مورثهم) من تعويضات.([1])

واذا كانت الدولة حريصة على ضمان حقوقها وجعل الموظفين مسئولين عن تنفيذ خططها المالية، فان التجاوزات في التصرفات قد ادت الى فرض عقوبات لضمان نزاهة الموظفين، وفى نفس الوقت شددت من قبضتها عليهم اذ جعلتهم مسئولين بأشخاصهم واملاكهم ضامنه عن أي عجز مالي في دوائر اختصاصهم او التسبب في اهدار المال العام.

[1] **ابراهيم عبد العزيز سليمان جندى: المرجع السابق، ص ١٨١.**

ملخص

الفصل الأول

تناولت في هذا الفصل بيان التغيرات التي طرأت على المجتمع المصري في ظل الحكم الروماني، باستعراض بعض صور انحرافات الموظفين في العصر الروماني والعقوبات التأديبية المقررة لها، ومنها عقوبة العزل من الوظيفة. كما تطرقنا الى سياسة الإدارة الرومانية في مكافحة الفساد الإداري من خلال محاربة الفساد والانحراف الوظيفي ولكن كان المفسدون يضربون عرض الحائط احيانا بالأوامر والدساتير الامبراطورية؛ وبالتالي لم تنجح الادارة الرومانية في اقتلاع الفساد من جذوره.

ويمثل وجيز لائحة "الايديولوجوس" خير نموذج الى وجود لوائح لإدارات مصر المختلفة في العصر الروماني بمصر، والذي ضم البنود الرئيسية تنظيم العمل في تلك الإدارة، وحث الموظفين على سلوك قويم لمكافحة الفساد في فترات ولايتهم الوظيفية. واشتملت تلك اللائحة على بيان لبعض العقوبات والجزاءات الموقعة على الموظفين المخالفين للمبادئ والقوانين الحاكمة لسلوك الموظفين.

في العصر الروماني قام الولاة والاباطرة بإصدار مراسيم عامة تعالج تجاوزات بعض الموظفين نتيجة شكاوي يرفعها المتضررون والتي تكون بسبب الوباء من قروض استثنائية وضرائب غير قانونية أو تقدير خاطئ لها.

وتشير المصادر الوثائقية ان الامبراطور كان صاحب الولاية والسلطة التأديبية أو من يفوضه من كبار معاونيه في التحقيق والمحاكمة التأديبية للموظفين الكبار الاربعة من طبقة الفرسان، فيما يتعلق برئاسة الوالي واشرافه على اعمالهم، الا انه لم يكن له الحق لا في تعيينهم ولا عزلهم، واختص الامبراطور نفسه بمحاسبتهم وعزلهم، أو من يفوضه عنه؛ ومما لاشك فيه أنه كان أعلى مرتبة من الوالي، وكان عمل الوالي تجاههم يقتصر على تحرير تقرير عن تجاوزات من يخل بالقانون، الى قاضيهم الطبيعي وهو الامبراطور، أو من ينيبه عنه في التحقيق معهم ومحاسبتهم. وان الامبراطور كان صاحب الولاية والسلطة التأديبية على الموظفين في مصر اذا ما حضر اليها، وعقد بها مجلسه القضائي.

وكانت العقوبات تتدرج ما بين التأنيب، حسب ما اشارت إليه بردية عام ١٨٤م، لواقعة تأنيب الاستراتيجوس والكاتب الملكي، وما أشارت إليه بردية عام ٢٢١م، قيام الاستراتيجوس أبوللونيوس من التحذير بالإستمرار في جباية الضرائب وإلا تعرض للمحاكمة التأديبية أو العزل من وظيفته وتغريمه. ويهو ما نصت عليه أيضا لائحة الايديولوجوس في بعض بنودها من مسئولية الموظف حال قيامه بعدم اتباع القرارات والقوانين في مجال الوظيفة.

والعقوبات في العصر الروماني في ضوء المسئولية التأديبية عن الفساد تباينت ما بين العزل والزجر والتأنيب والتوبيخ والفصل والغرامة وفقا لطبيعة المخالفة الادارية، والمصادرة لجانب أو كل الاملاك للمخالفين . ونجد ان الوالي جايوس، لجأ الى تغليظ العقوبة وجعلها عشرة اضعاف ثمن الشيء الدى استولى علية بطريقة غير قانونية.

الفصل الثاني

الفساد في العصر المملوكي

لقد سبق القول في مطلع الباب الأول بأن الفساد ظاهرة متواجدة في حياتنا منذ أن خلق الله الأرض وأوجد البشر عليها، ولم يستطع الانسان مقاومة هذه الظاهرة والحد من آثارها، لكونها ظاهرة خطيرة قد تؤدى الى هلاك الكون اذا تمكنت من اركانه، وإذا لم يستطع الانسان مقاومة هذه الظاهرة، والحد من آثارها، لان الانسان هو العامل الأكثر أهمية في ظهور هذه الظاهرة، ليس هذا فحسب، بل وفى استمرار تواجدها في كل الأوقات وفى مختلف العصور والازمنة.

وسوف يكون حديثنا في هذا الفصل عن الفساد في عصر من عصور التاريخ الإسلامي، في عصر دولة المماليك، ودراسة الأسباب التي أدت إلى سقوط هذه الدولة وزوالها، حيث انتشر الفساد في كل مجالات الحياة فيها، مما سبب هذا الانهيار.

ولعل الدولة في بدايتها كان يعتريها مظاهر الفساد، الا ان الدولة كانت قادرة على التغلب على مظاهر هذا الفساد والقضاء عليه. ولكن مع مرور الوقت بدأ الفساد يتغلغل في مفاصل الدولة الى ان قضى عليها، وتمكنت من السقوط والزوال. ولعل هذا يدفعنا الى دراسة ظاهرة الفساد السياسي والإداري والاجتماعي والاقتصادي والمالي في العصر المملوكي، مراعيا في الاعتبار ظروف المكان والزمان وفترة الدراسة، لان أسباب الفساد قد تكون واحدة في كل العصور ولكن قد تختلف مظاهره باختلاف الزمان.

لذا سوف نتناول الفساد الإداري والمالي في مؤسسات ومرافق دولة المماليك البحرية في مصر ابتداء من السلطنة والسلاطين الى الوظائف الإدارية وما يتبعها، ثم المؤسسة العسكرية وما شهدته وظائفها من فساد ورشوه.

وسوف يتضمن نطاق البحث أولا: مدخلا تمهيديا للحديث عن ظاهرة الرشوة في العصور التي سبقت دولة المماليك البحرية. ويتناول المبحث الأول (السلطنة المملوكية والفساد الإداري والمالي) ويتناول مدى علاقة السلطنة بالفساد، والمبحث الثاني بعنوان (الفساد المالي والإداري في المؤسسات الادارية)، اما المبحث الثالث بعنوان (الفساد في المؤسسات العسكرية)، حيث تنوعت وتعددت الوظائف والدرجات العسكرية في تاريخ هذه الدولة، ثم تأتى الخاتمة.

بداية يمكن القول بأن قيام الدولة المملوكية بمصر جاء استجابة لما أملته الظروف التاريخية آنذاك في العالم العربي، ونتيجة أخرى لعوامل داخلية في بلاط الخلفاء وحكام الاقاليم الاسلامية، فتعتبر نتاجا لما افرزته الحروب الصليبية والمغولية ضد منطقة الشرق العربي الإسلامي .

ومرجع ذلك، أن انجازات المماليك ([1]) جعلتهم يبلغون منزلة لم يبلغها غيرهم من حكام المسلمين في تلك الحقبة الزمنية. ([2])

ولقد كان من فضل وكرمه أن ساق هؤلاء المماليك الى الديار المصرية، [3] وقاد إليهم أمرها، لإنقاذ الاسلام من تهديدات الصليبين والمغول، ولقد شكل المماليك قوة عظمى ذات مكانة متفردة، مكنتها من أن تتبوأ زعامة العالم الإسلامي سياسيا وثقافيا. ([4])

يعد الفساد الإداري أو ما يعرف بالرشوة من الامراض الخطيرة سواء على المستوى السياسي أو الاقتصادي أو الاجتماعي أو الإداري على المجتمع ككل.

ويرجع ذلك لما للرشوة من نتائج وخيمة وآثار سيئة علة مؤسسات الدولة.

ولقد كان كل من لفظ البذل والبرطلة من اكثر الالفاظ شيوعا في مصادر العصر المملوكي بصفة عامة، وفى عناصر العصر الجركسى بصفة خاصة. ونود ان نشير هنا الى أنه على الرغم من أن اللفظ الأول يعنى لغويا العطاء والكرم.([5])، الا ان المقصود به في هذه المصادر هو الرشوة، وهى كما يقول صاحب تاج العروس "الجعل"، ويقصد به ما يعطيه

---

[1] المماليك: كان المماليك قد جلبوا جميعا عن طريق الشراء من بلدان مختلفة، نتيجة لتحركات المغول وما سببوه من دمار، كل هذا أوجد سوقا هاما لتجار المماليك فى مصر ايام الايوبيين وزيادة رغبة السلاطين الايوبيين فى شراء الاعداد الكبيرة منهم، واتيحت الفرصة أمام المماليك فى مصر آخر ايام الايوبيين ليحكموا البلاد بدلا من سادتهم، وأصبح حكم المماليك شرعيا مع أنهم كانوا رقيق، وليس لهم نبل الأصل، وانضموا الى مدارس السلاطين، وتلقوا تعليما واحدا وتربية واحدة، فقد أحسوا بأنهم متساوون ولا يفضل أحدهم عن الآخر. أنظر عثمان على عطا الله: مجالس الشورى فى عصر سلاطين المماليك (٦٤٨-٩٢٣ هجرية/ ١٢٥٠/١٥١٧ ميلادية)، الدار الثقافية، القاهرة، ٢٠٠٨، ص ٣٣، مشار الية لدى،. هويدا سيد على محمد: مظاهر الفساد الادارى فى مصر فى عصر سلاطين المماليك" ديوان الخاص نموذجا " منشور لدى مجلة التاريخ والمستقبل ، العدد ٧٢، يوليو ٢٠٢٢، ص ١٩٣.، وأنظر – David Nicolle: The Mamluks (1250-1517, London, 1993, P.3

[2] البيومى أسماعيل الشربينى: مصادرة الاملاك فى الدولة الاسلامية (عصر سلاطين المماليك) الجزء الاول، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ص ١٩،١٩، جمال بدوى: الصعاليك على عرش مصر، الزهراء للاعلام العربى، الطبعة الاولى، ١٩٩٦، مصر، ص ١٠٥.

[3] هويدا سيد على محمد: مظاهر الفساد الادارى فى مصر فى عصر سلاطين المماليك، مرجع سابق، ذات الموضع

[4] نهله أنيس محمد مصطفى: أولاد الناس فى مجتمع عصر سلاطين المماليك ، دورية كان التاريخية ، العدد الخامس، السنة الثانية، سبتمبر ٢٠٠٩، ص ٩٤. وانظر أيضا:

Antony Black: The history of Islamic political thought, from the prophet to the present, 2nd edition, London, 2011, P. 154

[5] – ابن منظور، لسان العرب المحيط، طبعة بيروت، الجزء الاول، ص ١٨١، محيط المحيط، ج١، ص ٧٦

الشخص للحاكم أو غيره ليحكم له أو ان يحمله على ما يريد.[١]، وذلك على العكس تماما من اللفظ الثاني الذى يعنى صراحة الرشوة، اذ يقال تبرطل أي ارتشى، وجمعها براطيل([٢]) ويقصد بها على حد تعبير أحد مؤرخي هذا العصر" الأموال التي تؤخذ من ولاة البلاد ومحتسبيها وقضاتها وعمالها " بالقهر والظلم.([٣])

الرشوة لغة: وتعنى الجعل، والجمع رشى، ورشاه يرشوه رشوا، أي أعطاه الرشوة، ورشا رشوة، وأرتشى منه رشوة، أي أخذها منه، والرشوة مأخوذة من: رشا الفرخ اذا مد رأسه الى امه لتزقه (تطعمه).[٤]

ومع مرور الوقت استعملت الى جانب مصطلح (الرشوة) مصطلحات أخرى تدل عليها: مثل البذل ([٥]) والبرطيل ([٦]) والذى عرف وشاع في العصر المملوكي بشكل خاص.

ولو تركنا مصادر التاريخ المملوكي جانبا ورجعنا إلى مصادر العصور السابقة لوجدنا أول إشارة تدل على تلك الظاهرة تتعلق بأبن مسعود الذى أخذ بارض الحبشة في شيء فأعطى دينارين حتى خلى سبيله، بيد أن أئمة التابعين ى يرون فيما حدث نوعا من الرشوة، ويرون أنه لا بأس أن يصانع الرجل عن نفسة ومالة اذا خاف الظلم. ([٧])

وتشير مصادر العصر العباسي إلى تفشى ظاهرة الرشوة سعيا للحصول على مناصب الدولة، فقد كان الساعون لها يتنافسون في الوساطات ودفع الرشاوى إلى القواد الاتراك ونساء القصر للوصول إلى مركز الوزارة، ومما يدل على ذلك ما روته هذه المصادر من ان الربيع

---

[١] الزبيدى: تاج العروس وشرح القاموس، بنى غازى، الجزء العاشر، ص ١٥٠.

[٢] محيط المحيط، الجزء الاول، ص٨٣، الماوردى: الأحكام السلطانية القاهرة ، ١٩٧٣، ص ٧٥، ابن تيمية مجموع الفتاوى، ج ٢٨، ص ٢١٦.

[٣] المقريزى: المواعظ والأعتبار بذكر الخطط والآثار، بولاق ١٢٧٠هـ، الجزء الاول، ص ١١، وانظر أحمد عبد الرازق أحمد: البذل والبرطلة زمن سلاطين المماليك (دراسة عن الرشوة) الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٧٩، ص ١١.

[٤] ابن منظور: جمال الدين محمد بن مكرم الانصارى(٧١١ هجرية/١٣١١ميلادية)، لسان العرب، قم:دار أدب الحوزه، ١٤٠٥ هجرية/١٩٨٥ ميلادية، الجزء ١٤، ص ٣٢٢.

[٥] البذل: بذلت الشىء أبذله بذلا، أى أعطيته وجدت به، وهو ايضا ضد المنع ، وكل ما طابت نفسه باعطاء شىء فهو باذل له. أنظر: الجوهرى، أسماعيل بن حماد (٣٩٣هجرية/١٠٠٣ ميلاديه)، الصحاح – تاج اللغة وصحاح العربية ، تح: أحمد عبد الغفور عطا، طبعة ٤، بيروت، دار العلم للملايين، أبن منظور: لسان العرب ، الجزء ١١، ص ٥٠، الزبيدى: تاج العروس، جزء ١٤، ص ٨٤.

[٦] البرطيل: بكسر الباء مصطلح نبطى ليس من كلام العرب وهو فى الاصل حجر مستطيل قدر ذراع تنقر به الرحى ، وهو المعول، وقيل أن البرطيل يعنى الرشوة، انظر: ابن منظرو، لسان العرب، جزء ١١، ص ٥١.

[٧] أبن منظور: لسان العرب ، الجزء السادس، ص ٣٢٢.

حاجب الخليفة المنصور الذى توسط ليعقوب بن داود في منصب الوزارة برشوة قدرها مائة الف دينار.([1])

كما شهدت مؤسسة القضاء فسادا ورشوة، وهى ذات أهمية دينية واجتماعية وإدارية بالغة نظرا لما يصدر عنها من أحكام شرعية ذات ابعاد اجتماعية واقتصادية، تهم كل فئات المجتمع. اذ انه هناك افراد عديدين ممن تولوها عمدوا الى اخذ الرشوة ففسدت احكامهم وارتكبوا ظلما بإصدارها، سواء في العصر الأموي أم العباسي.

فهذا قاضى مدينه واسط المدعو ابن العداء الكندي في زمن واليها عمر بن هبيرة من قبل الامويين، ثبت تلقيه الرشوة وتم عزله.[2]

كذلك لم يكن حال قضاة مصر في زمن العباسيين أحسن بكثير من حال ولاتها فقد عرف بعضهم بتعاطي الرشوة والانغماس فيها هم وكتابهم. وفى صدد هذا، نشير الى المفضل بن فضالة الذى ولى القضاء للمرة الثانية عام (٧٩٠/١٧٤) واتخذ من كاتبه فليح بن القمري صاحبا للمسائل ليسال الناس عن الشهود وليشهد عليهم. فتحدث الناس انه كان يرتشى من أقوام ليذكرهم بالعدالة .

كما يروى صاحب كتاب الولاة والقضاة بأن إبراهيم بن الجراح الذى تقلد قضاء مصر سنة (٩١٩/٢٠٥) قد تعرض لسخط المصريين عليه بسبب أبنه الذى أفسد أموره وأخذ الرشا من الناس، مما جعلهم يلقون بمصلاه خارج المسجد الجامع فاضطر الى الجلوس للحكم من منزله ولم يستطع العودة إلى الجامع حتى صرف(أي عزل). ([3])

ويضيف الكندي الى هؤلاء القضاة كلا من محمد ابن الحسن بن أبى الشوارب المتوفى سنة (٩٦٠/٣٤٩)، الذى لم يكن محمودا في ولايته ومنسوبا الى الارتشاء في الاحكام .([4])، والقاضي محمد بن بدر الصيرفي المتوفى سنه (٩٤١/٣٣٠)، الذى يقول انه صاحب رشوة في قضائه ولم يكن بالمحمود. ([5])

ويبدو ان تفشى الرشوة كان سببا في تشدد بعض الخلفاء مع الولاة واقدامهم على عزل من يسئ التصرف منهم، بل وتخصيص مكان لهؤلاء المعزولين على شاطئ دجلة اطلق علية اسم

---

[1] حسن الباشا ا: الفنون والوظائف على الآثار العربية، القاهرة ١٩٦٦/١٩٦٧، الجزء الأول، ص ٣٨٤.

[2] وكيع، محمد بن خلف بن حيان(٣٠٦ هجرية/٩١٩ ميلادية)، اخبار القضاة، بيروت عالم الكتب، د.ت) الجزء االثالث، ص ٣١٥

[3] الكندى: الولاة، ص ٤٢٨

[4] الكندى: كتاب الولاة، ص ٥٤٥

[5] الكندى: كتاب الولاة، ص ٥٦٢

دار خالد، حيث يستخرج منهم ما اخذوه ظلما، ويكتب عليه اسم من يأخذه، ثم يوضع في بيت مال عرف ببيت مال المظالم. ([1])

ومع ذلك فمن الواضح أن الرشوة في زمن العباسيين قد مست الخلفاء أنفسهم وخير شاهد على ذلك ما رواة الطبري من أن الخليفة الهادي سعى لأخذ البيعة لابنه جعفر من هارون عارضا عليه في مقابل تنازله عن ولاية العهد الف الف دينار.([2])

كما تحتوى مصادر العصر الفاطمي أيضا على العديد من الحالات التي ثبتت بما لا يدع مجالا للشك أن الرشوة كانت متفشية بين أفراد هذا العصر، وتشير بأن حمزة بن الغلبونى الذى استخلفه القاضي مالك أبن سعيد على الحكم، عام (١٠٠٧/٣٩٨) بقلة امانته، وظهور الخيانة، واغتصاب مال المسلمين، والارتشاء على الحكم، الى غير ذلك من اشكال الفساد.

وغير هؤلاء من القضاة حفلت بذكر سيرهم المصادر وأوردت أنهم إما وصلوا إلى مناصبهم بالبذل والرشوة أو انهم إذا ما تولوها فيتلقون الرشاوى على احكامهم.([3])

ويتضح من خلال هذا العرض الموجز، بان الرشوة كانت موجودة منذ القرون الأولى للإسلام، حيث شاعت بين الحكام والوزراء، بين الولاة والعمال، بين القضاة والكتاب، متخذة صورا شتى على الرغم من تحريم الشريعة الإسلامية لها، إذ لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم الراشي والمرتشي، كما شدد على العمال بعدم قبول الهدايا .

وتشير كتب الاحاديث النبوية انه استعمل رجلا يقال له بن التبية الازدى على الصدقة، فجاء بالمال ودفعه الى النبي وقال: هذا لكم وهذا أهدى لي، فقام النبي صلى الله عليه وسلم وصعد المنبر، فحمد الله واثنى عليه وقال: "ما بال العامل نبعثه فيجئ فيقول هذا لكم وهذا أهدى لي، الا جلس في بيت أمه أو ابية فينظر ايهدى اليه أم لا، والذى نفس محمد بيده لا ينال أحد منكم منها شيئا الا جاء به يوم القيامة يحمله على عنقه ن ثم رفع يده كمرتين اللهم هل بلغت مرتين.[4] فهذ بيان واضح ونهى صريح عن تقبل الحكام والولاة والعمال للرشوة بحجة انها هديه بحسب ما يدعيه أصحابها ليسوغوا لأنفسهم ارتكاب جريمة الرشوة.

وكانت هناك محاولات لتقديم الرشوة من البعض أيام الدعوة الإسلامية لعامل الخراج، وذلك حينما تم فتح خيبر سنه (٧ هـ/٦٢٨م) وصالح المسلمون اليهود على نصف ما تنتجه

---

[1] أحمد عبد الرازق أحمد: البذل والبرطلة في زمن سلاطين المماليك، مرجع سابق، ص ١٦

[2] الطبرى: تاريخ الأمم والملوك، القاهرة، ١٣٢٦ هـ، الجزء ١٠، ص ٣٦.

[3] السمعانى، أبو سعد عبد الكريم بن محمد بن منصور التميمى (٥٦٢ هجرية/١١٦٧ميلادية)، الانساب، تقديم وتعليق: عبد الله عمر البارودى، ط١ (بيروت: دار الجنان للطباعة والنشر والتوزيع، (١٤٠٨هجرية /١٩٨٨ ميلادية، ج١، ص ٤٢٤

[4] أحمد عبد الرازق أحمد: البذل والبرطلة في زمن سلاطين المماليك، مرجع سابق، ص ٢١

ارضهن فأوكلت مهمة تقدير كمية الزرع والثمار الى الصحابي عبد الله بن رواحة، ثم شكا اليهود الى الرسول صلى الله عليه وسلم بحجه شدته في تقدير ما على النخل من الرطب، وحاولوا رشوته، فقال لهم عبد الله بن رواحه: يا أعداء الله تطعموني السحت، والله لقد جئتكم من عند أحب الناس إلى، ولأنتم أبغض إلى، ويحملني بغضى اياكم وحبى إياه على أن لا اعدل عليكم، فقالوا بهذا قامت السموات والأرض، وهذا خير دليل على طيب تربية الرسول لأصحابه، وموقف مشرف لمسلم حقيقي ملتزم بدينه.([1])

وبعد استعراض كل صور الرشوة السابقة، فلم تكن هذه الظاهرة هي السائدة، بل كانت فئه قليلة، اذ من الخطأ ان نصف السواد الأعظم من الحكام بداء الرشوة، لان التاريخ كما حدثنا عن هؤلاء، فأنه يخبرنا أيضا بوجود فئة من هؤلاء الحكام عرفت بنزاهتها وتعففها عما بأيدي الرعية، فقد بادرت ببذل قدر استطاعتها للقضاء على هذه الظاهرة والإصلاح، ولكن ماذا تستطيع هذه الفئة ان تفعل امام ضعاف النفوس الراغبين في الثراء غير المشروع بأيسر الطرق، لقد حاولت محاربتها ونجحت أحيانا وفشلت مرات أخرى، لان حب المال كان يتفوق دائما، وخير دليل على ذلك، هو استمرار تلك الظاهرة على مر العصور الإسلامية، وبدليل ما اتخذته زمن سلاطين المماليك من الذيوع والانتشار .

وسنستعرض فيما يلي: مظاهر الفساد الإداري والمالي بالسلطنة المملوكية **(في مبحث أول)**، ثم بيان الفساد المالي والإداري في المؤسسات الإدارية **(في مبحث ثاني)**، ثم عقوبات الفساد في العصر المملوكي **(بالمبحث الثالث)**، واخيرا محاولات الاصلاح الإداري في عصر المماليك **(بالمبحث الرابع)**، وذلك على نحو ما يلي.

---

[1] **الذهبى: تاريخ الإسلام، الجزء الثانى، ص ٤٢٣، ٤٢٤**

المبحث الأول

مظاهر الفساد الإداري والمالى

بالسلطنة المملوكية

تناولنا فيما سبق بيان كيف انتشرت الرشوة في مجتمعات العصور الاسلامية السابقة على العصر المملوكي، وسوف نلقى الضوء الان على زمن سلاطين المماليك للتعرف على بدايتها عندهم، والمدى التي وصلت الية عندهم خلال قرنين ونصف من الزمان

بداية نقول ان الدولة المماليك البحرية تعد امتدادا لما سبقها من دول وامارات اسلامية، ولاسيما الدولة الايوبية (٥٦٩ هجرية/١٢٥٠ ميلادية)، حيث تعد دولة المماليك امتدادا طبيعيا لها. فقد حافظ المماليك على النظم السائدة في الدولة الايوبية حيث اعتبروا انفسهم ورثة لهم، واستمروا على نهجهم وأضافوا عليها.([1])

ولقد اخذت عنها نظامها السياسي والإداري والعسكري. ومما هو معروف ان هذه الحقبة الزمنية قد شهدت اضطرابات سياسية وعسكرية وتهديدات خارجية منذ تأسيسها، نذكر منهم التهديد الصليبي الموروث عن سابقتها الدولة الايوبية، والمغولي الذي تزامن وصولة للعراق والشام مع مرحلة تأسيس دولة المماليك البحرية.

وكان للسلطة المملوكية بحسب ما تذكره المصادر دور في مسألة الرشوة سواء كان سلبيا كوجودها على مستويات متعددة أو ايجابيا من ناحية معالجتها ومحاربتها ومعاقبة من يقوم بها. وسنستعرض فيما يلي: صور الحياة الاجتماعية في العصر المملوكي **(في مطلب أول)**، وصور الفساد في العصر المملوكي **(في مطلب ثان)**

---

[1] **أيمن محمد ريحان: الإدارة المالية في عصر دولة المماليك (٦٤٨-٧٨٤ هجرية/١٢٥٠-١٣٨٢ ميلادييه)، رسالة ماجستير، جامعة دمشق، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، قسم التاريخ، ٢٠١٦/٢٠١٧، ص١٢، وانظر:-**

Moain Sadeq: Mamluk Architecture and its related Arts as evidence for state stability and administration in Egypt and Syria, International Journal of Business, Humanities and technology, Vol 1, No, 2 Septemper, 2011, P.106

المطلب الأول

صور الحياة الاجتماعية

في العصر المملوكى

عرفت الحياة الاجتماعية في مصر فى عصر سلاطين المماليك بأنها حياة نشطة مليئة بالحركة والحياة، وتدلنا المصادر التاريخية، أن المماليك عاشوا طبقة ارستقراطية. وما يدل على ذلك ايضا ان الرحالة الاجانب الذين زاروا مصر في هذا العصر شهدوا بحياة الترف التي عاش امراء المماليك فيها. ([1])

وعاش سلاطين وامراء المماليك حياة البذخ والصرف والكثير من مظاهر الثراء في مناسبات تأمير أولاد السلاطين، أو زواج ابناء السلاطين والامراء، وكلها عوامل جعلت توفير الأموال أمرا ضروريا، مستخدمين في ذلك كل السبل والوسائل الممكنة. ([2])

كل هذا بالإضافة الى ما كان يفعله سلاطين المماليك من الصرف على الحظايا والجواري والخدم، الامر الذي يؤكد ظاهرة الاسراف فى الصرف دون النظر الى حاجة السلطنة لهذه الأموال الضائعة. ([3])

واستجد بالقاهرة ايام المماليك الجراكسة عمارات ضخمة، وكثرت القصور والبساتين في ضواحى المدينة، وكان المماليك يتنافسون في بناء العمارات الفخمة والمدارس والاسبلة. وكان الناصر محمد أبن قلاوون مولعا بالهندسة المعمارية واستمر في البناء حتى وفاته. وكان قد أسس ديوانا رسميا لإدارة مشاريع البناء، وكان من أكثر رعاة البناء في العصر المملوكى مقارنة بأسلافه. ([4])

كل هذا حدث في الوقت الذى كانت تعانى فيه البلاد من ازمة اقتصادية حادة نتيجة الركود الذى أصاب الاسواق في تلك الفترة، نتيجة لانشغال كل مسئول مصلحته الخاصة عن مصلحة البلاد.

ولم يلتزم المماليك بالاقتصاد في نفقاتهم الخاصة ليخففوا عن رعاياهم الاعباء الملقاة عليهم، وانما استمروا يعيشون عيشة ثرية في الوقت الذى عانى فيه الشعب من كثرة الالتزامات

---

[1] **سعيد عاشور: مصر والشام فى عصر الايوبيين والمماليك، دار النهضة العربية، بيروت، ١٩٧٢، ص ٢٦٩.**

[2] **الصيرفى (الخطيب الجوهرى بن على بن داود (ت ٨٧٩ هجرية/١٤٧٥ ميلادية) ، نزهة النفوس والابدان فى تواريخ أهل الزمان، ج١، تحقيق: حسن حبشى، مطبعة دار الكتب، ص ٢٥٥.**

[3] **المقريزى (تقى الدين أبى العباس أحمد بن على بن عبد القادر العبيدى) ت ٨٤٥ هـ/١٤٤١ميلادية، السلوك لمعرفة دول الملوك، ج٤، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة الاولى، ١٩٩٧، ص ٤**

[4] – **Howada Al-Harith, The Patronage, P. 233-**

المفروضة عليهم. كل ذلك مع عدم وجود سلطان قوى يحمى عرش السلطنة، حيث كانت الثروات تضيع نهبا في صراع المماليك على السلطة والنفوذ.

ولقد كان الامراء هم الذين يولون السلاطين ويعزلونهم، وفى غالب الاحيان كانوا يقتلونهم، مع غلبة الفساد السياسي الذى كان شعارة، الحكم لمن غلب. ([1])

المطلب الثاني

صور الفساد في العصر المملوكي

وذكرت مصادر العصر المملوكي وجود حالات فساد ورشوة على مستوى السلطنة وبقية الامراء المماليك، ففي عهد السلطان العادل (كتبغا) ٦٩٦/٦٠٤ هجرية/١٢٩٦/١٢٩٤، كان الوزير فخر الدين عمر بن عبد العزيز الخليلي (٧١١ هجرية/١٣١٢ ميلادية) قد انتشرت وكثرت مظالمة على غالبية العامة، ويسانده في ذلك حاشية السلطان ومماليكه، ومن مظالمهم اخذ الاموال والبراطيل من الناس. ([2])

كما وجدت الرشوة في القرن السابع الهجري / الثالث الميلادي، وشاعت ايضا في القرن الثامن الهجري/ الرابع عشر الميلادي، وبصفة خاصة زمن السلطان الناصر محمد ابن قلاوون، والذي كانت امانته حديث المصادر المعاصرة، ([3]) الا ان عهده شهد ايضا أنواعا من الرشوة والبذل، التي تمت اثناء سلطنته الثانية، حيث حصل لوالى الجيزة المدعو ناصر الدين خلاف مع النصارى سنة(٧٠١هجرية/١٣٠١ ميلاديه.)

بيد أنه رفع الامر الى القضاء الذي حكم للنصارى ضده، لكنه دفع رشوة الى السلطنة لكى يتم تسليم هؤلاء النصارى اليه، فتم له ما اراد، فبدأ بالتضييق عليهم وساومهم على حريتهم مقابل دفعهم اموالا طائلة. يبدو انه استعملها ايضا في السعي لنيل منصب الوزارة الذي نجح بالفعل في الوصول اليه سنة (٧٠٣ هجرية/ ١٣٠٣ ميلادية) ([4])، والاكثر من ذلك ان المصادر التي تحدثت عن عدل الناصر محمد ومحاربته للفساد والرشوة، قد اتهمته بأخذ الرشوة ممن يتولون الوظائف. فيذكر ابن كثير أنه ايام سلطنة الناصر محمد قلاوون الثالثة سنة (٧٠٩-٧٤١

---

[1] قاسم عبده قاسم، على السيد على: الأيوبيين والمماليك، ص ٢٠٦، جمال بدوى: الصعاليك على عرش مصر، الزهراء للاعلام العربى، ط ١، ١٩٩٦، ص ١١٩.

[2] المقريزى: اغاثة الامة بكشف الغمة، تح: محمد مصطفى زياده وجمال الدين الشيال، القاهرة، مكتبة الخانجى، ١٩٤٠، ص ٣٧

[3] أبن كثير: البداية والنهاية، ج١٤، ص٧٥، المقريزى: السلوك، ج ٢، ص ٣٩١، ابن تغرى بردى: النجوم الزاهرة ، ج٩، ص ١٣٥،١٣٤

[4] ابن حجر العسقلانى: الدرر الكامنة فى أعيان المائة الثامنة، بيروت، دار الجيل ١٤١٤هـ/١٩٩٣م) ج٢، ص ١٠٥،١٠٤.

هجرية/١٣١٠-١٣٤١) تولى القاضي بدر الدين بن الحداد ت ٧١٤هجريه/١٣١٤ ميلادية) حسبة مدينة دمشق سنه (٧١٤هـ/١٣١٤م) فعمل على شراء خيل للسلطان الناصر محمد ليقدمها الية على انها هدية على هذا المنصب. ([1])

ومن صور الفساد ايضا، ما قام به نجم الدين محمود بن على بن شروين المعروف (بوزير بغداد) الذي رحل من بغداد الى القاهرة في عهد الناصر محمد، وحين دخوله على السلطان قبل الارض بين يديه، ووضع بيد الاخير حجر قدر ثمنه وقتها بمئتي ألف درهم فاهتم به السلطان ومنحه مناصب رفيعة منها الوزارة. ([2])

وتذكر لنا المصادر ايضا، اخبار هؤلاء الذين لجئوا الى البرطله من أجل قضاء حوائجهم والوصول الى أهدافهم، فقد ذكر الرحالة ابن بطوطة أن فخر الدين بن مسكين برطل بمبلغ ألف دينار على ولاية قضاء الاسكندرية زمن السلطان الناصر محمد بن قلاوون.([3])

ما روى أبو الفداء أن القاضي علاء الدين بن عثمان الزرعي المعروف بالقرع، ولى قضاء حلب عن طريق البذل، وان كان لم يسجل لنا قيمة المبلغ المبذول. ([4])

ويفهم من ذلك ان الرشوة شاعت في زمن السلطان الناصر بن قلاوون، بل ان السلطان نفسه كان يتعاطى الرشوة في صورة الهدايا فقد روى ابن كثير ما نصه: أنه " في يوم الخميس سابع ذي القعدة سنة (٧١٤/١٣١٤) قدم القاضي بدر الدين بن الحداد من القاهرة متوليا حسبة دمشق، فخلع عليه عوضا من فخر الدين سليمان البصراوي، فسافر سريعا الى البرية ليشتري خيلا للسلطان يقدمها رشوة عن المنصب المذكور.([5])

كما عرفت الرشوة ايضا في عصر السلطان الناصر شهاب الدين أحمد سنة (٧٤٣-١٣٤٢) الذى قال عنه المقريزي أن سيرته كانت سيئة، ونقم الأمراء عليه اهل الكرك، أمورا كثيرة منها "أن رسله التي كانت ترد من قبله الى الامراء برسائله أوباش اهل الكرك، فلما قدموا معه الى مصر أكثروا من أخذ البراطيل وولاية المناصب غير أهلها.([6])

---

[1] **ابن كثير: البداية والنهاية، ج١٤، ص ٨١**

[2] **ابن حجر العسقلانى: الدرر الكامنه، ج٤، ص٣٣١، ص ٣٣٢، أبن تغرى بردى، النجوم الزاهرة، ج١٠، ١٤٥**

[3] **ابن بطوطة: الرحله، باريس ١٩٦٨، ج١، ص ٤٩، ص٥٠ مشار اليه لدى د. أحمد عبد الرازق أحمد، المرجع السابق، ص ٢٧.**

[4] **أبو الفداء: المختصر فى أخبار البشر، القاهرة ١٩٠٧/١٩٠٨، ج٤، ص ١٤١**

[5] **ابن كثير: البداية والنهاية، ج١٤، ص ٧١**

[6] **المقريزى: (تقى الدين أبى العباس أحمد بن عبد القادر العبيدى) ت ٨٤٥هـ/ ١٤٤١ م) السلوك لمعرفة دول الملوك ، ج٢، تحقيق محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط١، ١٩٩٧ ص ٤٨٦**

كما يسجل التاريخ بعض حالات البذل والبرطلة التي تمت في زمن السلطان الناصر حسن، ولاسيما بعد أن فتح الوزير منجك اليوسفي باب الآخذ على الولايات والنزول على الاقطاعات مما افضى في النهاية الى أن وصل الاوباش الى المكاتب السنية، واستقرار العوام وآحاد الباعة في سلك الجندية. ([1])

وشهد هذا العصر التنافس في البذل على القضاء، فقد روى المؤرخ أبو الفداء في معرض حديثه عن نور الدين محمد بن الصائغ قاضى حلب أنه كان صالحاً عفيفاً لم يكسر قلب أحد، ولكنه كان مطمعا لقضاة السوء في المناصب، وصار القضاة يطلعون الى مصر ويتولون القضاء في المسائل بالبذل، فحصل بذلك وهن في الاحكام الشرعية. ([2])

هذه هي صورة واضحة لبعض الجوانب السلبية في مجتمع المماليك البحرية شاهدنا كيف سرت الرشوة في جميع أعضاء هذا المجتمع حتى شملت جميع طبقاته بما في ذلك طبقة السلاطين أنفسهم .

ويدلنا بعض الكتاب عما أصاب الوظائف على يد السلطان (الاشرف برسباى) نتيجة لا قبالة على الرشوة، فقد روى بعض المؤرخين انه في سنة (١٤٣٢/٨٣٥)،أنه بعث الى دمشق لاستدعاء قاضى القضاة شهاب الدين أحمد ن ليستقر في كتابة السر بمصر، عوضا عن شهاب الدين أحمد بن السفاح بعد موته، والزمه بان يحمل معه عشرة الآف دينار، الثمن المتعارف عليه لشغل هذه الوظيفة، بيد أن ابن الكشك، كان يقظا وعالمنا بحيل اللطان ووسائله في الاستيلاء على أموال الناس، فأعتذر عن قبول المنصب محتجا بضعف بصرة، ودفع الى السلطان خمسة آلاف دينار، وعند ذلك اتجه السلطان الى الوزير الصاحب كريم الدين بن كاتب المناخ، وفوضه فى كتابة السر بالاضافة الى عملة بالوزارة.([3])

وشهدت مصر والشام الخراب وقلة الاموال بها، وافتقر الناس، وساءت سيرة الحكام والولاة، مما جعل الاشرف برسباى يشعر بالندم، ويصدر مرسوما بإعادة الحافظ بن حجر الى قضاء القضاة الشافعية بديار مصر عوضا عن علم الدين البلقينى، والزمه بان يدفع البلقينى بما حملة الى الخزانة السلطانية. ([4])

---

[1] **أبن حجر: الدرر، ج١، ج٥، ص ١٣٠، ص ١٣١، المقريزى: السلوك ، ج٢، ص ٨١٩.**

[2] **أبو الفداء: المختصر فى أخبار البشر، القاهرة مرجع سابق،، ج٤، ص ١٥٨**

[3] **المقريزى: السلوك، ج٤، ص ٨٧٠-٨٧١.**

[4] **المقريزى: السلوك ، ج٤، ص ١٠٦٦.**

وفى عام (١٤٥٣/٨٥٧)، اعتلى (الاشرف اينال) كرسى السلطنة، بيد انه كان طاعنا في السن، وتزايدت الرشوة في أيامه، الى حد كبير، وانقاد في أموره كلها لزوجته التي صارت تدير المملكة من ولاية وعزل، ([1]) وصار لها نصيب مع السلطان في كل هدية ورشوة.([2])

ومن نافلة القول، ان المحاولات الاصلاحية التي قام بها السلطان (اينال) كانت مهمة في مجال الاقتصاد مثل قانون العملة والضرب على اجدى مزيفي النقود وشنق منهم عشرة على باب زويلة.([3])

وفى نهاية رمضان سنة (١٥٠١/٩٠٦) استطاع (قانصوة الغورى) الوصول الى منصب السلطنة رغم انه كان قد تجاوز الستين من عمره، وكانت الدولة آنذاك فى حالة افلاس، فلجأ الى الاهالى يجمع المال بشتى الطرق، فأخضع للضرائب السلطانية جميع الأراضي والحمامات والسواقى والطواحين والقوارب ودواب الحمل، وفرض على اليهود والمسيحيين أموالا كثيرة، كما الزم الناس بدفع الضرائب مقدما لعدة سنوات.([4])

وقد لجأ ايضا الى بيع الوظائف لملء خزائن الدولة في ذلك الوقت، ففي مجال القضاء مثلا وصلت المبالغ التي سجلت على هذه الوظيفة وذلك خلال الفترة الواقعة بين سنة (١٥٠٦/٩١١) وسنة (١٥١٥/٩٢١) سبعة وثلاثين الف دينار.[5]

وجاء بعد (قانصوة الغورى) الاشرف طومان باى، الذى ولى السلطنة، اثناء الزحف العثمانى على القاهرة، وبذل قصارى جهده لوقف تفشى الرشوة وانتشارها عن طريق ابطال الاخذ على الوظائف، وقرر تعيين يحيى بن البردينى فى قضاء الشافعية، والقاضي عز الدين الششينى قضاء الحنابلة، ولم يأخذ من هؤلاء القضاة اى مبلغ، ومنع القضاة الا يسعوا في منصب القضاء بمبلغ، وشدد على القضاة الا يأخذوا رشوة من الناس أبدا.([6]) ولم يستمر طويلا فى السلطنة، ولم يستطع مقاومة الغزو العثماني على القاهرة، مما دفعة الى التقهقر، وتم تنصيب سليم الاول سلطانا على مصر والشام، فى الوقت الذى واصل فيه طومان باي مقاومته في الصعيد والجيزة، الا ان الغدر قد قادة الى الشنق على باب زويلة، سنة (١٥١٧/٩٢٣) وينتهى بذلك عصر المماليك.([7])

---

[1] **أبن اياس: بدائع الزهور فى وقائع الدهور، بولاق ١٨٩٣-١٨٩٥، ج٢، ص ١٨٩.**

[2] **ابن تغرى بردى: حوادث الدهور، مرجع سابق، ص ٢٢٩.**

[3] **أبن اياس: بدائع الزهور فى وقائع الدهور، مرجع سابق،ج٢، ص ٥٦-٦١.**

[4] **أبن اياس: بدائع الزهور فى وقائع الدهور، الجزء الثالث، طبعة بولاق، ص ٥٩.**

[5] **أبن اياس: بدائع الزهور فى وقائع الدهور، الجزء الرابع ، ص ٩١- ٩٢، ص ٢٨٠-٢٨١، ٤٤٤-٤٤٥.**

[6] **أبن اياس: بدائع الزهور فى وقائع الدهور، الجزء الخامس، ص ١١٧**

[7] **أبن اياس: بدائع الزهور فى وقائع الدهور، الجزء الخامس، ص ٣٠٩-٣١١.**

وخلاصة القول فيما تناولناه من احداث تاريخية تتعلق بظاهرة الرشوة والبذل والبرطيل على مستوى السلطة الحاكمة سواء كانوا سلاطين ام امراء، فقد كانت ظاهرة خطيرة أدت الى تفكك وسقوط الدولة على ايدى المماليك الشراكسة([1]). أضف الى ذلك ايضا، الفساد الإداري والمالي، والذي لعب دورا مهما فى الوصول الى الحكم عن طريق انتشار الرشوة والبذل. ولقد بدا واضحا من خلال تتبع سير هؤلاء السلاطين وكيفية وصولهم الى السلطة، وهدفهم الحصول على المال بشتى الصور، كما ان منح المناصب والوظائف كان يتوقف على من يدفع أكثر. ولقد تجسدت بعض تلك الصور فى خلفاء الناصر محمد ابن قلاوون بشكل صريح. ([2])

ومن اللافت للنظر ان من تسلموا عرش السلطة المملوكية قرابة اثنا عشر سلطانا من ابناء واحفاد الناصر محمد بن قلاوون، ممن تصارعوا عليها، ولم تبلغ مدة سلطنتهم كلهم مدة سلطنة الناصر محمد ابن قلاوون، فانه اقام اربعا واربعين سنة ونصف شهر، ومدة هؤلاء كانت ثلاثا وأربعين سنة. ([3]) وتفسير ذلك يرجع الى قوة الناصر محمد ابن قلاوون وعلاقاتة الدبلوماسية القوية. ([4])

---

[1] المماليك الجراسكة: كان موطنهم الأصلى على البحر الأسود من جهة الشمال الشرقى، وتشكل ارضهم الجزء الشمالى الغربى من بلاد القفجاق وبين البحر الاسود وبحر الخرز، وغدت تلك الجهات آنذاك مسرحا للصراع بين مغول فارس (الدولة الاليخانية)، ومغول القفجاق (القبيلة الذهبية)، وهذا الصراع جعل اعدادا من ابناء الجراكسة تدخل سوق الرقيق، وتنتقل الى مصر، فاشترى السلطان المنصور قلاوون أعدادا منهم ليتخلص من صراع المماليك البحرية ويضمن الحفاظ على السلطنة له ولابنائه من بعده، وقد أطلق على هؤلاء المماليك الجدد اسم البرجه نسبة الى القلعة التى وضعوا فيها أو الجراكسة نسبة الى أصولهم، النويرى: (شهاب الدين أحمد بن عبد الوهاب) نهاية الأرب فى فنون الأدب، ج٣٣، تحقيق:- ابراهيم شمس الدين، دار الكتب العلمية ، بيروت، لبنان، ط ١ ، ٢٠٠٤، ص ٢٦٨، الجوهر الثمين فى سير الخلفاء والملوك والسلاطين تحقيق سعيد عبد الفتاح عاشور، ١٩٨٢، ص ٢٩٩

[2] لقد تولى الناصر محمد بن قلاوون الحكم ثلاث مرات، وكانت المرة الأولى (٦٩٣-٦٩٤ هجرية/١٢٩٣-١٢٩٤ ميلادية، أما الثانية فكانت من (٦٩٨-٧٠٨ هجرية-١٢٩٨-١٣٠٨) ميلادية، وكانت اسمية لم يكن له من الامر شىء، ولكن فى ولايته الثالثة (٧٠٩-٧٤١ هجرية /١٣٠٩-١٣٤٠ ميلادية) تحكم فى كل شىء وبدأت حقبة جديدة فى تاريخ المماليك، وبدأ الناصر فى تقريب الامراء السابقين للأخية الاشرف خليل وتم ترقيتهم الى رتبة أمير وتعيينهم فى مناصب رسمية وهامة لمساعدته فى الحكم. محمد سهيل طقوش: تاريخ المماليك فى مصر وبلاد الشام (٦٤٨-٩٢٣ هـ/١٢٥٠-١٥١٧ م) دار القدس، بيروت، ١٩٩٧، ص ٢٩٠-٢٩٨.

[3] الكرمى: (مرعى بن يوسف الكرمى المقدس المصرى الحنبلى) ت ١٠٣٣ هجرية: نزهة الناظرين فى تاريخ من ولى مصر من الخلفاء والسلاطين، تحقيق: عبد الله محمد الكندرى، دار النوادر، الطبعة الاولى، ٢٠١٢، ص ١٤٣

2 Howayda Al-Harithy, The patronage of Al-Nasir Muhammed ibn Qalawan, (1310-1341) in the Mamluks Studies Review, Vol. 4, Universoty of Chicago, 1999, p 221-

ومن المفيد أن نشير الى شدة الصراع على السلطة، فقد تعاقب بعد الناصر بن قلاوون على عرش سلطنة المماليك ثمانية من ابناءه على مدى احدى وعشرين سنة (٧٤١-٧٦١ هجرية/١٣٤٠-١٣٦١ ميلادية، مما يكشف عن مدى الاضطراب وعدم الاستقرار السياسى، كما ان حكم الكثير منهم انتهى بالقتل، أو السجن على ايدى الامراء الذين كانوا هم اصحاب السلطة الحقيقية فى البلاد آنذاك، بعدها بدأ عصر احفاد الناصر محمد واستمر حكمهم من (٧٦٢هـ حتى٧٨٤ هجرية /١٣٦٠م-١٣٨٢ ميلادية)، فضلا عن ذلك، فقد أتسم بعضهم بالضعف وعدم القدرة على السيطرة على الحكم، مما ساعد على تلاعب الامراء بهم، بالإضافة الى ما اصاب البلاد من ظهور الفساد المالي والإداري مما أدى لإنهيار النظام المملوكى،([1]).

ومن خلال ما استعرضناه من الصور التى سطرها التاريخ لعصر أبناء السلطان الناصر محمد وأحفاده، يتضح ان البلاد غدت نهبا لمجموعة من الامراء المماليك الذين يتلاعبون بالسلاطين الصغار السن حسبما يحلو لهم، وكان السلطان الناصر محمد، قد استطاع فى سلطنته الثالثة أن يقبض بيد من حديد على شئون الحكم، ويقف بالمرصاد الى مطامع الامراء حينئذ، فان خلفائه لم تكن لهم تلك العزيمة، الامر الذى جعلهم أداة سهلة فى أيدى الكبار، وهو ماعانته البلاد بعد وفاة السلطان الناصر محمد سنة (٧٤١هجرية/١٣٤٠ ميلادية) من اضطراب وفوضى في الحياة الاجتماعية والاقتصادية والسياسية والادارية، والواقع ان وفاة السلطان الناصر محمد، جاءت ايذانا بانتهاء فترة الاستقرار والرخاء.([2])

---

3 Amalia Levanon: The Mumluk Conception, of the sultanate, Cambridge University Press, 1994, in International Journal of the Middle East studies, vol, n. 3, August, P 374-

قاسم عبده قاسم، على السيد على: الأيوبيين والمماليك، التاريخ السياسى والعسكرى، عين للدراسات والبحوث الامسانية والاجتماعية، د.ت، ص ١٨٩، ١٩٠، محمد عبد الغنى الاشقر: الملحمة المصرية عصر المماليك، الجراكسة ورد الاعتبار فى عهد برسباى٧٦٧-٨٢٩ هـ / ١٣٦٥-١٤٢٦ م) مكتبة مدبولى، ٢٠٠٢.ص ٢١

[2] - محمد عبد الغنى الاشقر: الملحمة المصرية، ص ٢٢، ٢٣

المبحث الثانى
الفساد المالى والادارى
فى المؤسسات الادارية

إذا بحثنا عن النظام الإداري في بداية العصر المملوكي، نجده نظاما فعالا، فكان سلاطين الحكم أقوياء، يمسكون زمام الامور بحزم وحكمة، حيث كان السلطان يعتمد على كبار الموظفين الاداريين لإدارة الدولة، مع اعطائهم صلاحيات واسعة في الامور التي يباشرونها. ([1])

ولقد تنوعت وتعددت المؤسسات الادارية والمالية في عصر دولة المماليك، وقد يكون لهذا التنوع دور في الفساد الذي لحق بالدولة المملوكية في هذا العصر، فضلا عن تداخل صلاحياتها الواحدة مع الاخرى، مما ينبئ الى ان التنافس كان على كسب المصالح الذاتية وتحقيقها.

وتقف الوزارة في مقدمة هذه المؤسسات على الرغم من تفاوت أهمية كل منها في عهد كل سلطان الى اخر. فنجد الوزير يمنح صلاحيات عديدة، ونجد آخر يسحبها، وقد يصل الامر في النهاية الى الغاء الوزارة.

ومع ذلك، فقد اساء الموظفون استعمال الصلاحيات التي كانت ممنوحة لهم، لان السلاطين لم يقيدوا تلك الصلاحيات الواسعة، مما افسح المجال لغالبيتهم الخروج على الطاعة، وقد نتج عن هذا التهاون ذيوع الفساد، وبدأ النظام يفقد فعاليته، في ظل حكم السلاطين الصغار والضعفاء.([2])

وعاشت سلطنة المماليك فترة من التخبط خلال تلك الفترة المتأخرة من تاريخ سلطنة المماليك البحرية ([3])، وكان تغيير السلطان يكون بقرار غير مدروس، وساعد على ذلك عدم وجود نظام واضح للحكم في السلطنة، وكل ذلك ساهم في شيوع الفوضى مع سوء الاحوال، وغياب التخطيط في الإدارة.

---

[1] على ابراهيم حسن: دراسات فى تاريخ المماليك البحرية، وفى عصر الناصر بوجه خاص، مكتبة النهضة العلربية، ١٩٩٤، ص ٢٤٣.

[2] محمد سهيل طقوش: تاريخ المماليك فى مصر وبلاد الشام (٦٤٨-٩٢٣هـ / ١٢٥٠-١٥١٧م) دار النفائس، بيروت، ١٩٩٧، ص ٥٥٩.

[3] المماليك الحرية: سموا بالبحرية نسبة الى اقامتهم فى بحر النيل بمصر فى جزيرة الروضة، وكانوا من اجناس شتى. حسان حلاق: عباس صباغ: المعجم الجامع فى المصطلحات الايوبية والمملوكية والعثمانية ذات الاصول العربية والفارسية والتركية، ط ١، دار العلم للملايين، ١٩٩٩، ص ١٤٤

ومع غياب الكفاءات الادارية والامانة في العمل الادارى، فقد ساد التدهور الحياة الادارية في مصر فى أواخر عصر المماليك، وكان الشغل الشاغل لطبقة الاداريين هو جمع الاموال لصالح الطبقة الحاكمة للفوز بالوظائف العليا والبقاء فيها.([1])

وإذا ما تتبعنا ما حدث ايام السلطان الناصر محمد بن قلاوون وايام السلطانين الناصر حسن والاشرف شعبان،([2]) فقد وزعت صلاحيات الوزير الى كل من ناظر المال،([3]) وناظر الخاص،([4]) وكاتب السر.([5])

وتشير المصادر التاريخية ان الوزارة كانت تحوز على اهتمام الكثيرين من أبناء المجتمع، وبالتالي فكان من يدفع أموالا أكثر، وباي صورة كانت كان يفوز بها.

والشى الذي يثير الدهشة، أنهم بمجرد تولى المنصب سرعان ما تتبدل احوالهم، ويعملون على تحصيل الاموال التي بذلوها، وبأى صورة كانت. والمثال على ذلك، أن وزير السلطان المعز (أيبك) (٦٨٤- ٦٥٥ هجرية /١٢٥٠-١٢٥٧ميلادية) والمسمى الأسعد شرف الدين هبة

---

[1] السخاوى (محمد بن عبد الرحمن (ت ٩٠٢هـ/١٤٩٦) ، التبر المسبوك فى ذيل السلوك، ج ١، تحقيق:- نجوى مصطفى كامل، لبيبه ابراهيم مصطفى، مطبعة دار الكتب والوثائق القومية، القاهرة، ٢٠٠٢، ص ٤٣، عبد الرحمن عبد الحميد عبد العزيز حماد: أثر ناظر الدولة السياسى على الوزارة فى العصر المملوكى (٦٤٨-٩٢٣ هـ/١٢٥٠-١٥١٧ م) حولية كلية اللغة الغربية بالزقازيق، جامعة الازهر، مجلد ٣٤، عدد ٣، ٢٠١٤، ص ص ٢٢٦٢،

[2] المقريزى (تقى الدين أبى العباس أحمد بن على بن عبد القادر العبيدى) ت (٨٤٥ هـ /١٤٤١ م) السلوك، الجزء الثالث، ٤٨٦، وأنظر القلقشقندى (أبو العباس أحمد بن على (٨٢١هـ /١٤١٨م)، صبح الاعشى فى صناعة الانشا، القاهرة، المطبعة الأميرية، ١٣٣١هـ/١٩١٣م) الجزء الرابع، ص ٢٨، ٢٩، وانظر أحمد عبد الرازق: البذل والبرطلة زمن سلاطين المماليك (دراسة عن الرشوة) الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٧٩، ص ٧١،٧٢.

[3] ناظر المال: هو من ينظر فى الأموال وينفذ تصرفاتها ويرفع الية حسابها لينظر فيه ويتأمله، فيمضى ويرد ما يرد، وهو المشرف الرسمى على الايراد والمنصرف فى الديوان، ولدية البيانات الخاصة بالمتحصلات والمصروفات. أبن تغرى بردى: النجوم الزاهرة، ج ٩، ص ٤٠، هامش (٤).

[4] ناظر الخاص: متولى هذه الوظيفة يمون متحدثا فى ما هو خاص بمال السلطان يتحدق فى مجموع الأمر الخاص بنفسه، وفى القيام بأخذ رأيه فيه: ابن فضل الله العمرى، شهاب الدين أبى العباس أحمد بن يحيى القرشى ت(٧٤٩ هـ/١٣٤٩م) مسالك الابصار فى ممالك الامصا ، دولة المماليك الاولى) ط١، بيروت: المركز الاسلامى للبحوث (١٤٠٧هـ / ١٩٨٦) ص ١١٥.

[5] كاتب السر: أحدى وظائف أرباب الاقلام (الوظائف المدنية) ومهمته قراءة الكتب الواردة على السلطان ، وكتابة أجوبتها وأخذ خط السلطان عليها، وتعميمها وتصريف المراسم من الصادر والوارد، والجلوس لقراءة الشكاوى بدار العدل والتوقيع عليها. المقريزى: (المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار، المعروف بالخطط، (القاهرة مطبعة بولاق، ١٢٩٤ هجرية، ج ٢ ، ص ٢٢.

الله بن صاعد الفائز الاسلمى ت (٦٥٥هجرية/١٢٥٧ ميلادية) قام بفرض الكثير من الضرائب والإتاوات على عامة السكان، وفى بعض الاحيان، كان يقوم بمصادرة الأملاك، ووصل به الامر البى فرض الجزية مضاعفة على الذميين، ومع ذلك فقد غدت كل هذه الأموال من حصة السلطنة المملوكية، وسرعان ما تم توجيه الاتهام الى هذا الوزير وابعاده عن منصبة، بالإضافة الى مصادرة أمواله،، وتم قتله بأمر السلطان.([1])

وبإمعان النظر فى هذه الرواية، نجد أن الوزير وامثاله، كانوا اشبه ما يكونون بأداة السلطة تستخدمهم لاشباع حوائجها، ثم ما تلبس ان توجه لهم الاتهام بالخيانة، ليس هذا فحسب، بل و ظلم الرعية وعدم الامانة، مع ان الاموال التي جمعها الوزراء كانت تذهب في حصة السلطنة، وما كان ذلك الا بحجة التخلص منهم، وتظهر السلطنة أمام الناس بأنها حريصة على مصالحهم، مما يتسبب في توجية الغضب على الوزير، ويعتبرونه السبب في كل ما حدث لهم.

ويبدو انه كان هناك ثمة اتفاق غير مباشر من السلطة المملوكية على ما يقدم عليه هؤلاء الوزراء من اجراءات تتسبب في الرشوة والفساد الإدارى. وتبرير ذلك من وجهة نظرنا يرجع الى أمرين متلازمين.

الأمر الاول: أن عائد الاموال التي كان يفرضها الوزراء كانت في مجملها تؤل الى السلطنة المملوكية، ناهيك على ان ذلك يفتح الباب لاتهامهم، ومن ثم اتخاذ الاجراءات العقابية بحقهم، ومنها مصادرة كل ما يملكونه هم وحاشيتهم واتباعهم

والأمر الثاني: أن السلطنة ترى ما يقوم به الوزراء هو ذريعة لأقصائهم متى ما شاءت، لاسيما في حال زيادة نفوذ الوزير، فتلجأ الى التخلص منهم بطريقة تبدو امام الناس بأنها شرعية بحجة تجاوزه على العامة واكل اموالهم، وقد تكررت مثل هذه الصور، كما ذكرت ذلك بعض المصادر.([2])

والوظيفة الإدارية الثانية، فهى كاتب السر(٣)، ولم تشر المصادر التاريخية على أن فسادا شاب هذه الوظيفة، باستثناء ما رواة ابن حجر العسقلاني، عن واقعة حصول بذل سنة

---

[1] المقريزى: السلوك، ج ١ص ٣٨٤، أبن كثير: أبو الفدا اسماعيل بن عمر المشقى ت(٧٧٤ هجرية/١٣٧٢ ميلادية)، البداية والنهاية، تح: على شيرى، ط ١، بيروت: أحياء التراث العربى،(١٤٠٨ هجرية/١٩٨٨ ميلادية) الجزء الرابع، ص ٢٢٧.

[2] أنظر فى ذلك، المقريزى: الخطط، الجزء الثانى، ج ٢، ص ٦٠-٦٢، السلوك: ج ٢، ص ٨٧٧-٨٨٣، ج٣، ص ٢٣٤، ص ٢٤١، بن تغرى بردى: النجوم الزاهرة، ج ١٠، ص ١٥٢-١٥٣، السيوطى

[3] كاتب السر: إحدى الوظائف المدنية، وكانت مهمته قراءة الكتب التي ترد الى السلطان، وكتابة الرد عليها، وأخذ توقيع السلطان عليها، وتعميمها بعدج ذلك، والجلوس لقراءة الشكاوى بدار العدل والتوقيع عليها. المقريزى: الخطط، ج٢، ص ٢٢.

(٧٨٤هـ/١٣٨٢م) حينما أشار إلى ان شخصا يدعى بن نبهان، هرب من تلك الوظيفة لعدم قدرته على الوفاء بأموال، كان قد التزم بدفعها عند تولى هذا المنصب.

والوظيفة التالية في النظام الإداري هي (ناظر الخاص) والذي كان له ديوان كبير في العصر المملوكي، هو المسيطر على ما يخص مال السلطان والدولة. ومن هنا زادت مكانة ناظر الخاص وأصبحت من الوظائف التي يتولاها كبار الامراء والمقربين من السلطان.([1])

ومن هنا، ومع توافر صلاحيات منصب ناظر الخاص، والتي سهلت له ارتكاب كل الممارسات من أجل تحقيق النافع الشخصية للسلطان، فقد استغلها مما أدى الى ظهور العديد من المفاسد الإدارية، والتي أدت في النهاية إلى سقوط دولة المماليك.

ولقد عانى القضاة من تسلط بعض الإداريين، المختصين بالمصالح السلطانية، ولم يسلم القضاة من جبروت أصحاب السلطة، ونالهم نصيب من الاتهامات الباطلة، الا انهم تمكنوا من الدفاع عن أنفسهم.([2])، وآخرين من القضاة دفعوا ثمنا غاليا نتيجة تمسكهم بالحق في الأمور الشرعية، ومع ذلك، ونتيجة للبذل، فقد تولى بعض الأشخاص غير الاكفاء، وظيفة القضاء .([3]) وإذا تحدثنا عن مسألة كيفية تولى القضاء في مصر في تلك الفترة، فتذكر لنا المصادر التاريخية، أن فخر الدين بن مسكين تولى قضاء الإسكندرية مقابل خمسة وعشرين ألف درهم، في زمن السلطان الناصر محمد بن قلاوون. ([4])

وترتب على ذلك، ونتيجة لكثرة الأموال المدفوعة بالبذل ولأجل تعويضها، فقد فكر بعض القضاة في تأجير وظائفهم إلى نواب، ونتج عن ذلك ان تزايدت اعدادهم، مع ان غلبيتهم ليسوا من أهل الكفاءة، مما جعل بعض سلاطين المماليك، ومنهم الناصر محمد بن قلاوون، إلى تقليل اعداد النواب، وأصدر مرسوما سنة ٧٣١هـ/١٣٣١م، يقضى بعزل نواب قضاة القضاه الأربعة في مصر آنذاك.([5])

---

[1] متولى هذه الوظيفة كان ينظر في الأموال، وهو المشرف الرسمي على الايراد والمنصرف في الديوان، ويرفع اليه حساباتها لينظر فيه ويتأمله، وله وحده جميع البيانات الخاصة بالمتحصلات والمصروفات. انظر، أبن تغرى بردى: النجوم الزاهرة، ج٩، ص٤٠؛ القلشقندى(الشيخ الأمام محمد بن على المصرى)، ضوء الصبح المسفر وجنى الدوح المثمر، تحقيق محمود سلامه، ط١، مطبعة الواعظ، ١٩٠٦، ص ٣٤٧.

[2] حياة ناصر الحجى: صور من الحضارة العربية الإسلامية في سلطنة المماليك، الكويت، دار القلم، ط١، ١٩٩٢، ص ١١٤.

[3] السخاوى(محمد بن عبد الرحمن (٩٠٢هجرية/١٤٩٦ميلادية)، التبر المسبوك في ذيل السلوك، جذ، تحقيق نجوى مصطفى كامل، لبيبة إبراهيم مصطفى، مطبعة دار الكتب والوثائق القومية، ٢٠٠٢، ص ج٣، ص٨٣.

[4] ابن بطوطة (عبد الله بن محمد بن إبراهيم الطنجى(٧٧٩هـ/١٣٧٧م) تحفة النظار في غرائب الامصار وعجائب الاسفار، المعروف برحلة ابن بطوطة، بيروت: دار صادر، ١٤١٤هـ/١٩٩٢، ص ٢٩

[5] المقريزى: السلوك، ج٢، ص ٣٣٣.

ولقد حظيت وظيفة ناظر الخاص بأهمية كبيرة، نظرا لاشرافه على الخزانة السلطانية، واصبح يعين موظفي هذا الديوان، كما كان ينوب عن السلطان في كل ما يباع ويشترى من أملاك الخاصة السلطانية، وبذلك استأثر ناظر الخاص بكل شيء، وباشر الجانب الأكبر من مهام الوزير، وساعده في ذلك تدهور السلطة السياسية الحاكمة آنذاك.([1])

وامام الصرف المتزايد عن الحد، والذي أدى إلى عجز شامل في خزانة الخاص السلطاني، مما جعل ناظر الخاص مضطرا إلى تدبير الأموال اللازمة للسلطان، من جهات قد تتضمن الكثير من ظلم الناس، ولعل هذا السبب قد جعل عددا من الشخصيات تمتنع عن قبول الوظائف ذات العلاقة المباشرة بالشئون المالية.([2])

وقد تفشت خلال تلك الفترة ظاهرة تولى المناصب العامة من خلال تقديم الهدايا الثمينة، ويبدو ان هذه العادة قد جرت بان يقوم ناظر الخاص ببذل المال للاحتفاظ بوظيفته، ويستقر فيها، ويجدد له السلطان، ويستقر ناظر الخاص كعادته بعد ان يكون قد استولى على الكثير من الأموال.([3])

ولقد أدى تدهور الحال، وصعوبة المعيشة، إلى ان لجأ كبار المسئولين في ممارسة أسلوب المصادرة، وقد كان هذا الأسلوب من بين صور السياسة الداخلية في عصر سلاطين المماليك، وقد شمل أصحاب النفوذ من الامراء والوزراء وطبقة التجار والإداريين في الدولة، وكان كل موظف مهما كان منصبه، عرضة للمصادرة والسجن، كما امتد أسلوب المصادرة ليشمل العامة أيضا، مما جعل ناظر الخاص يلجأ إلى جمع الأموال بالباطل والظلم. ([4])

وترتب على ذلك، ما أصاب الحياة الإدارية من تدهور شديد في آواخر عصر المماليك، لغياب الكفاءة والأمانة، وكان جمع المال من الرعية هو سبيل الوصول الى الوظائف العليا في الدولة، بل والبقاء فيها أطول مدة ممكنة.

---

[1] البيومى إسماعيل الشربينى: النظم المالية في مصر والشام زمن سلاطين المماليك، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٩٨، ص ١٢٩

[2] حياة ناصر الحجى: السلطة والمجتمع في سلطنة المماليك فترة حكم المماليك فترة حكم السلاطين البحرية من سنة (٦٦١ هجرية/١٢٦٢ ميلادية إلى سنة ٧٨٤ هجرية/١٣٨٢ ميلادية)، جامعة الكويت، ط١، ١٩٩٧، ص ١١٣.

[3] أحمد عبد الرازق: البذل والبرطلة زمن سلاطين المماليك (دراسة عن الرشوة)، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٩٧، ص ٨٨.

[4] أحمد ماجد عبد الجبورى: أحوال العامة في مصر في عصر المماليك البرجية (٧٨٤-٩٢٣ هجرية/١٣٨٢-١٥١٧ ميلادية)، جامعة آل البيت، كلية آداب والعلوم الأنسانية، قسم التاريخ، ٢٠١٥، ص ١١٥

وقد نتج عن ذلك ان من يريد الترقي، فعليه ان يبذل المال ولو كان من الطبقة العادية، وترتب عن ذلك أيضا، ظاهرة الجمع بين عدة وظائف، مما أدى الى تدهور النظام المملوكي بأكمله، بعد ان استشرى الفساد في جميع اركان الدولة، حتى سقطت سهلة أمام الغزو العثماني سنة (٩٢٣ هجرية / ١٥١٧ ميلادية). ([1])

ومن اللافت للنظر في تلك الفترة، واثناء دولة المماليك الثانية على وجه التحديد، تفشى ظاهرة بيع الوظائف الإدارية عن طريق البذل والبرطله، لدرجة ان من يتأخر عن دفع البرطلة يكون عرضة للسجن، وغدا من يملك المال ولو من الطبقات الشعبية، يمكنه ان ينتقل الى طبقة الحكام، ومرجع ذلك إلى فساد الإدارة في آواخر العصر المملوكي.([2])

ويمكن القول بان الفساد الإداري والمالي كان سائدا في كل مؤسسات الدولة، والملاحظ أن الفساد انتشر فيها بسبب وجوده منذ عهود سابقة في مصر، هذا بالإضافة الى التعقيد الإداري الذي كانت علية المؤسسات الإدارية في دولة المماليك، وكل هذا أدى إلى انهيار دولة المماليك.

ليس هذا فحسب، وإنما ساهم الفساد بقدر كبير بمجيء اشخاص الى السلطة من غير الاكفاء وغالبيتهم من الذين بذلوا الأموال من أجل تولى مناصب مهمة في الدولة، وهذا انعكس بدوره على انهيار المؤسسات الإدارية بعد ان بدا الضعف يتزايد فيها.

كما أسهم الفساد بصورة مباشرة على ثراء طبقة على حساب طبقة أخرى من المجتمع، كما زادت طبقة الأغنياء ثراء، من خلال تولى المناصب عن طريق البذل، وما سلكوه بعد تولى المنصب، من الظلم في فرض الأموال كي يعوضوا ما بذلوه من أموال لتولى تلك المناصب، مما انعكس بالفقر على الطبقات الرقيقة من العامة، والذين عانوا من الفقر الشديد وصعوبة العيش.ونلاحظ أيضا سوء الأوضاع في الدولة، وأصيب النظام الإداري بالفساد، ولقد ساهم سوء الأوضاع الداخلية في السلطنة المملوكية، والتي تفشى فيها الطمع في الوظائف الكبيرة، واستخدامهم لأسلوب البذل والبرطلة من أجل الوصول الى وظائف بعينها في الدول([3]) وننتقل بعد ذلك في المبحث التالي الى نموذجين من بعض نماذج الفساد فى العصر المملوكى.

---

[1] أحمد عبد الرازق: البذل والبرطلة ، ص ١٣٩

[2] السبكى (تاج الدين عبد الوهاب السبكى) ت ٧٧١هجرية، معيد النعم ومبيد النقم، مؤسسة الكتب الثقافية، ط١، ١٤٠٧هـ/١٩٨٦م، ص ٢١،٢٢؛ ابن طولون (شمس الدين محمد بن طولون الصالحى الدمشقى)ت ٨٨٠-٩٥٣هـ-١٤٧٥-١٥٤٦م)، نقد الطالب ازغل المناصب، تحقيق:- محمد أحمد دهمان، خالد محمد دهمان، ط١، دار الفكر المعاصر، بيروت، لبنان، ١٩٩٢، ص ٢٨، محاسن محمد الوقاد: الطبقات الشعبية في القاهرة المملوكية (٦٤٨-٩٢٣هـ/١٢٥٠-١٥١٧م)، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٩٩ن ص ١٢٩ وما بعدها.

[3] الصيرفى: نزهة النفوس، ج١، ص ٢٤١، حياة ناصر الحجى ، السلطة والمجتمع ، ص 65

المبحث الثالث

عقوبات الفساد

في العصر المملوكى

تناولت في هذا المبحث لأهم العقوبات المقررة للفساد في العصر المملوكى، وسوف يقتصر حديثنا على صورتين من صور الفساد تتعلق الاولى: بعقوبة العزل من الوظيفة، اما الثانية فهي: عقوبة النفى في العصر المملوكى.

المطلب الأول

عقوبة العزل من الوظيفة

في العصر المملوكى

لقد سبق القول بأن البذل والبرطلة كانتا من الظواهر المميزة لعصر سلاطين المماليك، وهما السبيل الموصل الى الالتحاق بسلك الوظائف الهامة في الدولة.

ونتحدث الان عن عقوبة العزل من الوظيفة، باعتبارها من العقوبات التعزيرية المنتشرة والمعروفة في العهد المملوكى. ولقد كان السلطان المملوكي هو المختص بتوقيع عقوبة العزل من الوظيفة على جميع الموظفين، ويرجع ذلك لكونه الرئيس الإداري الاعلى، ومن صور العزل التي مارسها السلطان المملوكى في الجهاز الادارى للدولة، انه استطاع ان يجازى القضاة ويقصيهم من مناصبهم، والمثال على ذلك، أنه قام بعزل قاضى الحنفية، والمدعو شمس الدين، الذى ذهب مع القضاة الثلاثة لتهنئته بقدوم الشهر الكريم، فما كان من السلطان الا ان أمر بالقبض عليه وسجنه، ثم أصدر قرارا بعزله من منصبه.([1])

ونظرا لما كان يتمتع به هؤلاء القضاة من مكانة عالية، وما كانوا يقومون به من دور سيأسى فى العهد المملوكى، وكانوا يقدمون النصح والمشورة للسلطان المملوكي في المسائل الهامة، هذا بالإضافة الى مكانتهم ودورهم مع أهل الحل والعقد في الدولة، لذا فقد كان من اختصاص السلطان وحده حق مجازاتهم، لما له من سلطة تأديبية عليهم، تمكنه وتعطيه الحق في مجازاتهم بالعقوبات التأديبية، ومنها عقوبة العزل من الوظيفة.

وكما أشرنا في موضع سابق، في موضع الحديث عن سلطات السلطان، فان من حق السلطان ان ينيب عنه في ممارسة هذا الاختصاص، نائب السلطة أو الحاجب أو الوزير، وثمة

---

[1] السيد العربى حسن: التعذيب، دراسة فى تطور العلاقة بين السلطة والفرد، دار النهضة العربية ، طبعة ١٩٩٤، ص ١٢٤، مشار اليه لدى أمام صلاح امام: التطور التاريخى والفلسفى لعقوبة العزل من الوظيفه، مرجع سابق، ص ٦٢٦، وانظر ايضا، عادل بسيونى: القانون فى مصر منذ الفتح الاسلامى وحتى صدور المجموعات المختلطة والاهلية، د.ن، ا ج١، طبعة ١٩٨٨، ص ١٣٨.

أمر آخر نود أن نشير اليه في هذا المقام، وهو ان القضاة كانوا يعينون نواب ومعاونين لهم، وبالتالي فان هؤلاء النواب والمعاونين يخضعون لسلطات القضاة، وفى حالة اخلالهم بواجبات الوظيفة والخروج على مقتضيات الواجب الوظيفي، فكان طبيعيا ان يتولى القضاة عزلهم من وظائفهم، ومن هذا يتضح لنا كيف كان القضاة يتمتعون بسلطات تأديبية، ومنها سلطة توقيع العزل من الوظيفة على نوابهم ومعاونيهم في فيما يقومون به من اعمال بمناسبة عملهم. ([1])

وبالإضافة الى اختصاص السلطان، باعتباره صاحب السلطة العليا في البلاد بتوقيع عقوبة العزل من الوظيفة على جميع الموظفين، فكان يختص بنظر المظالم والتي كانت من بعض صورها، تعدى الولاة على الرعية، والظلم الواقع على العمال في تحصيل الضرائب، بالإضافة الى تلاعب كتاب الدواوين بأموال الدولة وتظلم الموظفين من قلة اجورهم، وكان للسلطان المملوكي أن يوقع عقوبة العزل من الوظيفة عن العمال، بهدف حث جموع الموظفين على بذل المزيد من الجهد في مهام الوظيفة، وعدم استغلالها حتى تستقيم الامور داخل الدولة.([2])

ولم يقف الامر عند ذلك في سبيل الاختصاص بتوقيع العقوبات على الخارجين على مقتضى الواجب الوظيفي، فقد كان للحاكم الإداري، حق توقيع عقوبة العزل من الوظيفة ايضا، كما امتد هذا الحق الى الوزراء، وهذا فيما يتعلق بوزارة التفويض، حيث كان الوزير يتمتع بسلطات واسعة، واختصاصات متعددة، من بينها سلطة التأديب، هذا على عكس ما كان يتم في وزارة التنفيذ، حيث لم يكن للوزير ذات الاختصاصات والمهام المقررة لوزير التفويض.([3])

كما أختص الحاجب في عهد دولة المماليك بما له من سلطة قضائية، بالحق في توقيع العقوبات التعزيرية الملائمة، ومنها عقوبة العزل من الوظيفة، حيث يكون من حق الحاجب توقيعها على نوابه واعوانه في حال تقصيرهم في اداء واجبهم الوظيفي.([4])

ولقد كان لانتشار الفساد في تلك الفترة من عصر دولة المماليك، هذا بالإضافة الى زيادة الجرائم والمخالفات، وما انعكس ذلك بدورة في زيادة توقيع العقوبات التعزيرية، ومنها عقوبة العزل من الوظيفة على الموظفين، وانتشار ظاهرة تعسف واساءة الامراء والسلاطين عند استخدامهم سلطاتهم في معاملة الرعية، الامر الذى ترتب علية زيادة السلطات التأديبية الممنوحة

---

[1] محمد عبد الهادى الشقنقيرى: دروس فى تاريخ القانون المصرى، مرجع سابق، ص ٣٧٩ وما بعدها.

[2] محمد أنس جعفر: ولاية المظالم فى الاسلام، وتطبيقها فى المملكة العربية السعودية، دار النهضة العربية ١٩٨٧، ص ٢٧٠، مسعد قطب: القانون المصرى فى العصرين الاسلامى والحديث، دار الايمان للطباعة، طبعة ١٩٩٧-١٩٩٨، ص ١٢٠

[3] محمود سلام زناتى: تاريخ النظم القانونية، مرجع سابق، ص١٤٧ وما بعدها.

[4] مسعد قطب: القانون المصرى فى العصرين الاسلامى والحديث، المرجع السابق ص ١٢١.

للحاجب، مما أضاف للحاجب سلطات واسعه في مجال توقيع العقوبات التعزيرية وتقدير العقاب المناسب، ولم ينازعه في هذا الاختصاص القضاة الشرعيين، والذين اقتصر دورهم في ممارسة التأديب وتوقيع الجزاءات التعزيرية فقط، واستمر هذا الوضع طيلة عصر دولة المماليك، حتى خضعت مصر للدولة العثمانية عام ١٥١٧ ميلادية. ([1])

المطلب الثاني

عقوبة النفي

فى العصر المملوكي

لم تكن عقوبة النفي في العصر المملوكي ظاهرة عابرة، بل كانت ظاهرة، واسعة، حيث كانت اسلوب عقوبة لجأ اليها غالبية السلاطين والأمراء، كما شملت ايضا جميع فئات المجتمع المملوكي، وتنوعت أماكن النفي بين مصر وبلاد الشام والحجاز وغيرها من البلاد التي سوف نشير اليها كل في موضعه.

أولا: المنفيين من الخلفاء والوزراء: بداية يمكن القول بأن الاسباب السياسية كانت تمثل الدافع القوى لنفى بعض الخلفاء والوزراء. واذا نظرنا الى وضع الخلفاء العباسيين في مصر رغم ضعفهم، الا ان المماليك كان لديهم تخوف دائم منهم، وهذا بسبب مكانتهم الدينية عند ابناء المجتمع، ولهذا حرص السلاطين على رضاهم، لإضفاء الطابع الشرعي على سلطتهم من خلالهم. وكذلك الوزراء الذين كانوا في الغالب من كبار الامراء المماليك ومن ذوى الرتب العسكرية العالية الذين لهم الكثير من المؤيدين الذين قد يلجئون الى اثارة المشاكل ويسببون ازعاجا للسلاطين. وهذا يوضح مدى تفكك مجتمع المماليك وضعف قوتهم الداخلية.

وفى مجال اعطاء صوره واضحة عن عقوبة النفى سوف نستعرض بعض الصور بما يتيح الوقت الحديث عنه عنهم فلقد تم نفى([2]) بعض الخلفاء ومن تم عزله من بعض السلاطين، وابناء بعض السلاطين السابقين الى كل من قوص والاسكندرية والكرك. فلقد تم نفى الخليفة

---

[1] – سليمان عاشور: العقيدة والقانون، دراسة لبعض الجوانب القانونية فى الشريعة اليهودية، دار النهضة العربية، طبعة ١٩٩٤–١٩٩٥، ص ١١٨ وما بعدها، أمام صلاح امام: التطور التاريخى والفلسفى لعقوبة العزل من الوظيفة، مرجع سابق، ص ٦٢٨،

[2] النفى لغة هو التغريب، والطرد، والنفى اصطلاحا: يعنى اخراج أرباب الفساد المغضوب عليهم من أوطانهم أو من الاماكن التى يعملون بها، انظر: (الصحاح) تاج اللغة وسر العربية، تحقيق أحمد عبد الغفور العطار، دار العلم للملايين، بيروت، ١٩٨٤، مادة غرب، ومادة نفى، الموسوعة الفقهية، اصدار وزارة الاوقاف والشئون الاسلامية الكويتيه، الكويت مطبعة ذات السلاسل، ١٩٨٩، مادة حبس. علاء طه رزق حسين: السجون والعقوبات فى مصر، عصر سلاطين المماليك، القاهرة، عين للدراسات الانسانية والاستراتيجية، ٢٠٠٢، ص ١٣٨.

المستكفى بالله الى قوص بعد الافراج عنه من سجن القلعة سنة (٧٣٧هـ /١٣٣٧ م)([1])، وتولى عملية نقل الخليفة ومن معه الى قوص ألأمير سيف الدين قطلوتمرى، والذى اوصى والى قوص بهم.([2])، وقد بقى المستكفى منفيا فى قوص حتى وفاته عام (٧٤٠هـ / ١٣٣٩م).([3])

بيد أنه اثناء تواجده فى المنفى كان قد رتب له ومن معه ما يكفيه، ولكنه بعد فترة، فقد اصبح يعانى من وضع اقتصادى صعب نتيجة لتخفيض ما تم تخصيصه له أكثر من مره.([4])

كما تم نفى الوزير فخر الدين ماجد بن خصيب، الى بلاد الشام سنة (٧٦٢ هـ /١٣٦١ م) الى بلاد الشام، ثم نقل منها الى القدس، وظل بها حتى توفى بعد اربع سنوات.([5])، ومن الوزراء ايضا، الامير بن الويهب الذى تم نفيه الى طرطوس سنة (٧٨١هـ/١٣٧٩م). [6]، كما نفى الامير أرغون شاه الذى كان وزيرا، فى مصر الى دمشق سنة (٨٤٠هـ/١٤٣٦م)[7]

ثانيا: المنفيين من السلاطين المخلوعين وعلائلات بعض السلاطين المتوفين: تم نفى السلطان الناصر محمد الى الكرك سنة (٦٩٦هـ/١٢٩٦م) ([8]) بأمر من السلطان (لاجين) ([1])، وتمت

---

[1] **المقريزى: السلوك لمعرفة دول الملوك، تحقيق محمد عبد القادر عطا، ط١، مرجع سابق، ج٣، ص ٢١٧-٢١٨**

[2] **اليوسفى (موسى بن محمد بن يحيى) نزهة الناظرين فى سيرة الملك الناصر، تحقيق ودراسة أحمد حطيط، ط ١ عالم الكتب، ١٣٠٦ هـ/١٩٨٦م، ٣٦٣.**

[3] **الذهبى: (الحافظ شمس الدين أبو عبد الله محمد [ن أحمد بن عثمان)، دول الاسلام، تحقيق حسن أسماعيل ، تقديم محمود الارناؤوط، ط ١، دار صادر، بيروت، ١٩٩٩م، ج٢، ص ٢٨٤، أبن العماد الحنبلى (شهاب الدين أبى الفلاح عبد الحى محمد بن أحمد)، شذرات الذهب فى أخبار من ذهب، تحقيق محمود الارناؤوط، ط ١، دار بن كثير، دمشق ١٤١٣هـ/١٩٩٢، ج ٨، ص ٢٢٢.**

[4] **وصف المقريزى ذلك فقال: "وكان مرتبه فى كل شهر خمسة الآف درهم ، فعمل لهبقوص ثلاثة آلف درهم، ثم استقر الى الف درهم ، ولما احتاج باعت نساؤه ثيابهن". المقريزى: السلوك ، ج٣، ص ٢١٨.**

[5] **ابن اياس (محمد بن أحمد الحنفى) ، بدائع الزهور فى وقائع الدهور ج١، الفسم الاول، تحقيق محمد مصطفى ، ص ٥٧٣.**

[6] **الصيرفى: (الخطيب الجوهرى على بم داود، نزهة النفوس والابدان فى تواريخ الازمان، تحقيق حسن حبشى، دار الكتب، القاهرة، ١٩٧٣م، ج٣، ص ٣٩٠.**

[7] **الصيرفى: (الخطيب الجوهرى على بن داود)، نزهة النفوس والابدان فى تواريخ الزمان، تحقيق حسن حبشى، دار الكتب، القاهرة، ١٩٧٣، ص ٣٩٠.**

[8] **بيبرس (المنصورى) نائب السلطنة فى مصر، التحفة المملوكية فى الدولة التركية، تاريخ دولة المماليك البحرية فى فترة (٦٤٨/٧١١ هجرية) نشره وقدم له عبد الحميد صالح حمدان، ط١، الدار المصرية اللبنانية، القاهرة (١٤٠٧هـ / ١٩٨٧م) ص ١٤٩، والسلطان الناصر محمد بن قلاوون: هو سلطان مملوكى، تولى الحكم اعوام (٦٩٣-٧١٤هجرية ١٢٩٣-١٣٤١ميلادية، عن عهده اننظر، اليوسفى: (موسى بن محمد بن يحيى) نزهة الناظر فى سيرة الملك الناصر، تحقيق ودراسة أحمد حطيط، الطبعة الاولى، عالم الكتب،**

اعادته الى القاهرة سنة (٦٩٨ هـ/١٢٩٨م) حيث تولى السلطة للمرة الثانية، ([٢]) ، واقام السلطان محمد منفيا فى الكرك للمرة الثانية من سنة (٧٠٧هـ/ ١٣٠٨م) الى سنة(٧٠٩هـ/١٣٠٩)، حيث خرج اليها متظاهرا انه يريد الخروج الى الحج، وبعد ان وصل اليها ومكث بها مدة ارسل كتابا الى الامراء فى مصر يخبرهم بعزل نفسه.([٣])، وعلى الرغم من خروجه الى الكرك بارادته الا انه أصبح منفيا فى الكرك، وهو ما يتضح من الرسالة التى ارسلها الية المظفر بيبرس الجانشكير مهددا اياه نقله من الكرك الى القسطنطينية، وظل الناصر منفيا فى الكرك، ولم يتمكن من التوجه الى مصر، الا بعد أن راسل نواب المدن الشامية، وتأكد من ولائهم له، فانتقل الى دمشق ثم الى القاهرة، حيث كان المظفر بيبرس قد هرب، فتولى السلطنة للمرة الثالثة.([٤])

كما نفى عدد من ابناء وعائلات السلاطين المتوفين أو المعزولين، ففى علم (٦٥٧هـ/١٢٥٨م) قام المظفر قطز بنفى المنصور على بن أيبك واخية قاقان الى دمياط، بيد أنه عندما عاد من قاقان الى مصر سرا تم القبض عليه .

ويبدو أن الاسباب السياسية كانت هى ايضا السبب فى نفى بعض من عزل من ابناء السلاطين، ومن ابناء بعض السلاطين السابقين، حيث يبقى هؤلاء السلاطين حتى بعد عزلهم عن السلطنة من كبار الأمراء الذين لهم مماليك وأنصار يخشى قوتهم. وذلك الامر ينطبق ايضا على أبناء وأخوة بعض السلاطين السابقين، الذين يحظون بتأييد مماليك وأنصار ابائهم، يضاف الى ذلك أن بعض ابناء السلاطين السابقين كانوا قد تولوا السلطنة لفترة من الزمن حتى وهم صغار السن، ومن ذلك تولى ابناء السلطان الظاهر بيبرس، والسلطان الناصر محمد بن قلاوون، الذين كانو يشكلون مصدرا لإعاج الدولة حتى اثناء وجودهم فى المنفى.

ثالثا: المنفيين من نواب السلاطين: تم نفى عدد كبير من نواب السلاطين المماليك، نذكر منهم الامير يونس الأعور الذي عزل من نيابة غزة سنة (٨٢٦هـ/١٤٢٢م) ونفى الى القدس

١٤٠٦هـ/١٩٨٦ميلادية) ، ص ٣٩-٤٢، ابن دقاق (ابراهيم محمد ايدمر العلائى) الجوهر الثمين فى سير الملوك والسلاطين، تحقيق كمال عز الدين على، الطبعة الاولى، عالم الكتب، بيروت، ١٩٨٥، ج٢، ص ١٤٥-١٧٢.

[١] السلطان لاجين: سلطان مملوكى، تولى الحكم من (٦٩٦-٦٨٩هجرية/١٢٩٦-١٢٩٩ ميلادية).

[٢] البخيت(محمد عدنان) مملكة الكرك فى العهد المملوكى) د.ن، ١٩٧٦، ص ٨٥.

[٣] ابن عماد الحنبلى: شذرات الذهب، ج٨، ص١١٢، بيبرس المنصورى: التحفة المملوكية، ص ١٩١

[٤] السيوطى: (الحافظ عبد الرحمن بن أبى بكر جلال الدين(٩١١هـ/١٥٠٥م)، حسن المحاضرة فى أخبار مصر والقاهرة، تحقيق محمد أبو الفضل ابراهيم، دار احياء الكتب العربية، ج ٢ ، ص ١١٤، ابن العماد الحنبلى: شذرات الذهب، ج٨، ص ٣٥، أبن اياس: بدائع الزهور، ج ١، ص ٤٢٦-٤٢٩.

الشريف([1])، والامير بزلار الناصرى الذى عزل عن نيابة الاسكندرية ونفى الى الشام سنة (٩١٢هـ / ١٥٠٦م)([2])

كما تم نفى الامير قديد بعد عزله عن نيابة الاسكندرية ونفله الى القدس سنة (٧٩٢هـ/١٣٩٠م) ([3]) ونائب الاسكندرية الامير قديد القلماوى سنة ٧٩٩هـ/١٣٩١م)، والاميرين تغرى بردى وأقبعا الاطروش الذان كانوا مسجونين فى قلعة دمشق سنة (٨٠٢هـ/١٤٠٠م)، وافرج عنهم ونفيا الى القدس .([4])

ويتضح ايضا أن الاسباب السياسية كانت الدافع لنفى نواب السلاطين، كما يتبين ان اغلب هؤلاء المعزولين قد تم نفيهم الى القدس، حيث ذهب البعض الى القول بان اختيار القدس يرجع الى مناخها المعتدل وموقعها فى وسط العالم العربى، بالاضافة الى مكانتها الدينية، ومصلحة الدولة فى هذه المدينة من جميع النواحى، وان النفى كان أهون الشر على المنفيين. بدليل قيام البعض ممن كانت تفرض عليهم هذه العقوبة بتوسيط البعض ليشفع له عند السلطان لتغيير مكان نفيه الى القدس.

رابعا: المنفيين من أرباب الوظائف: تم نفى عدد من أرباب الوظائف الى القدس، منهم الامير صلاح الدين الدوادر الذى نفى الى صفد سنة (٧٣٣هـ/١٣٣٢م)، بسبب معاملته رفقاءه بتكبر، والامير صارم الدين الذى كان اميرا بمصر، ولما عاد السلطان الناصر محمد من الكرك قبض عليه ومكث عشرين سنة فى السجن، ثم أفرج عليه وعين أميرا فى صفد. وكذا نفى نجم الدين بن حجى كاتب السر الشريف بالديار المصرية الذى تم القاء القبض عليه واودع السجن ببرج قلعة الجبل سنة(٨٢٧هـ/١٤٢٣م)، ولما بلغ السلطان عنه كلام قد صدر منه، تم نفيه الى دمشق.([5])

كما نفى الى القدس من أرباب الوظائف الامير أقبغا بن عبد الله الدويدار الذى نفى فى زمن الاشرف شعبان، والأمير جوهر النوروزى مقدم المماليك سنة (٨٥٥هـ/١٤٥٢م)([6])، كما تم نفى الشيخ برهان الدين أبن أبى شريف سنة (٩١٩هـ/١٥١٣م) بعد ان عزله السلطان من مشيخة مدرسته وتم نفيه الى القدس.([7])

---

[1] **الصيرفى: نزهة النفوس، ج ٣، ص ١٩.**

[2] **المقريزى: السلوك، ج٥، ص ٦٣.**

[3] **ابن تغرى بردى: النجوم الزاهرة فى ملوك مصر والقاهرة، ج١٢، ص ١٦٧.**

[4] **المقريوى: السلوك، ج٦ن ص ٣٤.**

[5] **الصيرفى: نزهة النفوس، ج٣، ص ٦٨.**

[6] **ابن اياس: بدائع الزهور، ج٢، ص ٢٨٧.**

[7] **أبن اياس: بدائع الزهور، ج٤، ص ٣٤٥.**

ويمكن تفسير ابعاد ارباب الوظائف القدس، لعدة اسباب دينية واقتصادية. فمن الناحية الدينية فان القس تتميز بأنها تتيح المجال للمنفى أن ينشغل فيها بأمور العبادة.

هذا من ناحية، ومن الناحية الاقتصادية، فأن القدس فى العصر المملوكى، كانت تتميز بوجود المؤسسات العلمية والدينية، وهى مؤسسات اوقف عليها الكثير من الاوقاف التى اسهمت بشكل كبير فى انتعاش الاوضاع الاقتصادية، واتاحة فرص العمل لعدد كبير من السكان، وهو الامر الذى يمكن لهؤلاء المنفيين الاعتماد على انفسهم فى سبيل العيش.

خامسا: المنفيين من الامراء والمماليك: من المتابعة الدقيقة لهذا الامر، يتضح ان اعددا كبيرة من الامراء، وبعض سلاطين المماليك، قد تم نفيهم الى القدس. ومن هؤلاء الأمير يلبغا التركمانى سنة (٦٩٨هجرية/١٢٩٨ميلادية)، وأديمر المرقبى وخاص ترك، والذين نفاهم بيبرس الجانشكير سنة (٧٠٧هجرية / ١٣٠٧ ميلادية)، بحجة اثارتهم للفتن بعد دفاعهم عن السلطان الناصر محمد ([1])، ونفى اربعة عشر من أبناء الامراء سنة (٧٢١هـ/١٣٢٩ م)[2]

وكان هناك عدد كبير من الامراء يتم نفيهم بعد ان يتم الافراج عنهم من السجن، منهم الأمير بيدمر الذى كان مسجونا مع مجموعة من الامراء ثم أفرج عنهم ونفوا الى اماكن متفرقة، والامير تمر باى الدمرداشى الذى كان مسجونا وأفرج عنه واودع القدس سنة (٧٨٠هـ/١٣٧٨م).([3])

وجاء امر السلطان الاشرف برسباى عندما تولى السلطنة سنه (٨٧٢هـ/١٤٦٧م)، بالافراج عن الامراء المنفيين فى القدس من زمن الملك الظاهر خشقدم وهم بيبرس خال العزيز، وبيبرس الطويل، وجانى المشد، وغيرهم، الا انهم لما وصلوا بالقرب من القاهرة، تم الامر باعادتهم الى القدس مرة أخرى. ([4])

سادسا: المنفيين من الثائرين أو المتآمرين على السلاطين: تم القاء القبض على عدد كبير من المماليك لاسباب مختلفة، نذكر منها الثورة أو العمل على الثورة، والتأمر والشكاوى، والمنع من الكلام والخطابة، أو مشاركتهم فى الصراع بين الامراء، الى غير ذلك من الاسباب التى لا يتسع المقام لذكرها.

---

[1] **المقريوى: السلوك، ج ٢، ص ٤١٤، أبن تغرى بردى: النجوم ، ج٨، ص ١٧٣.**

[2] **المقريزى: السلوك ، ج٣، ص ٤٥**

[3] **المقريزى: السلوك، ج٥، ص ٥٠**

[4] **ابن اياس: (بدائع الزهور)، ج٣ ص ٥.**

والحديث على ذلك يدلنا على انه قد تم قتل من مماليك الظاهر برقوق بسب تآمرهم على قتله([1])، كما تم نفى عدد من المماليك الذين شاركوا فى الصراع بين الامراء، والامثلة على ذلك كثيرة، نذكر منها ما حدث زمن الاشرف شعبان عندما اشتد الصراع بين الامير طشتمر الاتابك والامير برقوق أميسر خور، حيث قبض برقوق على طشتمر وعلى كبار مؤيدية من الامراء، وامر بسجنهم فى الاسكندرية، كما امر بالقبض على بعض مماليك طشتمر، حيث تم نفى الكثير منهم الى قوص، والبعض الاخر منهم الى دمشق.([2])

وقد لعبت الوشاية دورا هاما فى التسبب فى نفى البعض، فقد نفى الى القدس سنة (٧٢٨هـ/١٣٢٦م) المير بهاء الدين أصلم وأخيه سيف الدين قرمجى ومجموعة من المماليك بعد وشاية عليهم الى السلطان بأنهم يدبرون للهجوم عليه وتغيير الدولة. ([3])

كما كان لشك السلاطين فى بعض المماليك، أو تخاذل البعض منهم أو هروبهم من القتال من الاسباب التى قد تؤدى الى النفى ونضرب مثالا على ذلك، فى عام (٧٢١هـ/١٣٢٠م) نفى الى الكرك عدد كبير من مماليك السلطان، بعد ان شك السلطان فى تصرفاتهم، بعد ان حصل على ورقه فيها انكار على السلطان بأنه فرط فى ملكه ومماليكه. ([4]) كما تم ايضا نفى عدد آخر من المماليك سنة(٧٢٣هـ/١٣٢٢ م) الى عدة بلاد بسبب ورقة مماثلة وجدت تحت كرسى السلطان فيها سبه وتوبيخه.([5])

ونفى البعض منهم لمنعهم من الخطابة والكلام، فقد نفى النشو سنة (٧٣٨هـ/١٣٣٨م)، رجلا الى الشام بعد ان بلغه ان الناس يجتمعون فى الجامع الازهر وجامع الحاكم ويدعون الله عليه، فلم يزل النشو بالسلطان حتى منع الوعظ، واخرج الى الشام. ([6])

ومن الملاحظ ان عقوبة النفى عند المماليك أن عددا كبيرا ممن كان يتم نفيهم كان يتم اعادتهم من المنفى، أو السماح لهم بالعودة من المنفى والغاء العقوبة عنهم، ومن الملاحظ ان بعضا من هؤلاء كان يتم استدعائهم من المنفى واسناد وظائف هامة لهم، ونضرب مثالا على ذلك، الامير طرطر، الذى كان منفيا فى القدس فطلبه السلطان القاهرة واسند الية امير مجلس

---

[1] **ابن قاضى شهبة: (تقى الدين أبى بكر بن أحمد بن قاضى الأسدى المشقى (٧٧٩-٨٥١ هـ / ١٣٧٧-١٤٤٨م)، تاريخ أبن قاضى شهبة، تحقيق عدنان درويش، المعهد العلمى الفرنسى للدراسات العربية، دمشق، ١٩٩٤م، ج ٣، ص ٨٤-٥٨.**

[2] **المقريزى: السلوك، ج٥، ص ١٣٩-١٤٠.**

[3] **المقريزى: السلوك، ج٣، ص ١٩٠.**

[4] **المقريزى: السلوك ، ج٣، ص ٤٥.**

[5] **المقريوى: السلوك، ج٣، ص ٦٤.**

[6] **المقريزى: السلوك ، ج٣ ، ص ٢٤١.**

عوضا عن الامير اينال النيروزى . وحالة اخرى وهو الامير أشقتمر المارداني الذى تم عزله من نيابة حلب ونفى الى القدس ثم اعيد لنيابة حلب مرة اخرى ([1])

كما كان يتم الغاء العقوبة عن بعض المنفيين بعد ان يشفع لهم البعض، ومن امثال ذلك، الامير شاه الذى كان وزيرا، ونفى الى دمشق، وتكلم له ارباب الدولة حتى انعم علية فيها بأمره.([2])

وكان البعض يتم اعادتهم من النفى، كان يتم اسناد وظائف لهم، ويرجع هذا الى الحاجة اليهم للعمل فى تلك الوظائف وبخاصة انهم غالبا ما يكونون قد شغلوها فيما مضى، فيقوم السلطان باستدعاء بعض من الامراء الذين كان قد نفاهم، وبذلك يعودون الى وظائفهم السابقة او اسناد وظائف جديدة لهم .

ويبدو أن اسباب النفى فى العصر المملوكى لم تتوقف عند الاسباب السياسية فقط، بل تعدت الى اسباب اخرى، حين نجد ان اعدادا من الثائرين قد تم القبض عليهم ايضا، أو من المتآمرين على السلاطين، او نتيجة للوشاية، وغالبا ما يكون بسبب تغير السلطان عليهم. ونجد ايضا، ان بعضا منهم قد منع من الخطابة حتى لا يؤثر على الناس.

ومن الملاحظ أنه كان يتم تخصيص ما يكفى من الرواتب للذين هم فى المنفى، وقد يسند اليهم بعض الوظائف فى الاماكن التى يتم النفى اليها، وذلك بغرض ابعادهم عن العاصمة .

---

[1] **إبن قاضى شهبة: تاريخ ، ج٣، ص ٣٠٧-٣٠٨.**

[2] **الصيرفى: نزهة النفوس، ج٣ن ص ٢٩٠.**

المبحث الرابع

محاولات الاصلاح الادارى

في عصر المماليك

على الرغم من وجود ظاهرة الفساد الادارى فى عصر المماليك، على نحو ما بينا سلفا، الا ان هذا لا يعنى انعدام محاولات الاصلاح، حيث شارك عدد من السلاطين والقضاة والامراء، بمحاولات اصلاحية ابان ذلك العصر.

ونستعرض فيما يلى بعض محاولات السلاطين فى اصلاح المؤسسة الادارية، من خلال اختيار الاصلح لادارة المؤسسات وغيرها من الاجراءات الاصلاحية.

ما قام به السلطان سيف الدين قلاوون (٦٧٨-٦٨٩ هجرية) حينما استحدث وظيفة كاتب السر([1]) وهي احدى الوظائف التى كان لها شأن خطير فى عصر المماليك.

كما شكل أسلوب ردع المتجاوزين والمسيئين من أصحاب المناصب أحد أهم الاساليب المستخدمة من قبل السلاطين فى عملية الاصلاح الادارى، وخير مثال على ذلك، ما قام به السلطان المنصور سيف الدين قلاوون، سنة (٦٨٩ هجرية)، حينما وجه بالكشف عن وكيل بيت المال وناظر الاوقاف فى دمشق، ناصر الدين محمد بن عبد الرحمن المقدسى، المتوفى فى السنة ذاتها، حيث تم اتهامه بسرقة أموال الاوقاف وأخذ الرشوة، وهنا تولى نائب دمشق التحقيق معه، وتأكد ثبوت التهم عليه، وأمر السلطان بمصادرة جميع ما أخذ وعوقب ضربا بالمقارع.([2])

كما وقف بعض السلاطين الى جانب من كان يتصف بالنزاهة والصلاح من الموظفين، ونضرب على ذلك مثالا لما قان به القاضى المشهور ابن دقيق العيد سنة (٧٠٢ هجرية) حين بعث الية نائب السلطنة الأمير سيف الدين منكوتمر سنة (٦٩٨ هجرية) طالبا منه الحكم لأحد الاشخاص بأرث تركه له تاجر دون اثبات أخوته، فلم يوافق هذا القاضى، ثم أرسل اليه رسولا يحمل شهادة منكوتمر نفسه بأخوة هذا الشخص التاجر، فرفض القاضى تلك الشهادة ما لم تقترن ببينة([3])، وحينما علم السلطان لاجين (٦٩٦-٦٩٨ هجرية) بالضغط الذى مارسه نائبه على هذا القاضى أرسل له رسولا يستدعيه للاعتذار، لكنه رفض فأرسل الية مجددا يسترضيه فلما ذهب استقبله السلطان بنفسه وأخذ بتلطفه حتى عاد لمنصب القضاء بعد ان تركه على أثر ما

---

[1] **السيوطى: حسم المحاضرة، ج٢، ص ١٨٢ز**

[2] **المختار من تاريخ ابن الجزرى: تحقيق خضير عباس المنشداوى، ط١، دار الكالب العربى، بيروت، ١٩٨٨، ص ٣٣٥، العبر فى خبر من غبر: تحقيق صلاح الدين المنجد، طبعة حكومة الكويت، الكويت ١٩٨٤، ج ٥، ص ٣٦٤، عيون التواريخ: تحقيق نبيلة عبد المنعم وفيصل السامر، سلسلة كتب التراث، بغداد، ١٩٨٤، ح ٢٣، ٤٠ص**

[3] **المقريزى: السلوك، ج١، ص ٨٤٨ .**

حدث.([1]) وهذا يفسر لما موقف السلطان، وما اقدم عليه، لعلمه بمكانة القاضى بن دقيق العيد، وما اشتهر به من العدل فى احكامه. فوافق ذلك الصفات التى عرفت عن السلطان لاجين، حيث كان معروفا بالتدين والمشاركة فى الفصل فى الخصومات بين الناس بالعدل. ([2])

وتأتى محاولات الاصلاح من تمسك واصرار رأس السلطة ببقاء الاصلح فى وظيفته، ففى سنة (٧٧٦هجرية) عزل القاضى برهان الدين بن جماعة (٧٩٠هجرية) نفسه عن القضاء بسبب تدخل بعض الأمراء فى عمله، وكان قاضيا مشهودا له بالكفاءة والنزاهة، فراسلة السلطان الملك الأشرف شعبان (٧٦٤-٧٧٨هـ) فى أمر عدوله عن الاعتزال، فلم يجبه فأرسل له السلطان أحد الامراء فى محاولة لتثنيته عن قراره، ثم ذهب الى السلطان واشترط عليه عدة شروط حتى يعود لعمله، فوافق السلطان عليها. وازدادت مكانة هذا القاضى علوا ومهابة.([3])

ونضرب مثالا آخر على تلك الإجراءات الإصلاحية، ففي سنة (٧٨٥ هجرية) حاول السلطان الملك الظاهر برقوق سنة (٧٨٤-٨٠١ هجرية) وكان مشهورا بسياسته الإصلاحية، اصلاح الوزارة بوصفها إحدى المؤسسات الإدارية في الدولة المملوكية، من خلال اختيار الأجدر لتولى مهامها وارسل الى أحد الكتبة المعروف بابراهيم كاتب ارلان القبطى سنة (٧٨٩هجرية) وعرض علية منصب الوزارة، فلما امتنع الح عليه، فاشترط شروطا فقبلها السلطان. وقد عمل هذا الوزير على النهوض بالوزارة على أكمل وجه، حتى تكدست الأموال في خزينة الدولة، وعم الخير على الناس. ([4])

والمتتبع لسيرة السلطان الظاهر برقوق خلال فترة حكمة الممتدة خلال السنوات (٧٨٤-٨٠١ هجرية) يلاحظ أنه قاد حركة إصلاحية ميزته عن بقية سلطان المماليك، وكان يتحلى بالعديد من الصفات الحسنة، فقد كان شجاعا، حازما، شهما، صاحب خبرة سياسية كبيرة، وقد مكنته كل هذه الصفات من القيام بمحاولات تصحيح الأوضاع للإدارية والسياسية الداخلية للدولة المملوكية. وكان المعروف عنه أيضا، أنه كان يروى في الشيء المدة الطويلة ويستشير الأمراء وغيرهم فيما يفعله من الولاية والعزل وغير ذلك.[5]

واستمرارا لمحاولات الإصلاح، نجد ان بعض القضاة قد عمل على إصلاح الأمور من خلال سياسة إدارية حازمة دون الالتفاف إلى تدخلات أو ضغوط أقطاب السلطنة المملوكية، وخير مثال على ذلك، ما قام به القاضي كريم الدين أكرم الصغير ناظر الدولة في الديار

---

[1] **السيوطى: حسن المحاضرة، ج٢، ص ١٠١.**

[2] **الذهبى: العبر، ج ٥، ص ٣٩٠.**

[3] **ابن حجر العسقلانى: الدرر الكامنه، ج١، ص ٣٨.**

[4] **ابن حجر العسقلانى: أنباء الغمر، ج ١، ص ٢٧٢.**

[5] **ابن تغرى بردى: المنهل الصافى، ج ٣، ص ٣٣٦.**

المصرية سنة (٧٢٦ هجرية) وكان لا يهاب أحدا في تطبيق الحدود، عفيفا لا يأخذ أي مال من السلطان سواء أكان على سبيل الهبة أو الهدية، وكان لا يهاب أحدا حتى السلطان نفسه على الرغم من قوته، غذ قال السلطان الناصر محمد ابن قلاوون، بعد ان رفض ذلك القاضي شفاعته في معاقبة بعض الجند.([1])

كما اتبع هذا القاضي سياسة الاقناع للحيلولة دون تحيق المطالب غير المشروعة، حينما جاء الية أحد الامراء طالبا توظيف أحد معارفه، فاقترح القاضي بدلا من ذلك صرف مساعدة مالية تساوى الراتب الذى يحصل عليه من يشتغل بمثل تلك الوظيفة، فرفض الشخص المراد توظيفه مصرا على التعيين، وحينها قال القاضي للامير، لقد قلت ذلك كى اعلمك انه لص لا يريد الا السرقة استغلالا لتلك الوظيفة، ومضى الأمير بعد ذلك. ولقد أسهمت هذه الفكرة في ابعاد الفاسدين عن الوصول الى الوظائف، ومن ثم التحكم بها تحقيقا لمآربهم الخاصة.

وكان وقوف بعض القضاة ضد رغبات بعض السلاطين، قد أضاف الى سجل الإصلاح في العصر المملوكى، حين امتنع القاضي شمس الدين محى الدين بن عثمان الحريرى سنة (٧٢٨ هجرية) طلبا للسلطان الناصر محمد بن قلاوون، عن اقرار السلطان المذكور عن طلبه المتمثل في اصدار الحكم بشرعية بناء القصر الذلى بناه لأحد الامراء المقربين منه، والمعروف بالامير بكتمر السلقى سنة (٧٣٦ هجرية)، وترك القاضي مجلس السلطان غاضبا لما علم عن رغبة السلطان واصراره على تحقيق رغبته.([2]) ولكن السلطان استطاع تحقيق مراده عند قاض آخر، هو سراج الدين محمد بن محمود الحنفى سنة(٧١٧ هجرية) والذى حل محل القاضي الحريرى، حين وافق على طلب السلطان واصدر له فتوى بجواز طلبة، الأمر الذى يحكى لنا بعض المواقف الشجاعة، وهناك آخرون ينساقون وراء رغبات السلطان، فيهدمون المواقف الشجاعة لقضاة آخرين .

وتوضح مواقف القضاة الوجه الحسن لمؤسسة القضاة ودور رجالها في عملية الإصلاح خلال عصر المماليك، ويتبين الصراع بين المصلحين والمفسدين على اختلاف مراكزهم، ولقد عملت محاولات الإصلاح هذه على الحد من سوء الإدارة والقائمين عليها في العصر المملوكى وقد كانت هذه لمحة سريعة نختتم بها بحثنا عن الفساد فى العصور القديمة، وقد آثرت ان نتكلم عن مرحلتين هما عصر الرومان والعصر المملوكي وتطرقنا بشىء من الايجاز لبعض صور الفساد فى هذين العصرين.

---

[1] ابن تغرى بردى: المنهل الصافى، ج ٣، ص ٣٣.

[2] المقريزى: المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار المعروف بالخطط المقريزية، مطبعة بولاق الدكرور (القاهرة، ج ٢، ص ٦٨. ١٨٧٨م)

ملخص

الفصل الثاني

تناولنا فى هذا الفصل الفساد في عصر من عصور التاريخ الإسلامي، وتحديدا في عصر دولة المماليك، ولعل الدولة في بدايتها كان يعتريها مظاهر الفساد، الا ان الدولة كانت قادرة على التغلب على مظاهر هذا الفساد والقضاء عليه. ولكن مع مرور الوقت بدأ الفساد يتغلغل في مفاصل الدولة الى ان قضى عليها، وتمكنت من السقوط والزوال..

ومن مظاهر الفساد الذي لحق بالدولة المملوكية منح الوزير صلاحيات عديدة، ونجد آخر يسحبها، وقد يصل الامر فى النهاية الى الغاء الوزارة، ومع ذلك، فقد اساء الموظفون استعمال الصلاحيات التى كانت ممنوحة لهم، لان السلاطين لم يقيدوا تلك الصلاحيات الواسعة، مما افسح المجال لغالبيتهم الخروج على الطاعة، وقد نتج عن هذا التهاون ذيوع الفساد، وبدأ النظام يفقد فعاليته، فى ظل حكم السلاطين الصغار والضعفاء.

وقد ساهم الفساد بقدر كبير بمجيء اشخاص الى السلطة من غير الاكفاء وغالبيتهم من الذين بذلوا الأموال من أجل تولى مناصب مهمة في الدولة، وهذا انعكس بدوره على انهيار المؤسسات الادارية بعد ان بدا الضعف يتزايد فيها. وكان للسلطان المملوكى أن يوقع عقوبة العزل من الوظيفة عن العمال، بهدف حث جموع الموظفين على بذل المزيد من الجهد فى مهام الوظيفة وتوجيها لهم بعدم استغلال وظائفهم، حتى تستقيم الامور داخل الدول، كما أختص الحاجب فى عهد دولة المماليك بما له من سلطة قضائية، بالحق فى توقيع العقوبات التعزيرية الملائمة، ومنها عقوبة العزل من الوظيفة، حيث يكون من حق الحاجب توقيعها على نوابه واعوانه فى حال تقصيرهم فى اداء واجبهم الوظيفى.

ويشير العصر المملوكي وتحديدا بالعصر العباسي إلى تفشى ظاهرة الرشوة سعيا للحصول على مناصب الدولة، فقد كان الساعون لها يتنافسون في الوساطات ودفع الرشاوى إلى القواد الاتراك ونساء القصر للوصول إلى مركز الوزارة. وعرفت الرشوة باسم (البرطله) من أجل قضاء حوائج الناس والوصول الى أهدافهم. وعرفت الرشوة كذلك باسم (البذل) . ومن صور العزل التي مارسها السلطان المملوكي في الجهاز الإداري للدولة، مجازاة القضاة وإقصائهم من مناصبهم.، وكذلك عقوبة النفي مقررة للفساد ولجأ اليها غالبية السلاطين والأمراء، وتنوعت أماكن النفي بين مصر وبلاد الشام والحجاز وغيرها من البلاد.

ولا نغفل الدور الذى قامت به المحاولات الإصلاحية المبذولة في عصر المماليك، حيث شهدت الإدارة مؤسسات قوية وموظفين تحلوا بالنزاهة والصلاح، وقاد عدد من السلاطين والقضاة والامراء أحيانا المحاولات الإصلاحية، ولقد كان السلطان الظاهر برقوق خلال فترة حكمة الممتدة خلال السنوات (٧٨٤-٨٠١ هجرية) أن قاد حركة إصلاحية بتصحيح الأوضاع الإدارية والسياسية الداخلية للدولة المملوكية.

خاتمة

بعد الانتهاء من كتابة بحثنا تحت عنوان: "مكافحة الفساد في الشرائع القديمة (الفساد في العصر الرومانى- وعصر المماليك) دراسة مقارنه، فقد توصلنا الى بعض النتائج والتوصيات التالية:

أولا: النتائج:

١- يمثل وجيز لائحة "الايديولوجوس" خير نموذج الى وجود لوائح لإدارات مصر المختلفة لمكافحة الفساد في العصر الروماني، وهذا الوجيز ضم البنود الرئيسية في اللائحة الجامعة لتنظيم العمل في تلك الادارة. وان الادارة الرومانية قد سعت الى ما ينبغي على الموظفين والمسئولين اتباعه من سلوك قويم وبشفافية وهمة ونزاهة لمكافحة الفساد في فترات ولايتهم الوظيفية، فلضمان طهارة أيديدهم وحسن سمعتهم وعدم استغلال وظيفتهم كبارهم وصغارهم فقد حظرت عليهم القيم بأعمال تجاريه سواء بأشخاصهم أو من قبل من يتسترون ورائهم من أقاربهم أو غيرهم، كما منعت زواج بعض الفئات منهم من نساء سكان الولاية اثناء ادائهم لوظائفهم.

٢-ولقد اشتملت لائحة "الايديولوجوس" على بيان بعض العقوبات والجزاءات الموقعة على الموظفين الفاسدين والمخالفين للمبادئ والقوانين الحاكمة لسلوك الموظفين. وقام الولاة والاباطرة بإصدار مراسيم عامة تعالج تجاوزات بعض الموظفين نتيجة شكاوي يرفعها المتضررون والتي تكون بسبب الوباء من قروض استثنائية وضرائب غير قانونية أو تقدير خاطئ لها.

٣-تشير المصادر الوثائقية ان الامبراطور في العصر الروماني كان صاحب الولاية والسلطة التأديبية أو من يفوضه من كبار معاونيه في التحقيق والمحاكمة التأديبية للموظفين الكبار الاربعة من طبقة الفرسان، ويكونوا برئاسة الوالي واشرافه على اعمالهم، الا انه لم يكن له الحق لا في تعيينهم ولا عزلهم، واختص الامبراطور نفسه بمحاسبتهم وعزلهم، أو من يفوضه عنه.

٤- عقوبات جرائم الفساد في العصر الروماني كانت تتدرج ما بين التأنيب، حسب ما اشارت بردية من عام ١٨٤م، لواقعة تأنيب الاستراتيجوس والكاتب الملكي، وما أشارت به وثيقة بردية من عام ٢٢١م، فضلا عن عزله في الغالب من وظيفته وتغريمه. ويقدم وجيز لائحة الايديولوجوس في بعض بنودة معلومات عن مسئولية الموظف حال قيامه بعدم اتباع القرارات والقوانين في مجال الوظيف وتباينت العقوبات ما بين العزل والزجر والتأنيب والتوبيخ والفصل والغرامة وفقا لطبيعة المخالفة الادارية، والمصادرة لجانب أو كل الاملاك

للمخالفين، وتغليظ العقوبة أحيانا إلى جعلها الغرامة بعشرة اضعاف ثمن الشيء الدى استولى علية بطريقة غير قانونية.

٥- الفساد ظاهرة خطيرة تعصف بالأفراد والمجتمعات وحتى الدول وتمس الحياة العامة لهم لذا وجب التصدى له بكل حزم وقوة، الفساد ظاهرة لا تخلو منها الشرائع القديمة للعصر الروماني والعصر المملوكي في مصر القديمة وأعرق المجتمعات ونظم الحكم الديمقراطية لأنها ظاهرة تتسم بالتنظيم والمراوغة والذكاء، لكنه يظل ظاهرة استثنائية وليست اصلية، تستوجب مكافحته والحد منه.

٦- يعتبر الفساد والرشوة باعتبارها أحد مظاهره والتي انتشرت في العصر المملوكي من الامراض المتأصلة في نفوس البشر، بدليل قدمة، ووجوده فى عصور قديمة وبقى مستمرا حتى عصرنا الحالى. فضلا عن التحذير والوعيد فى التعاليم السماوية كافة، عن اتيان او التعامل بالرشوة وتوابعها باعتبارها مرض خطير له عواقب وخيمة ليس على الفرد فقط، بل وعلى المجتمع بأسره.

٧- وجدت الرشوة فى العصور الاسلامية المختلفة وفى دول عديدة، وشملت جوانب كثيرة من مؤسسات هذه الدول. تميز الشريعة الاسلامية بوجود الرقابة الذاتية على النفس والتي لا توجد فى القانون الوضعى واهميتها.

٨- عرفت الرشوة في العصر المملوكي (بالبذل، والبطلة) كصورة من صور الفساد، في عصر المماليك بتورط بعضهم في تلقى أموال لتعيين وزير او نائبا وقاض وغيرهم، فكيف يكون الحال اذا ما فسد السلطان، فالعاقبة وخيمه ولها تأثيرها السىء على الفرد والمجتمع. انتشرت البرطلة والبذل عند تولى الوظائف الادارية، وهذا الامر زاد من الفساد بشكل كبير لان ذلك ادى الى التنافس على المناصب والوظائف، وجعل من تولاها من بذل أكثر ناهيك عن تخلف الخبرة وغياب الكفاءة فى العمل الادارى.

٩- أسهمت المحسوبية في وصول اشخاص غير مؤهلين للمناصب الإدارية، وتحكمهم بالامور والوقوع في الفساد الإدارى، وهذا الامر ينطبق على بعض الامراء والقضاة الذين عملوا على تعيين أقاربهم في وظائف الدولة المملوكية .

١٠- كانت المصادرات والفساد النتيجة الطبيعية لهذا الفساد الإداري في الدولة المملوكية. ولقد وصل الفساد والرشوة الى مهنة القضاء، في العصر المملوكي وادى ذلك الى تعطيل الاحكام، وحكم القاضى المرتشى بما تملية علية مصالحة الخاصة، وبقدر انتفاعه الشخصي فقط.

١١- نتج عن الفساد في العصر المملوكي توقف الأحوال المعيشية، وانتشرت البطالة وعم الكساد، وأكدت هذه الظواهر جميعها اندفاع السلطان وطبقة الامراء وراء تحقيق مصالحهم الخاصة، اضرت بالدولة وكانت السبب الرئيسي في سقوط دولة المماليك.

١٢- الإشادة بجهود السلاطين والقضاة في مجال الإصلاح الإداري، ومدى تأثير ذلك في تصحيح الأوضاع الإدارية، والحد من الفساد الإداري.

١٣- أن عقوبة النفي في العصر المملوكي لم تكن ظاهرة عابرة، بل كانت ظاهرة واسعة وأسلوب عقوبة لجأ اليها غالبية السلاطين والامراء لإبعاد خصومهم عنهم. وتنوعت أماكن النفي بين مصر وبلاد الشام والحجاز وغيرها من البلاد. فلقد تم نفى بعض الخلفاء وتم عزل بعض السلاطين، وابناء بعض السلاطين وأرباب الوظائف السابقين والأمراء والمماليك والثائرين والمتآمرين على السلاطين.

١٤- أتسمت بعض مراحل العصر المملوكي بوجود مظاهر للنزاهة الإدارية، ولقد كان السلطان الظاهر برقوق خلال فترة حكمة الممتدة خلال السنوات (٧٨٤-٨٠١ هجرية) أنه قاد حركة إصلاحية ميزته عن بقية سلطان المماليك، وكان يتحلى بالعديد من الصفات الحسنة، فقد كان شجاعا، حازما، شهما، صاحب خبرة سياسية كبيرة، وقد مكنته كل هذه الصفات من القيام بمحاولات تصحيح الأوضاع للإدارية والسياسية الداخلية للدولة المملوكية. وكان المعروف عنه أيضا، أنه كان يروى في الشيء المدة الطويلة ويستشير الأمراء وغيرهم فيما يفعله من الولاية والعزل وغير ذلك.

ثانيا: التوصيات:

١- الحاجة بتنمية الوازع الديني والأخلاقي لمكافحة الفساد وفقا للشريعة الإسلامية، بالتذكير بالآخرة والترغيب بما عند الله تعالى. وتنشر التوعية الثقافية والوطنية لدى الأفراد للتعرف على مخاطر الفساد على كافة نواحي الأنشطة بالدولة سواء الاقتصادية او الاجتماعية أو السياسية، والتي قد تهدر مقومات الدولة الاقتصادية وتهدد أمنها القومي واستقرارها . (

٢- لا بد من ان يتصف ولي الأمر (الحاكم)، والجهات التابعة له ممن يكون لها الولاية التنظيمية والإدارية والتنفيذية والقضائية بالدولة، بالصفات الحميدة أهمها أن لا يظلم الرعية ويأخذ أموالهم بغير حق

٣- تحقيق العدالة الاجتماعية، ومحاربة الفقر والبطالة.

٤- فتح قنوات الاتصال بين الوالي والرعية.

٥- تقوية دور الرقابة المالية والإدارية في أجهزة الدولة المختلفة، وتنمية وازع الشفافية والنزاهة لموظفي الدولة، لكشف صور الفساد المختلفة بالدولة ومحاربتها والحد منها ومن آثارها على المجتمع.

٦- محاربة كافة صور الفساد من رشاوي أو التهرب من الضرائب، أو كافة سبل استغلال العمولات غير المشروعة.

٧- الاستفادة من وسائل مكافحة الفساد في الشرائع القديمة والعقوبات التي كانت مقررة لها والتي تمثلت في صورة العزل، أو النفي فضلا عن العقوبات التأديبية الأخرى ومنها: الزجر، والتأنيب، والتوبيخ، والفصل، والغرامة وفقا لطبيعة المخالفة الادارية، والمصادرة لجانب أو كل الاملاك للمخالفين، وتغليظ العقوبة أحيانا إلى جعلها الغرامة بعشرة اضعاف ثمن الشيء الدى استولى علية بطريقة غير قانونية.

٨- تحقيق العدل والمساواة أمام القانون والقضاء.

٩- تشديد العقوبات المقررة عن جرائم الفساد، وعدم سقوطها بالتقادم، أو استفادة الجاني منها بأي ظرف من ظروف تخفيف العقاب.

١٠- زيادة التعاون الدولي بين الدول لمكافحة الفساد العابر لحدو الوطنية والذي يؤدي للانخراط في أنشطة غسل الأموال، والجرائم الاقتصادية، والتهرب الجمركي، والتهرب الضريبي، وغيرها من الجرائم التي تتيح إخفاء حصيلة الفساد في مراكز مالية غير شفافة للأشخاص أو الشركات.

قائمة المصادر والمراجع

أولا: القرآن الكريم

ثانيا: المعاجم اللغوية

١- ابن منظور، لسان العرب (محمد بن على الشهير بابن منظور) دار صادر، لبنان، الطبعة الثالثة، ج٣، ١٤١٤هـ.

٢- ابن منظور، لسان العرب المحيط، طبعة بيروت، الجزء الاول، ص ١٨١، محيط المحيط، ج١، ١٩٨٨م

٣- الأصفهاني أبو القاسم الحسين بن محمد الراغب: المفردات في غريب القرآن، دار المعرفة، بيروت، لبنان، ٢٠٠١ م محمد فؤاد عبد الباقي: المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم، (د. ط)، القاهرة دار الكتب المصرية حرف الفاء، مادة فسد

٤- محمد بن أبى بكر الرازي: مختار الصحاح، مكتبة لبنان، مادة فسد بيروت، ١٩٨٥م

ثالثا: المراجع في الفقه الإسلامي:

١- ابن اياس: بدائع الزهور في وقائع الدهور، ج ٢، بولاق ١٨٩٣- ١٨٩٥م

٢- ابن حجر العسقلاني: الدرر الكامنة فى أعيان المائة الثامنة، بيروت، ج ٢، دار الجيل ١٤١٤هـ/١٩٩٣م

٣- ابن قاضى شهبة: (تقى الدين أبى بكر بن أحمد بن قاضى الأسدي المشقى (٧٧٩-٨٥١ هـ / ١٣٧٧-١٤٤٨م)، تاريخ أبن قاضى شهبة، تحقيق عدنان درويش، المعهد العلمي الفرنسى للدراسات العربية،ج٣، دمشق١٩٩٤م

٤- ابن كثير: أبو الفدا اسماعيل بن عمر المشفى ت(٧٧٤ هجرية/١٣٧٢ ميلادية)، البداية والنهاية، تح: على شيري، ط ١، بيروت: أحياء التراث العربي،(١٤٠٨ هجرية/١٩٨٨ ميلادية) الجزء الرابع

ابن طولون (شمس الدين محمد بن طولون الصالحي الدمشقى)ت ٨٨٠-٩٥٣هـ-١٤٧٥-١٥٤٦م)، نقد الطالب ازغل المناصب، تحقيق:- محمد أحمد دهمان، خالد محمد دهمان، ط١، دار الفكر المعاصر، بيروت، لبنان، ١٩٩٢ م

٥- أبو الفداء: المختصر في أخبار البشر، ج٤، القاهرة ١٩٠٧/١٩٠٨م

٦- البخاري: الجامع الصحيح: كتاب الإيمان ن باب فضل من استبرأ لدينه، ص ٢٠، رقم الحديث ٥٢، دار المعرفة - بيروت، ١٣٧٩هـ.

٧- تقى الدين أحمد بن الحليم بن تيميه: السياسة الشرعية في اصلاح الراعي والرعية، دار الجيل، بيروت، ١٩٨٨م

٨- الترمذي: السنن، كتاب أبواب الإيمان عن رسول الله صل الله عليه وسلم، باب ما جاء أن الإسلام بدأ غريبا، ص ٣١٤، رقم الحديث ٢٦٣٠،، دار إحياء التراث العربي، بيروت، (د ط).
٩- السبكي (تاج الدين عبد الوهاب السبكي) ت ٧٧١هجرية، معيد النعم ومبيد النقم، مؤسسة الكتب الثقافية، ط١، ١٤٠٧هـ/١٩٨٦م
١٠- السخاوى (محمد بن عبد الرحمن (ت ٩٠٢هـ/١٤٩٦)، التبر المسبوك في ذيل السلوك، ج ١، تحقيق:- نجوى الصيرفي: (الخطيب الجوهري على بم داود، نزهة النفوس والابدان في تواريخ الازمان، تحقيق حسن حبشي، دار الكتب،، ج٣، القاهرة، ١٩٧٣م
١١- الزبيدي: تاج العروس وشرح القاموس، بنى غازي، الجزء العاشر، ١٩٧٢م
١٢- العبر في خبر من غبر: تحقيق صلاح الدين المنجد، طبعة حكومة الكويت،، ج ٥، الكويت ١٩٨٤ م
١٣- عيون التواريخ: تحقيق نبيلة عبد المنعم وفيصل السامر، سلسلة كتب التراث، بغداد، ١٩٨٤م
١٤- القلقشندي(الشيخ الأمام محمد بن على المصري)، ضوء الصبح المسفر وجنى الدوح المثمر، تحقيق محمود سلامه، ط١، مطبعة الواعظ، ١٩٠٦ م
١٥- المختار من تاريخ ابن الجزري: تحقيق خضير عباس المنشاوي، ط١، دار الكالب العربي، بيروت، ١٩٨٨م
١٦- العبر في خبر من غبر: تحقيق صلاح الدين المنجد، طبعة حكومة الكويت، ج ٥، ١٩٨٤م
١٧- المقريزي: المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار، الجزء الاول، بولاق ١٢٧٠هـ
١٨- المقريزي (تقى الدين أبى العباس أحمد بن على بن عبد القادر العبيدي) ت ٨٤٥ هـ/١٤٤١ميلادية، السلوك لمعرفة دول الملوك، ج٤، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة الاولى، ١٩٩٧ م
١٩- المقريزي: اغاثة الامة بكشف الغمة، تح: محمد مصطفى زياده وجمال الدين الشيال، القاهرة، مكتبة الخانجي، ١٩٤٠ م
٢٠- عبد الرحمان بن محمد بن خلدون: مقدمة ابن خلدون، تقديم إيهاب محمد إبراهيم، مكتبة القرآن، القاهرة، ٢٠٠٦م
٢١- محمد أنس جعفر: ولاية المظالم فى الاسلام، وتطبيقها فى المملكة العربية السعودية، دار النهضة العربية ١٩٨٧ م

٢٢- مسلم: الجامع الصحيح، كتاب الايمان، باب الإسلام غريبا، ص ١٣٠، رقم الحديث ٢٣٢، مطبعة عيسى البابي الحلبي، ١٣٧٤ هـ/ ١٩٥٥م
٢٣- مصطفى كامل، لبيبه ابراهيم مصطفى، مطبعة دار الكتب والوثائق القومية، القاهرة، ٢٠٠٢ م
٢٤- وكيع، محمد بن خلف بن حيان، اخبار القضاة، بيروت عالم الكتب، د.ت، الجزء الثالث، ٣٠٦ هـ/٩١٩ م.

رابعا: المؤلفات العامة: -

١- أحمد عبد الرازق أحمد: البذل والبرطلة زمن سلاطين المماليك (دراسة عن الرشوة) الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٧٩م
٢- سالم محمد عبود: ظاهرة الفساد الإداري والمالي، مدخل استراتيجي للمكافحة، دار الدكتور للكتب الادارية والاقتصادية والعلوم الاخرى، بغداد، ٢٠١١ م
٣- خالد زيادة: "الفساد والإصلاح في الخبرة التاريخية"، الفساد والحكم الصالح في البلاد العربية، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ٢٠٠٤م
٤- سرى محمود صيام: صناعة التشريع، الكتاب الأول، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ٢٠١٧ م
٥- رمضان السنوسى، د. عبد السلام بشير: الفساد بين الشفافية والمسألة، الطبعة الأولى، دار الكتب الوطنية، ليبيا، ٢٠٠٦م
٦- عامر الكبيسي: الفساد والعولمة، المكتب الجامعي الحديث للنشر والتوزيع، السعودية، ٢٠٠٥ م
٧- عبد الله أحمد المصراتي: الفساد الإداري، نحو نظرية اجتماعية في علم الاجتماع الانحراف والجريمة، دراسة ميدانية، المكتب العربي الحديث، الاسكندرية، ٢٠١١ م
٨- عبد المجيد محمود: المواجهة القانونية لظاهرة الفساد، موسوعة الثقافة القانونية، الهيئة العامة المصرية للكتاب، ٢٠١٧م
٩- عماد صلاح عبد الرازق الشيخ داود: الفساد والإصلاح، منشورات اتحاد الكتاب العرب، دمشق، سوريا، ٢٠٠٣ م
١٠- محمد أحمد درويش: الفساد مصادره ونتائجه، مكافحته، الطبعة الاولى، عالم الكتب القاهرة، مصر، ٢٠١٠م
١١- محمد عبد الغنى حسن هلال: مقاومة ومواجهة الفساد، دار الكتب، ٢٠١٠م

خامسا: المراجع المتخصصة:

١- إبراهيم عبد العزيز سليمان جندي: انحرافات الموظفين في مصر إبان العصر الروماني الباكر(٣٠ ق.م -٢٨٤ م) إبريل ٢٠٠٨ م

٢- أبو اليسر فرج: تاريخ مصر في عصري البطالمة والرومان، عين للدراسات والبحوث الإنسانية والاجتماعية، القاهرة، الطبعة الأولى، ٢٠٠٢ م

٣- أحمد عبد الرازق أحمد: البذل والبرطلة زمن سلاطين المماليك (دراسة عن الرشوة) الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٧٩م

٤- أحمد على ديهوم: محاضرات في تاريخ القانون المصري، د.ن، د.ت، كلية الحقوق، جامعة عين شمس، ٢٠٢٠م

٥- الحسين أحمد عبد الله: القانون والمجتمع في مصر في عصر الرومان. دار عين، ٢٠٠١ م

٦- السيد الباز العريني: مصر البيزنطية، دار النهضة العربية، القاهرة، د.ت،(٣٢٣ هـ/ ١٠٨١م)، ١٩٦١م

٧- السيد العربي حسن: القانون الجنائي الروماني، الطبعة الثانية، ٢٠٢١م

٨- السيد العربي حسن: ومؤلفة القانون الجنائى عند الفراعنة، الطبعة الأولى، دار الاسراء للطباعة، ٢٠١٣م

٩- السيد العربى حسن: التعذيب، دراسة فى تطور العلاقة بين السلطة والفرد، دار النهضة العربية، طبعة ١٩٩٤م

١٠- السيد عبد الحميد فوده: فلسفة نظم القانون المصري، الجزء الثاني، العصرين البط لمى والروماني، الطبعة الثانية، ٢٠١٣ م

١١- الكرمى: (مرعى بن يوسف الكرمى المقدس المصرى الحنبلى) ت ١٠٣٣ هجرية: نزهة الناظرين فى تاريخ من ولى مصر من الخلفاء والسلاطين، تحقيق: عبد الله محمد الكندرى، دار النوادر، الطبعة الاولى، ٢٠١٢م

١٢- أمال محمد الروبي: مظاهر الحياة في مصر في العصر الروماني، الهيئة العامة للكتاب، القاهرة، ١٩٧٥ م

١٣- بيبرس (المنصورى) نائب السلطنة فى مصر، التحفة المملوكية فى الدولة التركية، تاريخ دولة المماليك البحرية فى فترة (٦٤٨/٧١١ هجرية) نشره وقدم له عبد الحميد صالح حمدان، ط١، الدار المصرية اللبنانية، القاهرة ١٤٠٧هـ / ١٩٨٧م

١٤- جمال بدوى: الصعاليك على عرش مصر، الزهراء للاعلام العربى، الطبعة الاولى، ١٩٩٦ م

١٥- حسن الباشا: الفنون والوظائف على الآثار العربية،، الجزء الأول، القاهرة، ١٩٦٧/١٩٦٦م
١٦- حسان حلاق:، عباس صباغ: المعجم الجامع فى المصطلحات الايوبية والمملوكية والعثمانية ذات الاصول العربية والفارسية والتركية، ط ١، دار العلم للملايين، ١٩٩٩ م
١٧- حياة ناصر الحجى: السلطة والمجتمع فى سلطنة المماليك فترة حكم السلاطين المماليك البحرية من سنة ٦٦١هـ/١٢٦٢ م الى سنة ٧٨٤هـ/١٣٨٢م، جامعة الكويت، ط١، ١٩٧٧ م
١٨- حياة ناصر الحجى: صور من الحضارةالعربيبة الإسلامية في سلطنة المماليك، الكويت، دار القلم، ط١، ١٩٩٢ م
١٩- سليمان محمد الطماوى: القضاء الإداري، الكتاب الثالث ن قضاء التأديب، دراسة مقارنه، دار الفكر العربي، طبعة ١٩٧٩م
٢٠- صوفى أبو طالب: تاريخ النظم القانونية والاجتماعية، دار النهضة العربية، مطبعة جامعة القاهرة والكتاب الجامعى، ١٩٨٤م
٢١- صوفي أبو طالب: مبادئ تاريخ القانون، الجزء الثاني، د. ن، ١٩٧١ م
٢٢- طه عوض غازي: قراءة في القانون المصري، دار النهضة العربية، ٢٠٠٦م
٢٣- عادل بيسونى: القانون المصرى والغزو الاغريقى الروماني، دار النهضة العربية، طبعة ١٩٩١-١٩٩٢ م
٢٤- عبد اللطيف أحمد على: مصر والامبراطورية الرومانية، في ضوء الاوراق البردية، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٨٨ م
٢٥- عبد اللطيف أحمد على: مصر في ضوء الأوراق البردية، القاهرة ١٩٧٤م
٢٦- عبد العظيم عبد السلام عبد الحميد: تأديب الموظف العام في مصر، الجزء الاول: الطبعة الأولى، دار النهضة العربية ٢٠٠٠ م
٢٧- عبد الفتاح حسن: التأديب في الوظيفة العامة، دار النهضة العربية، سنة ١٩٦٤ م
٢٨- عبد المجيد الحفناوي: تاريخ القانون المصرى مع دراسات في نظري العقد فى القانون الروماني، دار المطبوعات الجامعية، الأسكندرية، ٢٠١٢م
٢٩- عثمان على عطا الله: مجالس الشورى في عصر سلاطين المماليك (٦٤٨-٩٢٣ هجرية/ ١٢٥٠/١٥١٧ ميلادية)، الدار الثقافية، القاهرة، ٢٠٠٨م
٣٠- عزيزه الشريف: النظام التأديبي وعلاقته بالأنظمة الأخرى، دار النهضة العربية، ١٩٨٨م
٣١- عمرو فؤاد بركات: السلطة التأديبية دراسة مقارنه، مكتبة الانجلو المصرية، طبعة ١٩٧٩م

٣٢- فتحي المرصفاوى: تاريخ القانون المصري، دراسة تحليلية، العصرين الروماني والاسلامى، دار الفكر العربي، ١٩٧٨م
٣٣- قاسم عبده قاسم، على السيد على: الأيوبيين والمماليك، التاريخ السياسي والعسكري، عين للدراسات والبحوث الإنسانية والاجتماعية، ١٩٩٦م
٣٤- محمد السيد عبد الغنى: لمحات من تاريخ مصر تحت حكم الرومان، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية، ٢٠٠١م
٣٥- محمد الشقنقيرى: دروس في تاريخ القانون المصري، د. ن، ١٩٨٥م
٣٦- محمد جمال عيسى: تاريخ القانون فى مصر في العصور القديمة، دار النهضة العربية، طبعة ١٩٩٥م
٣٧- محمد سهيل طقوس: تاريخ المماليك فى مصر وبلاد الشام (٦٤٨-٩٢٣هـ / ١٢٥٠-١٥١٧م) دار النفائس، بيروت، ١٩٩٧م
٣٨- محمد عبد الغنى الاشقر: الملحمة المصرية عصر المماليك، الجراكسة ورد الاعتبار في عهد برسباى٧٦٧-٨٢٩ هـ / ١٣٦٥-١٤٢٦ م) مكتبة مدبولي، ٢٠٠٢م
٣٩- محمد عبد الهادي الشقنقيرى: تاريخ القانون المصري، الجزء الاول ١٩٨٥/١٩٨٦م
٤٠- محمد نور فرحات: تاريخ القانون فى مصر، د.ن، ١٩٧٧م
٤١- محمود سلام زناتي: تاريخ النظم القانونية والاجتماعية في مصر، الطبعة الأولى، ١٩٩٥ م
٤٢- نزهة الناظرين فى تاريخ من ولى مصر من الخلفاء والسلاطين، تحقيق: عبد الله محمد الكندرى، دار النوادر، الطبعة الاولى، ٢٠١٢م

سادسا: الرسائل العلمية:

(أ) رسائل الدكتوراة:

١-ايثار عبود كاظم الفالى: الفساد الدارى والمالى وآثاره الاقتصادية والاجتماعية فى بلدان محتارة، ماجستير كلية الادارة والاقتصاد جامعة كربلاء، ٢٠٠٩ م
٢-بن عودة حورية: الفساد واليات مكافحته فى اطار الاتفاقيات الدولية والقانون الجزائرى، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق والعلوم السياسية- قسم الحقوق- الجزائر، ٢٠١٥-٢٠١٦ م
٣-عبد العزيز عامر: التعزير فى الشريعة الاسلامية، رسالة دكتوراه، جامعة القاهرة، الناشر دار الفكر العربي، ٢٠٠٧م
٤-عبد القوى بن لطف الله على جميل: أنماط الفساد وآليات مكافحته في القطاعات الحكومية بالجمهورية اليمنية، دكتوراه الفلسفة في العلوم الأمنية، قسم العلوم الشرطية، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، السعودية،٢٠١٣م

٥-مصطفى عفيفي: فلسفة العقوبة التأديبية وأهدافها، دراسة مقارنه، رسالة دكتوراه، الناشر الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٧٦م

(ب) رسائل الماجستير

١. إبراهيم الجندي: تطور أوضاع الأرض الزراعية في مصر ابان العصر الروماني، رسالة ماجستير، كلية الآداب جامعة عين شمس، ٢٠٠٥م

٢. أيمن محمد ريحان: الإدارة المالية في عصر دولة المماليك (٦٤٨-٧٨٤ هجرية/١٢٥٠-١٣٨٢ ميلاديه)، رسالة ماجستير، جامعة دمشق، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، قسم التاريخ، ٢٠١٦/٢٠١٧م

٣. عبد الكريم سعدابراهيم الخثران: واقع الاجراءات الامنية المتخذة للحد من جرائم الفساد من وجة نظر العاملين فى اجهزة مكافحة الرشوة فى المملكة العربية السعودية، ماجستير، جامعة نايف للعلوم الامنية، الرياض، ٢٠٠٣.

٤. محمد فهمي عبد الباقي: ضريبة الرأس في مصر الرومانية، رسالة ماجستير، كلية الآداب جامعة القاهرة، ١٩٧٩م

سابعا: المقالات والدوريات المنشورة:

١- أحمد ماجد عبد الجبورى: أحوال العامة في مصر في عصر المماليك البرجية (٧٨٤-٩٢٣ هجرية/١٣٨٢-١٥١٧ ميلادية)، جامعة آل البيت، كلية آداب والعلوم الأنسانية، قسم التاريخ، ٢٠١٥م

٢- إمام صلاح إمام: التطور التاريخي والفلسفي لعقوبة العزل من الوظيفة – دراسة مقارنة بين القانون والفقه الإسلامي:، مجلة حقوق حلوان للدراسات القانونية والاقتصادية، دورية علمية محكمة نصف سنوية يصدرها اساتذة كلية الحقوق – جامعة حلوان، العدد الثالث والثلاثون، يوليو ديسمبر ٢٠١٥م

٣- امامه عماد حماشة: بيان مفهوم الفساد في سياق الآيات القرآنية والأحاديث النبوية وأنواعه وأسبابه: مجلة الجامعة الإسلامية (عقيدة-تفسير حديث)، العدد ٣٠، ٢٠٠٢ م

٤- بشير على حمد الترابي: مفهوم الفساد وأنواعه في ضوء نصوص القرآن الكريم والسنة المطهرة، مجلة جامعة القرآن الكريم والعلوم الإسلامية، ١٤٢٦ هـ/ ٢٠٠٥م

٥- خالد بن عبد الرحمن آل الشيخ: الفساد الإداري: انماطه واسبابه، سبل مكافحته، جامعة نايف العربية للعلوم الامنية، الرياض، ٢٠٠٧م

٦- داود خير الله: الفساد كظاهرة عالمية وآليات ضبطها، ضمن كتاب: الفساد والحكم الصالح فى البلاد العربية، مركز دراسات الوحدة العربية بالتعاون مع المعهد السويدي بالإسكندرية، بيروت ط٢، ٢٠٠٦م

٧- عادل عبد اللطيف: (الفساد كظاهرة عربية وآليات ضبطها) مجلة المستقبل العربى، بيروت، السنه (٢٧)، العدد(٣٠٩) تشرين الثانى،، نوفمبر ٢٠٠٤م
٨- عبد الرحمن عبد الحميد عبد العزيز حماد: أثر ناظر الدولة السياسى على الوزارة فى العصر المملوكى (٦٤٨-٩٢٣ هـ/١٢٥٠-١٥١٧ م) حولية كلية اللغة الغربية بالزقازيق، جامعة الازهر، مجلد ٣٤، عدد ٣، ٢٠١٤ م
٩- عبد الله أحمد فروان: تطبيقات الادارة الاسلامية في مكافحة الفساد، بحث مقدم الى المؤتمر العربي الدولي لمحاربة الفساد، اكاديمية نايف العربية للعلوم الامنية، مركز الدراسات والبحوث الرياض، ٢٠٠٣م
١٠- عبد الفتاح حسن: أثر الحكم الجنائي في إنهاء علاقة الموظف بالدولة، بحث منشور بمجلة العلوم الإدارية، السن الرابعة، العدد الأول، يونية ١٩٦٢ م
١١- عماد صلاح عبد الرازق الشيخ داود: الشفافية ومراقبة الفساد، نشر في كتاب الفساد والحكم الصالح في البلاد العربية، مركز دراسات الوحدة العربية بالتعاون مع المعهد السويدي بالإسكندرية، بيروت، ط١، ٢٠٠٤ م
١٢- عياد محمد على باش: الآثار الاقتصادية والاجتماعية للفساد الادارى ةالتهرب الضريبى فى الدول النامية، بحث مقدم فى المؤتمر العلمى الضريبى الأول، وزارة المالية، الهيئة العامة للضرائب، الجزء الثالث، العراق، ٢٠٠٧م
١٣- محمود عبد الفضيل: الفساد وتداعياته، مجلة المستقبل العربي، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت،،العدد ٢٣٤، ١٩٩٩م
١٤- عبد الرحمن بن حاسن الجابري: الفساد الاقتصادي (أنواعه-أسبابه-آثاره وعلاجه) بحث مقدم للمؤتمر الثالث للاقتصاد الإسلامي، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، المملكة العربية السعودية، مجلة مركز صالح كامل للاقتصاد الإسلامي، مجلد ٧، العدد ٢١، ٢٠٠٣م
١٥- قاسم علوان سعيد، د. سها عادل أحمد: الفساد الإداري والمالي: المفهوم-الأسباب-الآثار-وسائل المكافحة، بحث منشور في مجلة الدراسات التاريخية والحضارية (مجلة علمية محكمة) المجلد (٦) العدد (١٨) كانون الثاني ٢٠١٤م
١٦- ميخائيل جونسون: فساد الإدارة والابداع في الصلاح، ترجمة عبد الحكيم ألخزامى، الدار الاكاديمية للعلوم، القاهرة ٢٠٠٩م
١٧- نواف كنعان: الفساد المال والإداري، اسبابه، آثاره، ووسائل مكافحته، مجلة الشريعة والقانون، جامعة الامارات العربية المتحدة، كلية القانون، العدد٣٣ لسنة ٢٠٠٨م
١٨- نهله أنيس محمد مصطفى: أولاد الناس فى مجتمع عصر سلاطين المماليك، دورية كان التاريخية، العدد الخامس، السنة الثانية، سبتمبر ٢٠٠٩ م

١٩- هويدا سيد على محمد: مظاهر الفساد الادارى فى مصر فى عصر سلاطين المماليك" ديوان الخاص نموذجا " منشور لدى مجلة التاريخ والمستقبل، العدد ٧٢، يوليو ٢٠٢٢م
٢٠- وهبة مصطفى الزحيلي: التعريف بالفساد وصورة من الناحية الشرعية، بحث مقدم إلى المؤتمر العربي الدولي لمكافحة الفساد، الرياض، أكاديمية نايف للعلوم الأمنية، ٢٠٠٣م

ثامنا: المراجع الأجنبية

1. Amalia Levanon: The Mumluk Conception of the sultanate, Cambridge University Press, 1994, in International Journal of the Middle East studies, vol, n. 3, August,P 373

2. Antony Black: The history of Islamic political thought, from the prophet to the present, 2nd edition, London, 2011

3. David Nicolle: The Mamluks 1250-1517, London, 1993

4. Howada Al-Harit: The patronage of Al-Naser Mohamed ibn Qalawan, 1310 - 1341, in the Mamluks Studies review, Vol. 4, The University of Chicago, 1999, P 221.

5. Moain Sadeq: Mamluk Architecture and its related Arts as evidence for state stability and administration in Egypt and Syria, International Journal of Business, Humanities and technology, Vol 1, No, 2 Septemper , 2011